# المكتبة الأزهرية

## مخطوطة

## معيد النعم ومبيد النقم

### المؤلف

عبدالوهاب بن علي بن عبد الكافي ( السبكي )

هذا كتاب

معيد النعم ومبيد النقم تأليف

سيدنا ومولانا قاضي القضاة

الشيخ العلامة تاج الدين،

عبد الوهاب السبكي

نفعنا الله به

والمسلمين

آمين

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

٦٨
مصر
٩٥٢

اوقف هذا الكتاب حضرة نذير اغا معتوق

رعاية افندينا الحاج الراهيم باشا سر عسكر على الطلبة

العلم وصل مقره تحت يد الفقير احمد مقبل عفى عنه

ثم من بعده على اولاده وهلم جرا ثم بعد انقراضهم

يكون مقره بسرداق الازكراد بالجامع الازهر

وقفا صحيحا شرعيا لا يباع ولا يرهن ولا يوهب

ولا يغير ولا يبدل فمن بدله بعد ما سمعه فانما

اثمه على الذين يبدلونه ان الله سميع عليم

بسم الله الرحمن الرحيم

اللهم صل على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم
ربنا اتنا من لدنك رحمة وهيئ لنا من امرنا
رشدا قال الشيخ الامام العلامة الاوحد
المتقن قاضي القضاة شيخ الاسلام ملك العلماء
تاج الدين ابو نصر عبد الوهاب ابن الامام
شيخ الاسلام ملك العلماء قاضي القضاة تقي
الدين علي بن عبد الكافي السبكي تغمده الله
تعالى برحمته واسكنه فسيح جنته بمنه وكرمه

اما

ومنه

اما بعد حمد الله معيد النعم ومبيد النقم
بمزيد الشكر ومديد الكرم والصلاة
على نبيه سيدنا محمد خير العرب والعجم
والهادي الى ارشد طريق واقوم لقم
وعلى اله واصحابه وصالحي امته خير الامم
فقد ورد علي سؤال مضمونه هل
من طريق لمن سلب نعمة دينية او دنيوية
اذا سلكها عادت اليه وردت عليه فكان الجواب
طريقه ان يعرف من اين اتي فيتوب عنه
ويعرف بما في المحنة بذلك من الفوائد فيرضى
بها ثم يتضرع الى الله بالطريق التي يذكرها هذه
ثلاثة امور هي طريقه التي يحصل بمجموعها
دواء مرضه وبعقبها زوال علته بعضها

مرتب على بعض لا يتقدم ثالثها على ثانيها ولا
ثانيها على اولها فعاد الى السائل قايلا اشرح لنا
هذه الامور شرحا مبينا مختصرا وصف لنا
هذا الدواء وصفا واضحا لنستعمله فقلت
هذا سر غريب جمهور الخلق لا يحيطون
بعلمه وبناء عظيم اكثر الناس معرضون
عن فهمه لاستيلاء الغفلة على القلوب
ولغلبة الجهل بما يجب للرب على المربوب
وانما ابحث عن هذه الامور في هذا المجموع
الذي سميته معيد النعم ومبيد النقم بحثا
مختصرا لا ارخي فيه عنان الاطناب فانه بحر
لا ساحل له ووكبت الصعب والذلول وشمرت
فيه عن ساق البيان وخضت فيه لجج الدقايق

لذكرت

لذكرت ما يعسر فهمه على اكثر الخلايق ولا انتميا
الى ما لم يؤذن لنا في اظهاره من الاسرار العلمية
وانا اذكر من ذلك ما يشترك الخاصة
والعامة في فهمه واخص فيه النعم الدنيوية
اذ كانت محط غرض السايل عسى الله ان ينبهه
بها على النعم الاخروية اذ هي غاية الوسايل
وانا ارجو ان من كانت عنده نعمة لله في دينه
او دنياه فهمه وزالت فنظر هذا الكتاب نظر
معتقد وفهمه وعمل بما تضمنه بعد الاعتقاد
عادت اليه تلك النعمة او خير منها وزال همه
باجمعه وانقلب فرحا مسرورا فمن شك في
فليستعمل هذا الدواء لا على قصد التجربة والانتقاد
ونظر الاختبار والانتقاد بل بحسن الظن

وجميل الاعتقاد، فانه عند ذلك يظفر بغاية
المراد، اسال الله ان يصرف اليه عزمة مستحقة
ويصرف عنه همة من لا يستحقه ولا يدين به
**الامر الاول** ان تعرف من اين اتيت وما
السبب الذي زالت به عنك النعم فان النعمة
لا تزول عنك سدى وان الله لا يغير ما بقوم
حتى يغيروا ما بانفسهم، **اعلم** انها لم تزل
عنك الا لاخلالك بالقيام بما يجب عليك
وهو الشكر فان كل نعمة لا تشكر جديرة بالزوال
**ومن كلامهم** النعمة اذا شكرت قرت
واذا كفرت فرت، **وقيل** لازوال للنعمة
اذا شكرت، ولا بقاء لها اذا كفرت، وقيل
النعمة وحشية فاسلكوها بالشكر والادلة



على ان كفران النعمة موجبات زوالها كثيرة،
فلا نطيل بذكرها **والحاصل** ان كتاب الله
وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم دالان على
ان كفران النعم موذن بزوالها وشكرها مقتض
لمزيدها **وذكر** العارفون ان الرب تعالى
قطع بالمزيد مع الشكر ولم يستثن فيه واستثنى
في خمسة اشياء في الاعناء والاجابة والرزق
والمغفرة والتوبة فقال تعالى فسوف يغنيكم
الله من فضله ان شاء الله وقال فيكشف ما تدعون
اليه ان شاء وقال ويرزق من يشاء ويغفر
لمن يشاء وقال ثم يتوب الله من بعد ذلك على
من يشاء وقال في الشكر من غير استثناء لئن
شكرتم لازيدنكم **فان قلت** فما الشكر

قلت قد شرحه العارفون وبينوا حقيقته
وانا اختصر لك القول فيه وآتى بما يقترب
من فهمك فا قول الشكر يكون بالقلب واللسان
والافعال هذه اركانه الثلاثة اما القلب
وهو اعظمها فالمراد منه ان تعلم وتعتقد
ان الله هو الذى منحك النعمة لا احد سواه
شاركه فان كل من تقدره من كبير او امير ووزير
وصاحب وخليل ووالد وغيرهم لا يقدر على شيء
لنفسه فضلا عن غيره وان جرى على يديه خير
فالله الذى اجراه على يديه والا فهو لا مدخل له فيه
ولا صنع فمن انعم عليه ملك من الملوك بشيء
فان راى لوزير الملك او لحاشيته مدخلا فى تيسير
ذلك وايصاله فهو اشراك بالملك فى النعمة اذ لم



يرى النعمة منه من كل وجه بل راها منه ومن غيره
فيتوزع فرحه عليهما فلا يكون موجدا فى حق الملك
ان يعاقبه على هذا الاعتقاد فان قلت ما علاج
هذا الداء فانى ارى اناسا تعالى عليهم خدمة ولى
عندهم يد وبينى وبينهم صداقة يصدر على
يديهم نفعى فى دينى وفى دنياى فلا استطيع
ادفعهم عن قلبى قلت من الذى سخرهم
لك والقى فى قلوبهم الداعية ويسر الاسباب
عليهم حتى اوصلوا النفع اليك هات قل لى
فان قلت الله الذى سخرهم وسخر
الشمس والقمر كل يجرى بامره فاعلم انهم
مسخرون تحت قبضته فان تعتقدهم فاعلين
شيأ فهلا اعتقدت القلم والحبر والكاغد

الذى كتب بها منشورك فاعلا ولم لا اعتقدت
الموقع فاعلا فاذا الكتب تترجم ان كل واحد
ولم لا اعتقدت الخازن الذى يخرج لك الدراهم
فاعلا فاذا كنت تفهم ان كل واحد من هؤلاء
مقهور من الملك مجبور ولو خلى نفسه ما اعطاك
ذرة فافهم ان كل من وصل اليك على يديه خير من
المخلوقين فهو كذلك فى قبضة رب العالمين
فاشكره وحده ولا تشرك به احدا واعلم
ان المخلوق مضطر سلط الله عليه الارادة وهيج
عليه الدواعى والقى فى قلبه ان يعطيك فلم تجد
بعد ذلك سبيلا الى دفعك ولا يعطيك والحالة
هذه الا لغرض نفسه لا لغرضك ولو لم يكن له غرض
فى الاعطاء لما اعطاك اولم يعتقد ان له نفعا فى نفعك



لما نفعك فهو اذا انما يطلب نفع نفسه بنفعك
ويتخذك وسيلة الى نعمة اخرى يوجوها لنفسه
وما انعم عليك الا الذى سخره لك والقى فى قلبه
ما حمله على الاحسان اليك فان قلت فلم ورد
الشرع بشكرى اياه حيث قال ابو هريرة قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يشكر الله من لا يشكر
الناس رواه ابو داود بهذا اللفظ والترمذى
بلفظين احدهما من لا يشكر الناس لا يشكر الله
والاخر من لم يشكر الناس لم يشكر الله وفى
حديث النعمان بن بشير ان النبى صلى الله عليه
وسلم قال من لم يشكر القليل لم يشكر الكثير
ومن لم يشكر الناس لم يشكر الله والتحدث بنعمة
الله شكر وتركه كفر الحديث فى اسناده الجراح

ابن مليح والد وكيع تكلم فيه بعضهم والعمل
على توثيقه • واخرج له مسلم وفي حديث
الاشعث بن قيس الكندي قال ان اشكر الناس
لله اشكرهم للناس • اخرجه احمد ابن منيع
في مسنده • قلت ورد بذلك لكونه اجراء
النعمة على يديه فيكون شكرك اياه داعيا له
الى ان يزيد في فعل الخير ولك الى ان يشكر الفاعل
بالحقيقة الذي هو الرب ولغير ذلك من
الاسباب التي لا غرض الآن في شرحها فعليك
شكره لاجل امر الله لا لاعتقادك انه فاعل بل
لو شكرته بذلك الاعتقاد كنت مشركا لا شاكرا
فاشكره واعلم بانه لا ينفع ولا يضر وانه
ربما تغير عليك بايسر الاسباب وانقلب حبه

بعضا

بعضا وزالت تلك الدواعي وتبدلت بضدها
وانما المحسن الذي لا يتغير ولا يحول ولا يزول
رب الارباب والواسطة بين الخلق وبين الحق
الذي هو بنا رؤف رحيم لا تتغير حالته
محمد المصطفى صلى الله عليه وسلم ولا فاعل
الا الله ولا سبب لخير الا نبيه المصطفى
الامين خير الخلق اجمعين محمد سيد النبيين
عليه افضل الصلاة والسلام من رب العالمين فاذا
استقرت هذه القاعدة عندك بحيث صرت تتلقى
كلما يأتيك من الله لا من احد من خلقه فهذا شكر
عظيم للنعمة وهو اعظم اركان الشكر ولذلك
اطلق عليه كثير من المحققين انه نفس الشكر
حيث قالوا الشكر الاعتراف بنعمة المنعم على وجه الخضوع

وانما اطلقوا عليه ذلك لكونه اعظم الاركان كما في قوله
صلى الله عليه وسلم الحج عرفة، والندم توبة وغير ذلك
اخبرنا داود بن سليمان بن داود الانارى إذنا انبانا
عمر ابو الطاهر يوسف ابن عمر بن يوسف سماعا
انبانا بركات ابن ابراهيم الخشوعي، انبانا هبة الله
ابن الاكفاني، انبانا احمد بن عبد الواحد بن محمد
ومحمد بن عقيل ابن احمد قالا انبانا ابو بكر محمد
ابن احمد بن عثمان بن ابي الحديد، انبانا ابو بكر محمد
ابن جعفر السامري الخرايطي حدثنا يحيى ابن
ابي طالب انبانا علي بن عاصم، حدثنا اسماعيل
ابن ابي خالد عن ابن عمرو الشيباني قال قال موسى
يوم الطور يارب انك اصليت فمن قبلك وان
بلغت رسالتك فمن قبلك، واذ انا تصدقت



فمن قبلك فكيف اشكرك قال يا موسى الآن
شكرتني، وفي لفظ اذا عرفت ان النعم مني
فقد رضيت بذلك شكرا وهذا حق مجتمع من
ما انتعاطاه باختيارنا نعمة من الله علينا اوجوراحنا
وقدرتنا وارادتنا وادواتنا وسائر الامور
التي هي اسباب حركاتنا وسكناتنا من خلق الله
ونعمته فنحن نشكر بنعمه نعمته والى هذا
المنزع اشار خطيب العلماء الشافعي رضي الله عنه
حيث قال، الحمد لله الذي لا تؤدى شكر نعمة من نعمه
الا بنعمة منه توجب على مؤدى ماضي نعمه
بادائها نعمة حادثة يجب عليه شكره بها ولا
يبلغ الواصفون كنه عظمته الذي هو كما وصف
نفسه وفوق ما يصفه به خلقه انتهى

وانشد محمود الوراق لنفسه

اذا كان شكري نعمة الله نعمة علي له في مثلها يجب الشكر
فكيف بلوغ الشكر الا بفضله وان طالت الايام واتصل العمر
ولم يزد العلماء في هذا الركن على كثير مما ذكرناه وعندي
انه يتعين على ذي النعمة ايضا ان ينظر اليها
وان قلت بعين التعظيم لكونها من قبل
الله فان قليله لا يقال له قليل والى نفسه
بالتحقير بالاضافة اليها معترفا بانه ليس اهلا
لها وان اصله نطفة من منى يمنى وقد وصله
الله اليها لا باستحقاق عليه بل بفضل منه ولا
يخفى عليك ان من وصلت اليه هدية من ملك
فاستقلها ولم يعبأ بها فان الملك ينتقم عليه
ذلك ويشدد عقوبته ويأخذ في نفسه منه

ويمنع



ويمنع عنه العطا وان استعظمها واستحقر نفسه
بالنسبة اليها فان الملك يحب ذلك منه ويحمله
هذا الامر على اسداء نعمة اخرى والرب تعالى لا يخفى
عليه خافية فمهما وقع في نفسك فهو مطلع
عليه وان وقع بقلبك استقلالها فانه يخشى
عليك زوالها وافتقارك اليها وان وقع في نفسك
استعظامها فابشر بدوامها والازدياد وسمعت
الشيخ الامام رحمه الله قال اعطيت بعض الناس
عطاء فاستقله فعلمت ان الله يسلبه اياه
ويصوجه اليه فان قلت ما علاج هذا
الداء فان كثيرا من الناس يعطون ما يرونه قليلا
بالنسبة اليهم قلت علاجه ان ينظر
الى نفسه ويرى هل يستحق على الله شيأ

وما اصله وكيف وصل الي ما وصل فما من احد
يعتبر حاله من اول منشاه الى ايصال النعمة
التي هو فيها مفكر ولها مستقل الا ويجدها
نعمة لم تكن في حسابه وكثيرة عليه فهذا
دواء من ادوية هذا المرض ودواء آخر
وهو ان تاخذ النعمة من الله وتعلم ان العظيم
اذا اسدى الى عبده الحقير معروفا وان قل
فقد ذكره وما احقرك رب ذكرك ولا ذكرك
الكريم الا وفي نيته ان يجبرك فتعلق ما ياتي
منه بالبشري واحذر الاخرى وان كان
ما اسداه اليك قليلا عليك فهو بالنسبة
الي انه من عطاياه كثير عليك وبالنسبة الي انه
طريق الي اعطاء آخر اكثر منه اذا شكرته

كثير

كثيرا ايضا وانما نخيل الاستقلال من نظرك
الى النعمة دون المنعم ونحن نضرب لك مثلا
فنقول الملك اذا عزم على السفر وانعم على بعض
حاشيته بفرس ففرحه بالفرس يفرض على وجوه
اعلاها ان يفرح بها لانها طريق الى خروجه فخدمة
الملك ونزوله بقربه وحلوله منه بالمنزلة الدانية
وصيرورته من الخاصة بعد ان كان من العامة
فهذا فرحه بالفرس لانها طريق الى مشاهدة الملك
ومنادمته لا لانها فرس ودون هذا ان
يفرح بالفرس لا لكونها فرسا ولكن لما تدل عليه
من عناية الملك به وذكره له وشفقته عليه
فهذا يفرح بها لا لكونها فرسا بل لامور اخر
تترتب عليها واخسها واحقرها ان يفرح بها

ان احتمل طريان العادة على زمان الواقف فواضح
واما ان تحقق وجودها وقت تلفظ الواقف
فيه نظر واحتمال **ومما يكره عليهم**
وعلى المنشدين ايضا انهم ياتون الى ذوو الامر
وقت حكمهم فيجلسون فى اخريات الناس
وهم لا يوبه اليهم ويقرا احدهم عشرا وينشد
مدحا فى النبى صلى الله عليه وسلم بين يدي
امير او ديوان بكم لا يفهم ما يقال وهو مع ذلك
مشغول بحكمه وما هو فيه وكان المتعين
على من منحه الله تعالى القران او مدح نبيه صلى الله
عليه وسلم ان ينزههما عن هذا المقام رايت
منشدا حضر الي مخيم بعض الامرا والخلق تزدحم
وهو ينشد ويذكر صفات سيدنا رسول الله

صلى

صلى الله عليه وسلم والقوم لا ينصتون ولا
فيهم من يدري ما يقول فحصل بذلك من الالم ما كاد
يصار قلبى ومن شكر نعمة الله تعالى على ذوي
الاصوات الحسنة من القرا والمنشدين ان لا يستعملوا
اصواتهم فى الغنا المجرد ومجالس الخمور والمنكرات
وليجتنبوا مقت الرب وغضبه تبارك وتعالى

## المثال السادس والخمسون خازن الكتب

وحق عليه الاحتفاظ بها وترميم شعثها وحبكها
عند احتياجها للحبك والضنة بها على من ليس
من اهلها وبذلها للمحتاج اليها وان يقدم فى العارية
الفقرا الذين يصعب عليهم تحصيل الكتب على الاعيان
وكثيرا ما يشترط الواقف ان لا يخرج الكتاب الا برهن
يجوز قيمته وهو شرط صحيح معتبر فليس

للخازن ان يعير الابرهن صرح به القفال في الفتاوى
والشيخ الامام في تكملة شرح المهذب وذكر انه
ليس هو الراهن الشرعي

## المثال السابع والخمسون شيخ الزاوية

وعليه ان يسمع المحدثين ويسمع ما يقرونه
عليه لفظة لفظة بحيث يصح سماعهم ويصبر
عليهم فانهم وفد الله تعالى ومتى وجد جزء
حديث او كتاب تفرد شيخ برواية كان
فرض عين عليه ان يسمعه

## المثال الثامن والخمسون كاتب غيبة السامعين

وعليه ضبط اسماء الحاضرين والسامعين
وتامل من سمع ومن لا يسمع وان لا يكون كاذبا
على النبي صلى الله عليه وسلم بقوله ان فلانا سمع ولم



ولم يسمع فان هو تساهل في ذلك فليتبوء مقعده
من النار

## المثال التاسع والخمسون

الخطيب وعليه ان يرفع صوته بحيث يسمع اربعون
نفسا من اهل الجمعة فلو خطب سرا بحيث لم يسمع
غيره لم تصح على الصحيح ولو رفع صوته قدر ما يبلغهم
ولكن كانوا كلهم او بعضهم صما فامتنع سماعه للصمم
فالاصح لا يصح ايضا واما الالتفات على الخطبة والرقي
في درج المنبر في صعوده والدعاء اذا انتهى صعوده
قبل ان يجلس والمجازفة في وصف السلاطين
عند الدعاء لهم والمبالغة في الاطراء في الخطبة
الثانية فكل ذلك مكروه ولا باس بالدعاء للسلطان
بالصلاح ونحوه فان صلاحه صلاح المسلمين ولا
يطيل الخطبة على الناس فان وراءه الشيخ والضعيف

والصغير وذي الحاجة ولا يأتي بالفاظ قلقة يصعب
فهمها على غير الخاصة ويذكر الواضح من الالفاظ ولا
يتكلف بالسجع الى غير ذلك مما ذكره الفقهاء

## المثال الستون الواعظ

وعليه نحو ما على الخطيب فليذكر بايام الله ويخوف
القوم في الله سبحانه وينبئهم باخبار السلف
الصالحين رضي الله عنهم وما كانوا عليه واهم
ما ينبغي له وللخطيب ان يتلوا على نفسه اتامرون
الناس بالبر وتنسون انفسكم ويتذكر قول الشاعر
لا تنه عن خلق وتاتي مثله عار عليك اذا فعلت عظيم
واعلم ان الكلام اذا لم يخرج من القلب لم يصل
الى القلب وكل خطيب وواعظ لا يكون عليه
سيما الصلاح قل ان ينفع الله به



## المثال الحادي والستون القاص

وهو من يجلس او يقف في الطرقات يذكر شيأ
من الايات والاحاديث واخبار السلف وينبغي له
ان لا يذكر الا ما يفهمه العامة ويتحرز من فيه من
الترغيب والترهيب في الصلاة والصوم واخراج
الزكاة والصدقة ونحو ذلك ولا يذكر عليهم شيأ
من اصول الدين وفنون العقائد واحاديث
الصفات فان ذلك يجرهم الى ما لا ينبغي

## المثال الثاني والستون قاري الكرسي

وهو من يجلس على كرسي يقرأ على العامة شيأ من
الرقايق والحديث والتفسير فيشترك هو
والقاص في ذلك ويفترقان في ان القاص يقرؤ
من صدره وحفظه ويقف وربما جلس ولكن وقوفه

وجلوسه في الطرقات **وَأَمَّا قَارِئُ الْكُرْسِيِّ**
فيجلس على كرسي في جامع او مسجد او مدرسة
او خانقاه لا يقرأ الا من كتب وينبغي له ايضا مثل
ما ينبغي للقاص من قراءة ما تفهمه العامة ولا يخشى
عليها منه فيه ولا باس بقراءة كتاب احياء العلوم
الدين للغزالي وكتاب رياض الصالحين والاذكار
للنواوي وكتاب سلاح المومن في الادعية لابن
الهمام وكتاب شفاء السقام في زيارة خير الانام
للشيخ الوالد رحمهم الله وكتب ابن الجوزي في الوعظ
لا باس بها ولا يخفى ما يحذر ومنه هو لا من كتب
اصول الديانات ونحوها

## المثال الثالث والستون الامام

ومن حقه النصح للمؤمنين بان يخلص في صلاته

ويجاز



ويجاز في دعايه ويضرع في دعاء ابتهاله ويحسن
طهارته وقراته ويحضر الى المسجد اول الوقت
فان اجتمع الناس بادر بالصلاة والا انتظر الجمع
ما لم يفحش الانتظار وبالجملة ينبغي ان ياتي بصلاة
على اكمل ما يطيقه من الاحوال **ومما تعم به البلوى**
امام مسجد يستنيب في الامامة بلا عذر وقد
افتى الشيخ ابن عبد السلام بانه لا يستحق معلوما
لانه لم يباشر ولا يستحق نيابة لانه غير متول ووافقه
النووي رحمهما الله لكن توقف فيه الوالد رحمه الله
كما ذكر في باب المساقات **ومما** جمع المرء بين امامة
مسجدين فالذي اراه انه لا يجوز لانه مطالب في كل واحد
منهما بان يصلي اول الوقت وتقديم احد
المسجدين على الآخر بحكم ولا ضرورة الى ذلك

وذلك كتولية مدرسين بشرط حضور كل منهما
في وقت معين يلزم من حضوره في هذه اهمال ذلك
فلا يجوز ايضا المثال الرابع والستون
المؤذن وعليه معرفة الوقت وابلاغ الصوت
ويؤذن الصبح من نصف الليل وعند دخول
الوقت ولذلك يسن للصبح مؤذنان
المثال الخامس والستون الموقت
ولابد من معرفة علم الميقات وليحقق في الهيئة
وجهة القبلة على الخصوص وقد كثر في هذه
الطائفة المنجمون والكهان نعوذ بالله منهم
قال النبي صلى الله عليه وسلم من اتى عرافا فسأله
عن شيء فصدقه لم تقبل له صلاة اربعين يوما
اخرجه مسلم وقال النبي صلى الله عليه وسلم

من

من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر
زاد ما زاد رواه ابو داود باسناد صحيح وقد اشار
النبي صلى الله عليه وسلم بذلك الى ان النجوم فن
من السحر ونحن نريد ان نتكلم على حقيقة السحر
والكهانة والنجوم والسيميا فنقول حاصل
معنى السحر في اللغة يرجع الى معنى الازالة وصرف
الشيء عن وجهه بطريق ويطلق في عرف
المتكلمين على امور احدها السعي بين الناس
بالنميمة ثانيها تعلق القلب كما يقول بعض
المتنبلين لمن في عقله خفة انه يعرف الاسم الاعظم
وان الجن يطيعه فينفعل له ضعيف العقل
وربما اداه انفعاله الى مرض او نحوه او طاعت
ذلك المتنبل فيما يقصده وثالثها الاستعانة

بخواص الادوية والمفردات كاجتناب المغناطيس
للحديد ونحو ذلك فيعتقد الرائي ان ذلك بفعل
الساحر فقد حكي ان كنيسة ببلاد الروم
عمل في جدرانها الاربعة وسقفها وارضها ست
حجارة من المغناطيس متساوية في القدر وجعل
في هوائها صليبا من حديد بمقدار ما يتساوى
فيه جذب تلك الحجارة وانه لا يغلب حجر منها
بقيتها في الجذب فلزم من ذلك وقوف الصليب
في الهوي دائما من غير آلة تمسكه ظاهرا فافتتن
به قوم من النصاري ورأيها الاعمال العجيبة التي
تظهر من تركب الالات على النسب الهندسية
تارة على ضرورة الخلا واخرى كدوران الساعات
وجري الاثقال ولها اسباب يقينية من اطلع

عليها

عليها قدر على عمل مثلها وخامسها التخيلات والاخذ
بالعيون وهي الشعبذة المخيلة لسرعة فعل صانعها
برؤية التي خلاف ما هو عليها وسادسها
الاستعانة بالجن على ما يريده بالرقي والعزائم
والتسخيرات وسابعها سحر اصحاب الاوهام
والنفوس القوية التي اذا تجردت وتوجهت
نحو شئ اثرت فيه واقرب شاهد له في الشريعة
الاصابة بالعين وقد اثبته النبي صلى الله عليه
وسلم وقال انه حق واثبت عن جماعة يقتلون
النفس بالهمة وثامنها الاستعانة على ذلك
بالكواكب والتاثيرات التي يحدثها القوم عندهم
وهو سحر الصابئة الذي بعث الله اليهم ابراهيم
صلى الله عليه وسلم مبطلا لمقالتهم ورادا عليهم

وتاسعها التسميا وهوان يركب الساحر شيأ من
خواص او صنعةٍ كأدهان خاصة او مايُعات
خاصة او كلمات خاصة توجب تخيلات خاصة
وادراك الخواص مأكولا او مشروبا ونحو ذلك
ولاحقيقة له كما حكي الاوزاعي رحمه الله عن
اليهودي الذي لحقه في السفر وانه اخذ ضفدعا
فسحرها حتى صارت خنزيرا فباعه من قوم من
النصارى فلما صار وابه الي بيوتهم عاد ضفدعا
فلحقوا اليهودي وهو مع الاوزاعي فلما قربوا منه
رأوا راسه قد سقط ففزعوا وولوا هاربين
وبقي الراس يقول للاوزاعي يا ابا عمرو هل غابوا
الي ان بعدوا عنه فصار الراس في الجسد فهذه
الامور كلها باطلة عندنا واحقها باسم النجوم

استخدام

استخدام الكواكب ولا يسمى ذلك سحرا بالحقيقة وانما
يسمى تنجيما ويسمي صاحبه منجما وفيه يقول
ابو نواس ابن حمدان

دع النجوم لعراف يعيش بها ... والمحض بعزم قود ايها الملك
ان النبي واصحاب النبي نهوا ... عن النجوم وقد ابصرت ما ملكوا

## وقال ابو تمام في المعتصميه

اين الرواية ام اين النجوم وما ... صاغوه من زخرف فيها ومن كذب

## وقال اخر

لا تركنن الي مقال منجم ... وكل الامور الي القضاء وسلم
واعلم بانك ان جعلت لكوكب ... تدبير حادثة فلست بمسلم
واخفها باسم السحر ما كان من ... الخواص التي يحدث عندها
فعل حقيقي كمرض ومحبة ... وبغض وتفريق بين
زوجين ودون هذه المرتبة ان يكون تخيلا

لاحقيقة له وهو سحر ايضا الا انه دون الاول
وذلك علم الكيميا **واما الشعبذة** تخيلات
مبنية على خفة اليد والاخذ بالبصر فهي دون
الكيميا **واما استخدام** الجن فلا يسمي سحرا
بالحقيقة وقد استقريت احوال اهل هذه
العلوم وعلم الكيميا والرمل والطب والحرف واصحاب
الات اللهو والمغنيين وذوي الحظ الحسن ومن
يعرف ثلاث حرف فصاعدا فقل من يكون منهم
الا ارشادا مخلوقا فنسال الله العصمة والتوفيق
لما يحب ويرضى واما تجرد النفوس فليس من السحر
الحقيقي في شئ بل ربما تجردت لخير وربما تجردت
لشر **وقد حكي** ان السلطان يمين الدولة محمود
ابن سبكتكين رحمه الله لما غزى الهند انتهى

الى

الى قلعة منيعة عصت عليه مدة فخرج اليه
بعض اهلها وقال انك لا تقدر عليها الا ان تصنع
ما اقول لك قال قل قال اذا كان وقت مطلع
الشمس امر الجيش بضرب الطبول طبلا واحدا
مزعجا وازحف على القلعة انت والجيش يدا واحدة
ففعل فانفتح القلعة ثم سأله عن السبب
فقال ان هذه القلعة اصحابهم وتوجهات
وقد صرفوا هممهم الى دفعك عنها ولا يتوش
على نفوسهم ويفرقها شئ كالطبول المزعجة
وجلبة العسكر فلما فعلت ذلك تفرقت
هممهم وشغلوا عن التوجه فنلت مقصودك

## المثال الثالث والستون

الصوفية رضي الله عنهم ونفعنا بهم

حياهم الله وبياهم وجمعنا في الجنة نحن واياهم
ان شاء الله تعالى وقد تشعبت الاقوال فيهم تشعبا
ناشيا عن الجهل بحقيقتهم لكثرة المتلبسين بها
بحيث قال الشيخ ابو محمد الجويني رحمة الله عليه
لا يصح الوقف عليهم او الوصية لانه لا حد لهم
يعرف والصحيح صحته فانهم المعروفون عن
الدنيا المشتغلون في اغلب الاوقات بالعباد
ومن ثم قال الجنيد رحمه الله التصوف
استعمال كل خلق سني وترك كل خلق دني
وقال ابو بكر الشبلي رحمة الله عليه
التصوف ضبط حواسك ومراعاة انفاسك
وقال ذو النون رحمة الله عليه الصوفي
من اذا نطق ابان نطقه عن الحقايق واذا سكت

نطقت

نطقت عنه الجوارح بقطع العلايق وقال
علي ابن بندار التصوف اسقاط رؤية الخلق
ظاهرا وباطنا وقال ابو علي الرودباذي
رحمة الله عليه الصوفي من لبس الصوف على
الصفا واذاقه الهوى طعم الجفا ولزم طريق
المصطفى وكانت الدنيا منه على القفا وكان
الشيخ الامام رحمه الله يقول الصوفي من لزم الصدق
مع الحق والخلق مع الخلق وينشد
تنازع الناس في الصوفي واختلفوا اقدما وظنوه مشتقا من الصوف
ولست اعمل هذا الاسم غير فتى صافى فصوفي حتى لقب الصوفي
وهذه عبارات متقاربة والحاصل انهم اهل الله
وخاصته الذين ترجى بذكرهم وينتزل الغيث
بدعائهم فرضي الله عنهم وعنا بهم والمقوم اوصاف

واخبار استملت عليها كتبهم قال الاستاذ ابو القاسم
القشيري رحمه الله عليه جعل الله هذه الطايفة
صفوة اوليائه وفضلهم على الكافة من عباده
بعد رسله وانبيايه صلوات الله عليهم وسلامه
وجعل قلوبهم معادن اسراره واختصهم من بين
الامة بطوالع انواره فهم الغياث للخلق والدايرون
في عموم احوالهم مع الحق ومن اوصاف هذه
الطايفة الرافة والرحمة والعفو والصفح وعدم
المواخذة وضابطهم ما ذكرناه وطريقهم كما قال
شيخ الطايفة ابو القاسم الجنيد قدس الله روحه
طريقنا هذه مضبوط بالكتاب والسنة وقال
الطريق مسدود على خلق الله الا على المقتفين
اثار رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن حقهم



تربية المريد اذا لاحت عليه لوايح الخير وامداده بالخاطر
والدعاء يحكى عن بعض المشايخ ان تلميذه حضر
اليه وهو جالس في جماعة وقد ارتفع النهار فقرس
الشيخ انه في الليلة الذاهبة كان قد ارتكب معصية
فنظر اليه نظر مغضب ولم يمكنه الافصاح له
بحضرة الجماعة فنظر التلميذ الى الشيخ نظرة منكر
فقام الشيخ وقبل يد التلميذ ولم يفهم الجماعة
شيأ فسيل الشيخ بعد ذلك فقال انه البارحة
وقع في الزنا فنظرت اليه نظر مغضب لذلك
فنظر الي نظر عاتب يقول لو كان خاطرك
معي وامدادك مصاحبي لما وقع مني ذلك
فانت للتقصير فقبلت يده لصدقه فان التقصير
مني ومن حقهم الوقوف في اظهار

لكونها فرسا يركبها فهذا انما فرح بالفرس ولم
ينظر الى المعطى ولا فرق عنده بين ان يكون للملك
هو الذي اعطاه وان يجد الفرس في الصحراء
وستم وجه رابع وهو ان يفرح بها لمجموع
هذه الامور فيفرح بها لانها توصل الى منادمة
الملك ولانها تؤذن بغيرها ولانها تنفعه فهذا
ايضا لا باس به ولكنه دون المقام الاول لان الاول
لا غرض له الا الملك وحده ولكن ذاك مقام عال
يترفع عن هم اكثر اهل الدنيا الذين وضعنا لهم
هذا الكتاب فلذلك لا نطيب في شرحه وانما
نقتصر على افهام الاكثر حتى اذا حصلوا على
ما نودعه في هذا الكتاب ترقوا منه الى النظر
الى المقام الاعلى فباب الرحمة مفتوح والرب

مناد

مناد فاين المتنزهون **واما اللسان** فالمراد
منه حمد الله عليها والتحدث بها لقوله تعالى
واما بنعمة ربك فحدث فيتحدث بها لا لرياء وسمعة
وخيلاء بل للثناء على الرب تعالى **كان جماعة**
من السلف يجلسون فيتطارحون حديث نعمهم
حتى ينتهي مجلسهم وهم على ذلك - وذكر الاستاذ
ابو القاسم القشيري ان بعضهم قال رايت في بعض
الاسفار شيخا كبيرا قد طعن في السن فسالته عن
حاله فقال اني كنت في ابتداء عمري اهوى ابنة
عم لي وهي كذلك كانت تهواني فاتفق انها
تزوجت مني فليلة زفافها قلنا تعالى حتى نحيي
هذه الليلة شكرا لله على ما جمعنا فصلينا تلك
الليلة ولم يتفرغ احدنا الى صاحبه فلما كانت

مايطلعهم الله عليه من الغيبات وتخصهم به من
الكرامات على الاذن وهو لايجيزون اظهارها بلا
فايدة ولايظهرونها الا عن اذن لفايدة دينية من
تربية او بشارة او نذارة كما قال الصديق
رضي الله عنه لعايشة رضي الله عنها وقد كان
جاد عشرين وسقا من ماله بالغابه فحضرته
الوفاة واراد استرجاع الهبة وتطييب قلبها مع ذلك
والله يا بنية ما من الناس احد احب الي غنى
بعدي منك ولا اعز علي فقدا بعدي منك وان
كنت جاد عشرين وسقا فلو كنت حزتيه
كان لك وانما هو اليوم مال وارث وانما هو
اخواك واختاك فاقتسموه على كتاب الله
قالت عايشة والله يا ابت لو كان كذا وكذا لتركته

انما

انما هي اسما فمن الاخرى فقال ابو بكر رضي الله عنه
ذو بطن بنت خارجة اراها جارية فكان كذلك
فلم يظهر ابو بكر ذلك الا استطابة قلب عايشة
**واما قصة سارية** فان عمر كان امر
على جيش وجهزه الى بلاد فارس فاشتد الحال
على عسكره بباب لهاوند وكاد المسلمون ينهزمون
وعمر رضي الله عنه بالمدينة فصعد المنبر ثم استغاث
في اثنا خطبته باعلا صوته يا سارية الجبل يا سارية
الجبل الحكاية فاسمع الله عز وجل سارية وجنوده
اجمعين وهم بنهاوند صوت عمر وعرفوه وقالوا
هذا صوت امير المؤمنين بالالتجاء الى الجبل فلجاوا
اليه ونجوا **سمعت** الشيخ الامام يقول سئل
علي كرم الله وجهه وقد كان حاضرا في المسجد

وعمر يخطب ويستغيث بهذا الصوت ما هذا
الذى يقوله امير المؤمنين فقال على كرم الله وجهه
دعوا امير المؤمنين فما دخل فى امر الا وخرج منه
ثم تبين الحال بالاخرة فنقول عمر هنا والله اعلم
لم يقصد اظهار الكرامة وانما الجأته الضرورة،
وقد كشف له حال القوم الى انقاذهم فناداهم
لعله غلب عليه الحال وغاب من حسه واما قصة
الزلزلة وهي ان الارض زلزلت فى زمن عمر رضي الله عنه
فضربها بالدرة وقال ويحك اقوى لم اعدل
عليك وكانت ترجف فاستقرت من وقتها.

## وقصة النيل

وكونه كان لا يجري
حتى يلقى فيه جارية عذرى كل عام فكتب نائب
مصر عمرو بن العاص الى عمر يخبره فكتب عمر رضي الله عنه



بطاقة الى النيل واما ان تلقى فى الماء فيها من عمر
امير المؤمنين الى نيل مصر اما بعد فان كنت
تجرى من قبلك فلا تجر وان كان الله الواحد القهار
هو الذى يجريك فاجر باذن الله الواحد القهار
فجرى جريا لم يعهد مثله فاحصبت فيه البلاد
وكرامات عمر كثيرة وهذه الامور من تمكنه
فى الارض ظاهرا وباطنا وكونه امير المؤمنين
على الحقيقة وخليفة الله فى الارض وساكني
ارضه وليس هذا الكتاب موضع استيعاب القول
على ذلك واذا علمت ان خاصة الخلق هم الصوفية
فاعلم انهم قد تشبه بهم اقوام ليسوا منهم
فاوجب تشبه اولئك سوء الظن ولعل ذلك
من الله تعالى قصد الخفاء هذه الطايفة التي

تورث الخمول على المحمول واعلم ان الصوفية
اكثرهم لا يرضى بدخول الخوانق ولا التعلق بشيء
من اسباب الدنيا ونحن نتذكرهم ولا نذكرهم
ولكنا نتكلم على ذوي الاسباب منهم لانهم لما خالطوا
اهل الدنيا تطرق اليهم البحث على قدر مخالطتهم

## المثال السابع والستون شيخ الخانقاه

وربما سمي كبير هذه الطائفة شيخ الشيوخ
وربما قيل شيخ شيوخ العارفين يردها مرارا
منكرا لها ويقول لم يقنع بادعاء المعرفة حتى
ادعى انه شيخ شيوخها اذا عرفت هذا فنقول حق
على شيخ الخانقاه تربية المريدين وحمل الاذا والضيم
على نفسه واعتبار قلوب جماعته قبل توالهم
والكلام مع كل منهم بحسب ما يقبله عقله

وجمله

ويحمله قواه ويصل اليه ذهنه والكف عن ذكر
الفاظ ليس سامعها من اهلها كالتجلي والمشاهدة
ورفع الحجاب اذ كان السامع بعيد الذهن عنها فان
في ذكرها له من المفاسد ما لا خفاء به بل يأخذ
المريد بالصلاة والتلاوة والذكر وتربيته على
التدريج والله الله في الفاظ جرت من بعض سادات
القوم لم يعنوا بها ظواهرها وانما عنوا بها امورا
صحيحة فلا ينبغي للشيخ ذكرها للمريد لا يفهمها
فانه يضله مثل ما يقال عن بعضهم العلم حجاب
لانه لا يريد به ظاهر ما يفهمه المبتدئ منه ولكن
له معنى لا يناسب حال المبتدئ الكشف عنه
وغير ذلك من الالفاظ ربما جرى بعضها في حال
السكر فانها مما لا يقتدى بها ولا يوجب القدح

في قايلها بل يسلم اليه حاله ونقيم عذره فيما
سقط من بين شفتيه حالة الغيبة فان
الشارع لم يكلف غايب الذهن هذا اذا فقدت
اسباب التاويل لكلامه بالكلية ولكن لن تجد
ذلك ان شاء الله تعالى في كلام احد من
المعتبرين بل قد نزه الله الفاظهم عن الاباطيل
وما لهم كلمة الا ولها محمل حسن

## المثال الثامن والستون فقراء الخوانق

واذ قد عرفت ان حقيقة الصوفي من اعرض
عن الدنيا واقبل على العبادة فقل لفقير الخانقاه
ان دخلتها لتتدرفقك وتستغني علي
التصوف فهذا حق فان انت دخلتها لتعملها
وظيفة تحصل بها الدنيا ولست متصفا

بالاعراض

بالاعراض عن الدنيا والاشتغال غالب الاوقات
بالعبادة فانت مبطل فلا تستحق في وقف الصوفية
شيئا وكلما تاكله منها حرام لان الواقف لم يقفها
الا على الصوفية ولست منهم في شيء وقد كثر
من جماعة اتخاذ الخوانق اسبابا والسدلوق
المرقعة طرايق للدنيا فلم يتخلقوا من اخلاق
القوم بغير لسان الزور وهولاء المتشبهة الذين
فيهم يقول الشافعي فيما نقل عنه رجل اكول
نوم كثير الفضول وقال الامام المظفر
ابن السمعاني نعوذ بالله من العقرب والفار ومن
الصوفي اذا عرف باب الدار وقال شيخنا ابو
حيان رحمة الله عليه في هولاء اكله بطله سلطه
الاشتغل والاشتغله وقيل لرجل يظهر الاسلام

ويبطن فاسد العقيدة وتهابه الاقدام في رحله
جحجم وعذلبه من قدام يكون غالبا من بلاد
الاعجام قال بعضهم ،،
ليس التصوف لبس الصوف ترقعه ولا بكاؤك ان غنا الملتوا
فهو لاء القوم اذ اتخذوا الخوانق ذريعة للباس
الزور واكل الحشيش والانهماك على حطام الدنيا
لاستر هم الله وفضحهم على رؤس الاشهاد ولكن
فيهم ولله الحمد من لا يدخل الخانقاه الا ليقطع
علايقه ويشتغل ربه ويرضا بما يتهيا منها
معينا له على ستر رمقه وستر عورته فلله در
المثال التاسع والستون خادم الخانقاه
ومن حقه توفير اوقاتهم للعبادة فانه في عبادة
مادام يعينهم على العبادة بهذه النية فينبغي

له السعي في كل ما يكون ذريعة الى ذلك وينبغي
احتفاظهم بفاضل اقواتهم ووضعه في مستحق
من مسكين او هرة وغو ذلك ولا يرميه فليس
من شيمتهم طرح الزاد وينبغي لمتنمير وقفهم
كما ذكرناه في مباشري الاوقاف ،،
المثال السبعون شيخ الزاوية
وغالب الزوايا في البراري فمن حقه تهيئة
الطعام للواردين المحتاجين ومؤانستهم اذا قدموا
بحيث تزول كلفة الغربة عنهم ولا باس بافراد
مكان الوارد ليلا يستحي وقت اكله وراحته
المثال الحادي والسبعون ارباب الحرف
والصناعات والتجار واصحاب الاموال
على صاحبه اداء الزكاة على ما عرف في الفقهيات

وما اقبح من اعطاه الله مالاً وخوله نعمة فلما دنا
الحول عمد الى حيلة من سقطاة الزكاة فاعتمدها
بخلاً على الله سبحانه وتعالى وان هذا الجدير بزوال
نعمته بل حق عليه اخراجها وله دفعها الى الامام
اذا كان عادلاً وكذا ان كان جائراً على ما رجحه الرافعي
والنووي وهو الجديد والمختار عند كثير من الائمة
خلافه واذا اخذ السلطان الزكاة ودفعها المالك
ناوياً الزكاة سقطت عنه وان لم يصرفها السلطان
في مصارفها فقد صارت في ذمته الان ياخذ
القيمة عنها كما اذا اخذ عن الغنم الدراهم فان
الزكاة لم تسقط عمن لا يعتقد اخراج القيمة

## المثال الثاني والسبعون

صاحب الزرع والشجر ومن حقه ان يتعهدها

بالتقي

بالتقي فان ذلك مكروه لما فيه من اضاعة المال
ولذلك كره العلماء ترك عمارة الدار الى ان تخرب
واما اصل بناء الدور للحاجة فلا يكره والاولى
ترك الزيادة وربما قيل تكره الزيادة على قدر الحاجة
وليعلم صاحب الزرع ان الزكاة واجبة في الاقوات
وما تكمل به الاقوات كالحنطة والعدس وغيرهما
ولا تجب في شيء من الفواكه الا في الرطب والعنب
ولا تجب الزكاة في شيء من ذلك حتى يبلغ نصاباً
والنصاب خمسة اوسق اي خمسة احمال كل وسق
تقديره الف رطل وستمائة رطل بارطال بغداد

## المثال الثالث والسبعون

الصيادون ويجوز الاصطياد بجوارح السباع
كالكلب سواء كان اسود ام لا والفهد والنمر وغيرها

وبجوارح الطير كالبازي والشاهين والسقر فما اخذته
وجرحته وادركه صاحبها ميتا او في حركة المذبوح
حل اكله ويقوم ارسال الصايد وجرح الجارح في اي
موضع كان مقام الذبح في المقدور عليه ثم
يستحب ان يمر السكين على حلقه ليريحه فان لم
يفعل وتركه حتى مات فهو حلال وان ادركه
وفيه حياة مستقرة ولكن تعذر ذبحه بغير تقصير
من الصايد كما اذا اخذ الآلة وسن السكين فمات
قبل امكان ذبحه فهو حلال ايضا للعذر وان
كان بغير عذر كما اذا اثبت السكين في غمدها
فلم يتمكن من اخراجها حتى مات فهو حرام على
الصحيح لان حقه ان يستصحب عمدا يواقيه
ولابد من قصد الصايد فلو كان في يده سكين

فسقطت

فسقطت فانجرح صيد ومات فحرام خلافا لابي
اسحاق المروزي ولو ارسل سهما في الهوى فصادف
صيدا فقتله لم يحل على الاصح لانه لم يقصد الصيد
ولو راى جماعة من الغزلان فاعجبه منها واحدة
فرمى سهما نحوه فاصاب غيره من الظبا فهو حلال
وقيل حرام لانه قصد غيره وقيل ان اصاب ظبيا
من تلك الظبا التي راها فهو حلال وان اصاب
ظبيا لم يقع عليه بصره فهو حرام ولو رمى الى خنزير
فلم يصادفه بل صادف غزالا فهو حرام على الصحيح

## المثال الرابع والسبعون شاد العمايم

ومن حقه اللطف والرفق بالبنايين وان لا يستعمل
احدا فوق طاقته ولا يجيعه بل يمكنه من الاكل
او يطعمه حسب ما يقع الشرط وعليه ان يطلق

سراحه اوقات الصلاة فانها لا تدخل تحت الاجارة
ومايعتمده بعضهم من تسخير البنائين واجاعتهم
واعطائهم من الاجارة دون حقهم واستعمالهم
فوق طاقتهم من المحرمات وقد اشنع الجراة على الله
في خلقه واقبح من ذلك انهم يعقدونه في بناء المساجد
والمدارس فياليت شعري باي قربة يتقربون

## المثال الخامس والسبعون البناء

ومن حقه ان لا يزخرف بالذهب فانه يحرم
تمويه السقوف والجدران به وان لم يحصل منه
شيء بالعرض على النار واكثر من يبني لا يسلم شيء من ذلك

## المثال السادس والسبعون الطيان

ومن حقه ان لا يطين مكانا قبل الكشف عنه هل
فيه شيء من الحيوانات او لا فانك ترى كثيرا من

الطيانين

الطيانين يعجلون في وضع الطين على الجدار وربما
صادف ما لا يحل قتله لغير مأكلة من عصفور ونحوه
فقتله واذبح في الطين ويكون حاضرا فيثاب الله تعالى
من جهة قتله هذا الحيوان ولصاحب الجدار
من جهة جعله مثل ذلك ضمن جداره وكثيرا
من الطيانين لرغبتهم في الاجرة وسرعة العمل يدعوهم
داع الى تبييض جدار فيرون ذلك الجدار منشقا
مائلا الى السقوط فلا ينهون صاحبه بل يطيقونه
رغبة في الاجرة ويعمى خبره على صاحبه ويكون
ذلك سببا لوقوعه على نفسه او اكثر وذلك من الخيانة في الدين

## المثال السابع والسبعون معلم الكتاب

وينبغي ان يكون صحيح العقيدة فلقد نشا صبيان
كثيرون عقيدتهم فاسدة لان فقيههم كان كذلك

فاول ما يتعين على الاباء الفحص عن عقيدة معلم اولادهم
قبل البحث عن دينه في الفروع ومن حق معلم الصبيان
ان لا يعلمهم شيأ قبل القران ثم بعده حديث النبي
صلى الله عليه وسلم ولا يتكلم معهم في العقايد بل يدعهم
الى ان يتاهلوا حق التاهل ثم ياخذهم بعقيدة اهل
السنة والجماعة وان امسك عن هذا الباب فهو
الاحوط وله تمكين الصبي المميز من كتابة القران
في اللوح وحمله وهو محدث

## المثال الثامن والسبعون الناسخ

ومن حقه ان لا يكتب شيأ من الكتب المضلة كلكتب
اهل البدع والاهواء وكذلك لا يكتب التي لا ينفع الله
بها كسيرة عنتر وغيرها من الموضوعات المختلفة
التي يضيع الزمان بها وليس للدين بها حاجة

وكذلك

وكذلك كتب اهل المجون وما وضعوه في اصناف
الجماع وصفات الخمور وغير ذلك مما يهيج المحرمات
فنحن نحذر النساخ فان الدنيا تغرهم وغالبا
مستكتب هذه الاشيا يعطي من الاجرة اكثر مما يعطيه
مستكتب العلم فينبغي للناسخ ان لا يبيع دينه
بدنياه ومن الناس من لا يتق الله ويكتب عن عجلة
ويحذف من اثنا الكتاب شيأ رغبة في نجازه
اذا كان قد استوجر على نسخة جملة وهذا خائن
لله تعالى في تضييع العلم وجعل الكلام بعضه غير
مرتبط ببعض ولمصنف الكتاب في تبتيره تصنيفه
والذي استاجره في سرقته منه هذا القدر قال
اصحابنا ولو استاجره ليكتب شيأ فكتبه خطأ
او بالعربية فكتبه بالعجمية او بالعكس فعليه ضمان

نقصان الورق ولا اجرة له قال النووي ويقرب
منه ما ذكره الغزالي في الفتاوى انه لو استاجره لنسخ
كتاب ففسد ترتيب الابواب فان امكن بناء بعض
المكتوب بان كان عشرة ابواب فكتب باب الاول
آخرا منفصلا بحيث ينتهي عليه استحق بقسطه
من الاجرة والا فلا شيء له واستفتى الشيخ الامام
الوالد رحمه الله في ناسخ استاجره مستاجر على
ان ينسخ له ختمة باجرة معينة فناخر الناسخ
عن كتابتها مدة سنة في تلك المدة جاد خطه
فهل له ان يطلب زيادة على تلك الاجرة لاجل جودة
خطه او يختار الفسخ فافتى بانه ليس له واحد
من الامرين بل عليه كتابتها بتلك الاجرة ومن
يستاجر ناسخا يبين له عدد الاوراق والاسطر

في كل

في كل صفحة واختلف في الحبر اذا لم يعين على من يكون
فالاصح الرجوع الى العادة فان اضطربت وجب البيان
والا فيبطل العقد " " "

## المثال التاسع والسبعون الوراق

وهي من اجود الصنايع لما فيها من الاعانة على كتابة
المصحف وكتب العلم ووثايق الناس وعهدهم
فمن شكر صاحبها نعمة الله ان يرفق بطالب العلم
وغيره ويرجح جانب من يعلم انه يشتري الورق
لكتابة كتب العلم ويمتنع عن بيعه لمن يعرف
انه يكتب ما لا ينبغي من البدع والاهواء وشهادات
الزور والمرافعات واخذ ذلك " "

## المثال الثمانون المجلد

وعليه نحو ما على
الوراق والناسخ " " "

الليلة الثانية قلنا مثل ذلك فمنذ سبعين او ثمانين
سنة نحن على تلك الحالة كل ليلة اليس كذلك
يا فلانة فقالت العجوز الامر كما يقول الشيخ فهذا
الشيخ تحدث بنعمة الله عليه الذي الهمه لهذا
الشكر العظيم وذلك ايضا من الشكر وروي
ان وفدا قدموا على عمر بن عبد العزيز فقام شاب
ليتكلم فقال عمر الكبر الكبر فقال يا امير المومنين
لو كان الامر بالسن لكان في المسلمين من هو اسن
منك فقال تكلم فقال لسنا لرغبة ولا وفودا
لرهبة اما الرغبة فقد اوصلها الينا فضلك
واما الرهبة فقد امنا منها عدلك وانما نحن
وفد الشكر حينا نشكرك باللسان والاخبار
في هذا كثيرة وليس استيعابها من غرض كتابنا

ولعلم

واعلم ان هذين الامرين اعني الشكر بالجنان
واللسان يشتملان على كل نعمة ونسبة النعم
اليها على حد سواء واما الافعال فالمراد منها امتثال
اوامر النعم واجتناب نواهيه وهذا يختص كل نعمة
مما يليق بها فلكل نعمة شكر يخصها والضابط ان
يستعمل نعم الله في طاعته ويتوقى من الاستعانة
بها على معصيته فليس من شكر النعمة ان يعملها
ويشكر على وجه غير الوجه الذي عليه بنيت
فمن عدل عنها الى نوع آخر من الشكر فقد قصر
وترك الامر وانما الرشيد من جمع بين الامرين
فان كان لابد من التفرقة فالانسب استعمال كل نعمة
فيما خلقت له وهذا يتضح بامثلة المثال الاول
من شكر نعمة العينين ان يستر كل عيب

## المثال الحادي والثمانون المذهب

ومن حقه ان لا يذهب غير المصحف وقد عرف اختلاف الناس في تحلية المصحف بالذهب والذي صححه الرافعي والنووي الفرق بين ان يكون لامراة فيحل او لرجل فيحرم والمختار عندنا انه يحل تحليته مطلقا واما غير المصحف فاتفق اصحابنا على انه لا يجوز تحليته بالذهب ،

## المثال الثاني والثمانون الطبيب

ومن حقه بذل النصح والرفق بالمريض واذا راى علامات الموت لم يكن باس ان ينبه علي الوصية بلطيف من القول وله النظر الى العورة عند الحاجة بقدر الحاجة واكثر ما يوتى الطبيب من عدم فهمه حقيقة المرض واستعجاله في ذكر



ما يصفه وعدم فهمه مزاج المريض وجلوسه لطب الناس قبل استكمال الاهلية قال بعض الشعرا

افنى واعمى ذا الطبيب بطبه ، ويكحله الاحياء والبصراء

فاذا تطوت رايت من عملاته ، اما على ابرائه قراء

وعليه ان يعتقد ان طبه لا يرد قضاء ولا قدر وانه انما يفعل امتثالا لامر الشارع وان الله سبحانه انزل الداء والدواء

## وما احسن قول ابن الرومي

غلط الطبيب على غلطة مورد ، وعجزت مورده عن الاضرار

والناس يلحون الطبيب وانما ، غلط الطبيب اصابة الاقدار

## المثال الثالث والثمانون الطبيب

وكثيرا ما يقصد بعض السفلة حب ذكره كما يفعله المبتدعة ومن عليه حب من لا يصل اليه ممن لا يكون عقله ثابتا فلا عمل للمرين مطاوعته على ذلك ومن الناس

من يأتي المزين ليثقب اذنه ويضع فيها حلقتين

## المثال الرابع والثمانون الكحال

وعليه مثل ما على المزين من الاحتياط ،

## المثال الخامس والثمانون الحائك

ومن حقه ان لا ينسج ما يحرم استعماله لئلا يكون معينا على معصية فلا ينسج ثوب حرير لا يستعمله الا الرجال اما اذا استعمله النساء والصبيان فلا يمنع لانه لم يتعين ان الذي يلبسه رجل بالغ وفي نسج الثياب المصورة وجهان اصحهما التحريم اما المركب من حرير وغيره فالمذهب ان كان الحرير اكثر وزنا حرم وان كان غيره اكثر او استويا لم يحرم ويجوز جعل طراز او سجاف من حرير بشرط ان لا يجاوز قدر اربع اصابع

## المثال السادس والثمانون



القيم في الحمام وعليه ان لا ينظر الى عورة من يغسله ولا يلمس شيأ منها بدون حايل ومن جلس بين يدي حلاق ليحلق رأسه فحلق فالصحيح في المذهب انه لا يجب الاجرة والقيم مفرط حيث لم يشترط قبل ان يحلق والمختار عندي وهو وجه في المذهب انه تلزم الاجرة اذا جرت العادة بذلك وكان القيم معروفا به وسئل شيخ الاسلام عز الدين بن عبد السلام رحمة الله عليه هل يجوز تدليك الاجسام وغسل الايدي بالعدس فاجاب في الفتاوى الموصلية العدس طعام يحترم كما يحترم الطعام فان استعمل لغير ذلك بسبب مرض يداوى به مثله فلا باس ،

## المثال السابع والثمانون

الدهان وعليه ان لا يصور بصورة حيوان

لا على حائط ولا سقف ولا آلة من الآلات ولا على الارض
واختار بعض اصحابنا التصوير على الارض ونحوها
والصحيح خلافه وقد لعن رسول الله صلى الله عليه
وسلم المصورين وقال انهم من اشد الناس عذابا
يوم القيمة **المثال الثامن والثمانون الخياط**
ومن حقه ان لا يخيط حريرا ولا يجعله بطانة لمن
يحرم عليه استعماله كالرجال اما النساء والصبيان
فاستعماله لهم غير حرام وان جاوز الصبي سن
التمييز خلافا للرافعي في الشرح وعلى الخياط ان يحترز
وقت قطع القماش ويقدر ويستاذن فيكون
على بصيرة فلو قال الرجل للخياط ان كان هذا
الثوب يكفيني قميصا فاقطعه فقطعه فلم يكفه
ضمن الارش لان الاذن مشروط بما لم يوجد فان قال

هل

هل يكفيني قميصا فقال نعم فقال اقطعه فقطعه
ولم يكف لم يضمن لان الاذن مطلق وان تقدمت
قرينة لكن كان من حق الخياط ان لا يتكلم على جهة
ويجوز للخياط ان يخيط بالحرير
**المثال التاسع والثمانون**

حرير ٢
هل اضافة
على ما حن

**المثال التسعون الصباغ** ومن حقه ان لا يصبغ
محرما وقد كثر منهم الصبغ بالدماء وذلك محرم فان صبغ
بالدم وغسل بعد ذلك فذهب الريح والطعم وبقي
اللون وعسرت ازالته فالاصح انه لا يضر ويقال
ان الثياب الحمر الصوف الاربعة كلها من هذا القبيل
والصحيح انه يحرم على الرجل لبس الثوب المزعفر
والمعصفر ولو دفع الرجل خرقة الى صباغ وصبغها

حمرا وقال كذا امرتني فقال الدافع لم اقل لك
اصبغ الاباسود اودفع خرقة الي خياط فخاطها
قبا فقال ما امرتك الابقميص فالاصح ان القول
قول المالك فيحلف ويلزم الصباغ والخياط
ارش النقص المثال الحادي والتسعون
الناطور ومن حقه ملاحظة الثياب استحفظ
ام لم يستحفظ وحكي القاضي عن الاصحاب انه
لايجب عليه مالم يستحفظ الحفظ قال وعندي
بحسب العادة ولو سرقت الثياب من مسلخ الحمام
والناطور جالس في مكانه مستيقظ فلاضمان عليه
وان نام او قام من مكانه ولم يستنب احدا ضمن موضعه
المثال الثاني والتسعون الفراشون
ومن وظايفهم ضرب خيام الامراء وحق عليهم

ان لايحتجروا

ان لايحتجروا على الناس ومنعوهم ارض الله الواسعة
فما اظلم فراش الامير وغيره اذا جاء الي ناحية من
الفضاء فوجد فقيرا قد سبق اليها ونزل فيها
فاقامه فيها ليخيم للامير مكانه وحكم الله ان
السابق اولي والامير والمامور في ذلك سواء
المثال الثاني والتسعون البابا
ومن حقه ان يحرص على ازالة نجاسة الثياب
عند عسلها فيحترز من البول والغايط والمذي
والدم ونحو ذلك فانه متي لاقى شيئ منها بدن
الانسان او ثوبه لم تصح معه صلاته فان علمه
البابا في ثوب شخص ولم يزله بقي ذلك في ذمته
فعليه افاضة الماء على محل النجاسة بحيث تضمحل
ويذهب طعمها وكذلك لونها وريحها الا ان يعلق

اللون بالمحل كالدم فيعفى عنه واما بول الغلام
الرضيع فيكفى فيه رش الماء وامادم البراغيث
والجراحات البدنية والدماميل واليسير من طين
الشوارع فمعفو عنه واذا غسل البابا ذلك
كله فهو اولى واحرى

## المثال الرابع والتسعون الشربدار

وهو مثل السقا وتقدم حكمهم

## المثال الخامس والتسعون الطشدار

اسم لمن يصب الماء على يد المخدوم وهو من اقبح
التنطع والبدع ومن ادبه الاحتراز من ملاقاة
ماء الوضوء ماء طهورا وغيره اما الاستعانة
فى الوضوء بغيره فان استعان بمن يحضر له الماء
للطهارة فلا يكره وان استعان به ليصب عليه

الماء

الماء وهو ما يفعله الطشدار ففى كراهته خلاف
للاصحاب والاصح انه لا يكره وان استعان به ليغسل
اعضاءه فهو مكروه بلا خلاف الا ان يدعو اليه
ضرورة كما اذا كان اقطع فيجب الاستعانة وما
يفعله اهل الدنيا من نصب اناس بالمرصاد
ليصبب الماء على ايديهم عقيب الطعام ليس بمكروه
ولكن الزيادة فى الدنيا وكان الشيخ الامام
رحمه الله لا يفعله واما الاستعانة فى الوضوء
فلما طعن فى السن كنت اراه يمكن من صب الماء
على يديه ولا يمكن من صبها على رجليه وكنت
افهم لذلك منه سرين احدهما انه والحالة هذه
لا يكون قد استعان فى وضوئه باحد بل فى بعض
وضوئه والثانى ان فى الصب على الرجلين

من الرعونة والتنطع اكثر مما في الصب على غيرهما

## المثال السادس والتسعون الصيرفي

ومن حقه ان لا يخلط الاموال بعضها على بعض واكثر الصيارف يخلطون فيصيرون عامة اموال الخلق حراما والناس لا يدرون فهو اذا في ذمة الصيارف

ومن حقه ايضا معرفة عقد الصرف وان لا يبيع احد النقدين بالآخر نسيئة بل نقدا ولم يسلم صبي درهما الى صيرفي لينقده لم يحل للصيرفي رده اليه وانما يرده لوليه ولو تلف في يد الصيرفي لزمه ضمانه ولا يجوز تولية الذمي صيرفيا في بيت المال واذا انتقد شيئا فظهر فيه شيء فاسد

## المثال السابع والتسعون المكاري

ومن حقه التحفظ فيمن يركبه الدابة ولا يحمل



المكاري يؤمن بالله واليوم الآخر ان يكري دابته من امراة يعرف انها تمشي الى شيء من المعاصي فانه اعانة على معصية الله تعالى وكثير من المكارية لا يعجبه ان يكاري الا الفاجرات من النساء والمغاني منهن لمغالاتهن في الكري فانهن يعطين من الاجرة فوق ما يعطيه غيرهن فتغره الدنيا فينبغي انه يعلم ان فلسا من الحلال خير من درهم من الحرام ومما تعم به البلوى مكاري يكاري امراة جميلة الى مكان معين ويمشي معها في الطريق مواضع خالية من الناس كما بين البساتين فان في معاطفها اماكن لو شاء الفاسق لفعل فيها ما شاء من الفجور والذي اراه ان حكم ذلك حكم الخلوة بالاجنبية فلا يجوز ومن كان مع دابة

او دواب ضمن ما تتلفه من نفس ومال ليلا
كان او نهارا واما اذا بالت في الطريق فتلف به
نفس او مال فلا ضمان على الراكب الا ان
ما لا يعتاد كسوق شديد في الرمل فان خالف
وجب عليه ضمان ما تولد من ذلك ومن حمل
حطبا على بهيمة او على ظهره فمال جدار فسقط
الجدار ضمنه واما ما تصنعه المكارية من الجلاجل
في رقاب الحمير فانه مكروه قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تصحب الملايكة رفقة فيها كلب او
جرس وقال صلى الله عليه وسلم الجرس من امير
الشيطان رواهما مسلم المثال الثامن
والتسعون العريف المثال التاسع
والتسعون النقاشون المثال المايه

غاسل الموتى

غاسل الموتى وعليه استيعاب البدن بالماء بعد
ان يزيل ما عليه من النجاسة ولا يجب عليه نية
الغسل على الاصح ولكن الاولى ان ينوي حزوجا
من الخلاف ويستحب ان يغسل في موضع مستور
ولا يدخله سواه وسوى من يعينه وولي الميت
ان شاء ويكره ان ينظر الى شيء من بدنه الا
لحاجة ويغسل في قميص بال او سخيف فيدخل
الغاسل يده من تحت القميص ويغسله ويحمل الميت
برفق واكرام لا يشبه فيه من الدناءة

المثال الحادي بعد المايه السجان
ومن حقه الرفق بالمحبوسين ولا يمنعهم من الجمعة
الا اذا منعهم القاضي من ذلك وقد افتى الغزالي
بان للقاضي ان يمنع في الجمعة اذا ظهرت المصلحة

في المنع ولا يمنع المحبوس من شم الرياحين ان كان
مريضا ويمنع من استمتاعه بزوجته دون دخولها
بحاجة واذا علم السجان حبس بظلم كان عليه
تمكينه بقدر استطاعته والا يكون شريكا لمن
حبسه في الظلم المثال الثاني بعد المائة
الجزار ويجب عليه اذا ذبح قطع الحلقوم وهو
مجرى النفس والمرئ مجرى الطعام وهو تحت
الحلقوم ولا يكفي قطع واحد منهما خلافا للاضطراري
ولو ترك من الحلقوم والمرئ شيأ يسيرا ومات
الحيوان فهو ميتة ولا بد ان يصادف الذبح حيوانا
فيه حياة مستقرة والا فلا يحل وذلك يعرف
بالعلامات كالحركة الشديدة ونحوها وكثيرا
ما يصادف الانسان حيوانا يضطرب فيشك

هل

هل فيه حياة مستقرة او لا فاذا شك فالاصح انه حرام
ولا يجوز الذبح بظفر ولا عظم ويستحب التسمية على
الذبح خلافا لابي حنيفة فانه قال يجب ولا يحل
المذبوح الا بالتسمية وتستحب الصلاة على النبي صلى
الله عليه وسلم عند الذبح ولا يحل الذبح باسم غير الله
تعالى وافتى اهل بخارى بتحريم ما يذبحه اهل القرى
عند استقبال السلطان تقربا اليه لانه مما
اهل به لغير الله المثال الثالث بعد المائة
المشاعلية وهم الذين يحملون مشاعل يقربا
الغازيين يدي الامراء ليلا واذا امر بشنق او تنمير
تولوا ذلك ومن حق الله عليهم اذا اراد واقتل
احد ان يحبسوا القتلة وان يمكنوه من صلاة
ركعتين قبل القتل لله تعالى فهي سنة ومتى امر

ولي الامر مشاعليًا يقتل انسان بغير حق والمسا
والمشاعلي يعلم ان المقتول مظلوم فالمشاعلي
قاتل لا يجب عليه القصاص وان كان ولي الامر
اكرهه اوجعلنا امره اكراها فالقصاص حينئذ عليهما
جميعًا عند الشافعي رحمه الله على الصحيح من مذهبه

## المثال الرابع بعد المائة الاولون

فمنهم دلال الكتب ومن حقه ان لا يبيع كتب
الدين ممن يعلم انه يضيعها او ينظرها لانتقادها
والطعن عليها وان لا يبيع شيأ من كتب اهل
البدع والاهوا وكتب المنجمين والكتب المكذوبة
كسيرة عنتر وغيره ولا يحل ان يبيع كافرا المصحف
ولا يحل شيأ من كتب الحديث والفقه ومنهم
دلال الرقيق فلا يحل له بيع عبد مسلم من كافر





وبيع المملوك الحسن الصورة ممن اشتهى باللواط
كبيع العصير ممن يتخذ الخمر وكلاهما مكروه اما
بيع المغاني فجوز ولكن اذا كانت جارية فباعها
بالعين ولولا الغنا لما ساوت الا الفا فالاصحاب
مختلفون في صحة هذا البيع والاصح الصحة
ومنهم دلال الاملاك وعليه التحفظ في ذلك
خشية ان يقع في بيع شيء موقوف فان هو باع
موقوفا فقد شارك البايع في الاثم

## المثال الخامس بعد المائة

بواب المدرسة
او الجامع ونحوهما ومن حقه المبيت بقرب
الباب بحيث يسمع من يطرقه عليه او الفتح
لساكن في المكان او قاصد مقصدا دينيا
من صلاة له واشتغال اي وقت جاء من اوقات

الليل وما يفعله بعض البوابين من غلق الباب
في وقت معلوم من الليل اما بعد صلاة عشاء
الاخيرة او في وقت اخر بحيث اذا جاء احد السكان
او المريدين للصلاة بعده لا يفتح له غير جاين الا
ان يكون مدرسة شرط واقفها ان لا يفتح بابها
الا في وقت معلوم وفي صحة مثل هذا الشرط نظر
واحتمل واما لو شرطه في مسجد او جامع فواضح
انه لا يصح **المثال السادس بعد المايتة**
سياس الدواب ومن حقه النصح في خدمتها
وتنقية العليق لها وتادية الامانة فيه فانه
لا لسان لها تشكوه الا الله تعالى وقد كثر من
السواس تعليق حرز يشتمل على بعض ايات
القران العزيز على الخيل رجاء الحراسة مع انها



تتمرغ في النجاسة وافتى الشيخ عز الدين بن
عبد السلام رحمه الله تعالى بان ذلك بدعة
وتعريض للكتاب العزيز للاهانة

**المثال السابع بعد المايتة**
**الكلابي** لله تعالى عليه نعمة ان جعله خادم الكلاب
ولم يجعله عاصر خمر او غير ذلك مما ابتلى به بعض
عبيده فمن شكر هذه النعمة ان ينصح في خدمة
كلاب الصيد وان يعلم ان في كل كبد حرا اجرا
وان كان له على خدمتها جعل فهذه نعمة ثانية
عليه ان يوفيها حق شكرها فان كان في باب
ذي جاه فهذه نعمة ثالثة عليه شكر ثالث
لاجلها وعلى هذا فاعتبر **المثال الثامن**
**بعد المايه حارس الدرب** وحق عليه

براءة المسلم وبغضها عن كل قبيح الى غير ذلك من
احكام النظر فان انت اخذت كل ليلة تصلي ركعتين
على شكر نعمة العينين وانت مع ذلك تستعملها
في النظر الى المحرم فلست بشاكر هذه النعمة حق شكرها
المثال الثاني من شكر نعمة الاذنين ان لا تسمع حراما
وان تستر كل عيب تسمعه فان انت تصدقت
بدرهمين شكرا لله على نعمة الاذنين وهتكت كل
قبيح سمعته وانصغيت الى كل حرام وغيبة
فلست من الشاكرين المثال الثالث وهو
يشمل الخليفة فمن دونه من السلطان ونوابه
والقضاة وسائر ارباب الامور وسنخص كل فرد
منهم مثالا اذا ولاك الله امرا على الخلق فعليك
البحث عن الرعية والعدل بينهم في القضية

والحكم



والحكم فيهم بالسوية ومجانبة الهوى والميل
وعدم سماع كلام بعضهم في بعض الا ان يأتي بحجة
مبينة وعدم الركون الى الاسبق فان وجدت
نفسك الى الاسبق وتميل الى صدقه فاعلم
انك ظالم للحق وان قلبك ذاك الآن منقلب
مع الاعراض يميله الهوى كيف شاء وان وجدت
الاسبق والاخر سواء الامر جار بالحق فانت انت
وقد اعتبرت كثيرا من الاتراك يميلون الى
اول شاك وماذاك الا للغفلة المستولية
على قلوبهم التي صيرت قلوبهم كالارض الترابية
التي لم تروَ بالماء فاذا اتاها ماء رويت سواء
كان ذلك الماء صافيا ام كدرا زلالا باردا ام
حارا ثم اذا رويت وجاء ماء آخر صافٍ

ان يبصم لاهل الدرب ويسهر عينه اذا ناموا
وينبه النوام اذا اعتيلوا بحريق اوغيره ولا يدل
على عوراتهم واليا ولا غيره ،،

## المثال التاسع بعد المائة الطوفية

وهم بين البساتين والمساكن الخارجة عن البلد
كالحارس بين الدروب فى وسط البلد ومن اقبح
صنع هولاء المداجاة على جلب الخمر لمن يرضيهم
بحطام الدنيا فلا ينكرون عليه المنكر مع انكارهم
زايدا على الحاجة على من لا يرضيهم اذا وجدوا قتلا
فى مكان نقلوه الى مكان اخر فتارة يجدونه فى مكان
بقرب دار من له عندهم يد فينقلونه الى دار من
لا يد له عندهم او بينه وبينهم شنان وتارة
تنقله طايفة من الاماكن التى هو فى تسليمها

الى

الى مكان اخر دفعا للتهمة عن انفسهم والقاء لغيرهم
فيها وكل ذلك قبيح والواجب ابقاوه فى مكانه ورفع
امره الى ولى الامر ليحث عنه ،،

## المثال العاشر بعد المايه

وجد بياض
فحرره

الكاسع

## المثال الحادى عشر بعد المايه الاسكاف

ومن حقه ان لا يخرز بنجس من شعر خنزير او غيره
فان الصلاة فى النعلين جايزة صح انه صلى الله عليه
وسلم صلى فى النعلين وانما فعل ذلك بيانا للجواز
وكان غالب احواله صلى الله عليه وسلم الصلاة حافيا
فلو ان الاسكاف استعمل فى النعل نجاسة لخان الله
تعالى والمومنين ~~المثال الثانى عشر بعد المايه رماة البندق~~
وقد افتى الشيخ تاج الدين الفركاح عمله وهو ما ذكره

النووى فى كتاب المنثورات ويوافقهما قول الرافعى
اما الاصطياد بمعنى اثبات اليد على الصيد فلا يختص
بالجوارح بل يجوز باى طريق تيسر فانه يتناول
الرمى بالبندق لكن قال ابن يونس فى شرح التنبيه
وذكر فى الذخاير ان الاصطياد بما لا حد له كالدبوس
والبندق لا يحل ولا يجوز قلت ويدل له ما فى
مسند الامام احمد من حديث عدى رضى الله عنه
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ولا تاكل من
البندقة الا ما ذكيت لكن فى سنده انقطاع وروى
البيهقى ان ابن عمر كان يقول فى المقتولة بالبندقة
تلك الموقوذة وصرح اصحابنا بان المحدد اذا قتل
بثقل لا يحل بل لا بد من الجرح قالوا فيحرم الطير اذا
مات ببندقة رمى بها خذفته ام قطعت رأسه ام لا

المثال

المثال الثالث عشر بعد المائة الشجاذ
فى الطرقات لله عليه نعمه ان اقدره على ذلك
وكان من الممكن ان يخرس لسانه فيعجز عن السؤال
ويقعده فيعجز عن السعى ويقطع يديه فيعجز
عن مدها الى غير ذلك فعليه ان لا يلح فى المسئلة
بل يتقى الله تعالى ويجمل فى الطلب وكثير من الحرافيش
اتخذوا السؤال ديدنا فيسئلون عن غير حاجة
ويقعدون على ابواب المساجد يتحذلقون
المصلين ولا يدخلون للصلاة معهم ومنهم من يقسم
على الناس فى سؤاله بما تقشعر الجلود منه عند ذكره
وكل ذلك منكر وبعضهم يستغيث باعلا صوته
لوجه الله فلس وقد جاء فى الحديث لا يسال بوجه
الله الا الجنة وبعضهم يقول بشيبة ابى بكر فلس

فانظر ماذا يسئلون من الحقير وماذا من العظيم
فتراهم النصارى واليهود ويرون المسلمين ربما
لا يعطوهم شيا فيشتمون ويسخرون وربما
كان المسلم معذورا في المنع والكافر لا يفهم الا
ان المسلمين لا يكترثون بذلك وراى في مثل هذا
الشحاذ ان يؤدب حتى يرجع عن ذكر وجه الله
وذكر شيبة الى بكر الصديق ونحو ذلك
في هذا المقام ومنهم من يكشف عورته ويمشي
عريانا بين الناس يوهم انه لا يجد ما يستر عورته
الى غير ذلك من حيلهم ومكرهم وخديعتهم
ولقد اطلنا في ذكر هذه الامثلة بحيث انها
تحتمل مصنفا مستقلا والحاصل وهو المقصود
انه ما من عبد الا ولله عنده نعمة يجب عليه ان ينظر

اليها

اليها ويشكر حق شكرها بقدر استطاعته حسبما
وصفناه ولا يستخفها ولا يرمي بنفسه عليها وذلك
ميزان مستقيم في كل الطوايف فليعرض كل ذي
وظيفة تلك الوظيفة على الشرع فان سيدنا
ومولانا ونبينا وحبيبنا وسندنا وشفيعنا
محمد المصطفى صلى الله عليه وسلم بين لنا امر ديننا
كله فما من منزلة الا وابان لنا عما ربطه الشارع
بها من التكاليف فليبادر صاحبها اليها منشرح
الصدر راضيا ويبشر عند ذلك بالمزيد والا
فان هو فعلها بغير قبول ولم يعطها حقها خشي
عليه زوالها عنه واحتياجه اليها ثم يطلبها فلا
يجدها واذا زالت فليعلم ان سبب زوالها تفريطه
في القيام بحقها وانا اضرب لك مثلا فاقول

ان كنت اميرا فقد خولك الله نعما هايلة لو
استحضرت نفسك لوجدتها لا تستحق منها ذرة
وبت في بيتك تتقلب في انعم الله بين يديك
الدراهم والذهب والمماليك والجواري وانواع الملابس
الفاخرة واصناف الملاذ ثم اصبحت ركبت الخيول
المسومة ولبست الثياب الحسنة وجلست في بيتك
لابسا قباء عظيما مطرزا بالذهب الذي حرمه الله
على الرجال مطرقا مصمما بوجه عبوس ترعد
وتبرق كانك طالب ثار على الناس فاخذت
تحكم فيهم بخلاف ما امرك الله به الذي بت
تتقلب في انعمه معتقدا ان ما تحكم به هو الاصلح
وان حكم الله لا ينفع فما جزاؤك ولم لا تزول
عنك النعمة فان ضممت الى هذا انواعا اخر

من



من المعاصي فانت بنفسك اخبر والله عليك .
قدير فاحفظ الله يحفظك احفظه تجده تجاهك
تعرف الى الله في الرخا يعرفك في الشدة خف الله
الذي يمهل الظالم حتى اذا اخذه لم يفلته واعلم
ان ما من عبد الا وعليه حقوق للمسلمين يتعين
عليه توفيتها والشكر عليها حيث اقامه الله
فيها واستاهله لها بانها خدمة من خدم الله
تعالى ولا يخفى عليك ان ملكا لو استخدم ملك
في ايسر حاجة لسررت بذلك فكيف بملك
الملوك وما من وظيفة الا وللمسلمين حقوق
على صاحبها سمعت الشيخ الامام رضي الله عنه
يقول لكل مسلم عندي وعند كل مسلم حق
حتى في اداء هذه الصلوات الخمس ومتى فرط

مسلم فى صلاة واحدة كان قد اعتدى على كل مسلم
واخذ له حقا من حقوقه كعدوانه على حق الله تعا
ولذلك اسمع دعوى على كل من يدعى على تارك
صلاة واجبة وان لم يدع على وجه الحسبة
لان لكل مسلم فيها حقا فيقول ادعى على هذا
انه ترك الصلاة الفلانية او اعتمد فيها ما يفسدها
وقد اضرنى فى ذلك فانا مطالبه فيه بحقى
قلت لم قال لان المصلى يقول السلام علينا
وعلى عباد الله الصالحين والنبى صلى الله عليه
وسلم يقول ان المصلى اذا قال هذا اصاب كل عبد
صالح فى السماء والارض قلت ورايت
للقفال ما يقتضى ذلك اذا فهمت ايها العاقل
وفقنا الله واياك لمرضاته واحلنا بكرامة



محبوحة جنانه ما شرحناه لك فاذا انزوت عنك
نعمة فاول ما تعين عليك ان كنت باغيا عودها
البحث عن سبب انزوائها بان تنظر الى
وظيفتك وتفريطك فيها بالاقلال بواحدة
من وظائف الشكر وتعلم انك اتيت بها
لتتذكر ذلك فاذا ذكرته وكان تعلق قلبك
بها صادقا وعلمت انه السبب فى زوالها ندمت
ولا بد عليه وتبت عنه وعقدت النية على
انك ان عادت اليك النعم لم تعد اليه فان قلت
لا اذكر تفريطا فانت اذا جاهل اعلم ان للشيطان
وسواس وتخيلات وانه يجرى من ابن ادم
مجرى الدم فان اعداء عدوك نفسك التى بين
جنبيك وانما اعنى نفسك والشيطان

وربما ارباك الباطل حقا واستر قاك وانت تظن
انك حر فاقطع واجزم بانك مفرط لامحالة
فاستغفر الله تعالى واضرع اليه وان لم تدر وجه
التفريط بخصوصه فاعلمه على الجملة ولايكن
عندك شك فى ان هناك تفريطا فهمته ام
جهلته وانك منه اثبت فانك اذا علمت ذلك
وايقنت به فهمت ان الحق تعالى عادل فيك
غير ظالم لك بل محسن اليك اسدك نعمته
بلا استحقاق فمارعيتها حق رعايتها فزولها
فعليك شكو تلك الايام التى كنت متلبسا بها
فيها والاستغفار ومن تفريطك ارايت
رجلا اجلسك فى داره يطعمك ويسقيك
عشرة ايام ثم قال لك انصرف ايكون مسيئا

لك

لك ام محسنا ان قلت يكون مسيئا فانت
مجنون فانه لم يكن عليه حق لك وقد احسن اليك
هذه المدة فباى طريق تجب عليه ان يديمها
وان قلت يكون محسنا وقد از الها بلا
سبب فماظنك برب لايزيل النعمة الا بسبب
منك الست انت الظالم حكى ان ملكا مات
له ولد فاخفى فى اظهار الحزن عليه والتسخط
بسبب ما اصابه فاتاه آت فقال ايها الملك
ان لى صاحبا اودعنى جوهرة فكانت عندى
مدة اتلذذ برؤيتها ثم انه استرجعها وانا
اسئلك طلبه والزامه باعادة الايداع فقال له
كيف الزمه بان يودع ماله عندك فقال له
فالله اودعك ولدا قبل هذه المدة ثم استرده

فلم هذا التسخط فانشرح صدر الملك ورفع العزا
وما المال والاهلون الا ودیعة ولابد یوما ان ترد الودائع
فان قلت قد یزیلها زیادة فی رفع الدرجات
فاعلم ان هذا مقام عسر لم تصل انت الیه ولیس
کلامی مع اهل هذه الطبقة انما کلامی مع جمهور
اهل هذا الزمان الذی اندفعنا الیه ولو کان کلامی
مع اهل هذا المقام لقلت لهم تلک نعمة تبدلت
باعظم منها ولا یقال انها زالت ولهذا شرح
طویل لیس من غرض هذا الکتاب فهذه واحدة
من الامور الثلاث التی بجموعها تعود النعمة
وتزول النقمة **الامر الثانی** فی فوائد انزوالها
فنقول قد تعترف بالامر الاول وتدعی له ولکن
تقول فی نفسک انه لا خیر لی فی هذه المحنة

ولیت

ولیست النعمة لم تزل وان کنت انا السبب فی زوالها
فان انت اختلج فی ضمیرک هذا فاعلم انک لم
توف الشکر حقه ولم تحسن السعی فی عودها
وکنت کمن یاتی البیوت من غیر ابوابها وتلج
الدور بدون حجابها فامح ما فی نفسک وارجع
الی حسک واعلم ان المحنة من الله تعالیت
من احد غیره وهذا کما عرفناک فی النعمة
سواء فاول ما تعتقده ان الله هو الفاعل
بک ذلک لتخرج وطغیانک وان انت ظننت
فی احد من الخلق انه الفاعل بک هذا فهذه
ذلة عظیمة تخشی علیک منها دوام المحنة
فاذا اعتقدت ذلک وتیقنت المحنة من الله تعالی
فهذه نعمة تورث عندک الفرح بالمصیبة

ثم انظر في نفسك امؤمن انت ام كافر فان
كنت كافرا فمصيبتك بالكفر اشد من سائر المصائب
فابك على تلك المصيبة بادر الى زوالها ودع
عنك الفكرة فيما عداها وان كنت مؤمنا فاعلم
انما لاقاك به الدهر هو ديدنه وعادته في حق
المؤمنين فان دار الدنيا مملكة اعدائك ومحلة
بلائك والانسان لا يكون في مملكة عدوه مستريحا
وانما يكون مصابا معذبا بانواع الانكاد والمتاعب
فلا تستغرب ما اصابك بل اعلم انه القاعدة المستقرة
في حقك والغريب ملجأ على خلافها ولهذا
كان سيد الطائفة الجنيد رحمه الله يقول
لا استنكر شيأ مما يقع من العالم لاني قد اصلت
اصيلا وهو ان الدار دار غم وهم وبلا سوقتة

وان العلم



وان العالم كله شر من حكمه ان يتلقاني بكلما اكره
فان تلقاني بما احب فهو فضل فالافضل الاول
وانما قلنا ان الدنيا مملكة اعدائنا لما ثبت وصح
في صحيح مسلم وغيره من قوله صلى الله عليه وسلم
الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر فاوضح ان الكافر
فيها منعم والمؤمن مسجون وهل يكون المسجون
الا حزينا مصابا فالاصل ان المؤمن مع الكافر
في هذه الدار كاهل السجن مع السلطان فانظر
واعتبر وتامل قوله تعالى ولولا ان يكون الناس امة
واحدة لجعلنا لمن يكفر بالرحمن لبيوتهم سقفا
من فضة ومعارج عليها يظهرون ولبيوتهم
ابوابا وسررا عليها يتكئون وزخرفا وان كل ذلك
لما متاع الحياة الدنيا والاخرة عند ربك للمتقين

فإذا تأملت هذا انشرح صدرك لما يصيبك
وعلمت انه دليل على انك من اهل الايمان المقربين
عند الرحمن الذين يريد ان يطهرهم الله من
الادناس ويجب تصفية قلوبهم من الوسواس
ولذلك كان السلف رحمهم الله يحسنون تتابع
النعم ويخافون ان تكون استدراجا وانا
قد اعتبرت فوجدت القاعدة المستمرة في هذه
الامة ان كل من كان اكثر ايمانا كانت الدنيا عنه
اكثر انزواء والانكاد عنه اكثر ممن دونه ولذلك
كان اشد الناس بلاء الانبياء عليهم الصلاة
والسلام ثم الامثل فالامثل وما اوذي نبيا
اوذي سيد الانبياء عليهم الصلاة والسلام نبينا
وسيدنا محمد صلى الله عليه وسلم فانظر ترى الكفار

اكثر

اكثر دنيا من المسلمين ثم انظر المسلمين ترى الجهال
منهم والفسقة اكثر دنيا من اهل العلم واهل
التقوى ثم انظر اهل العلم والتقوى ترى كل من زاد
فيهما نقص في الدنيا بحسب ذلك وان عددت
من جمع له العدل والملك او العلم والمال او التقوى
والمال لم تر الا احادا محصورين وانما كانت
الدنيا في ايديهم لا في قلوبهم وكان مع ذلك المصلحة
اقتضتها حكمة الرب تعالى خرجوا بها عن القاعدة
قيل للحسن البصري رحمه الله قد قال
النبي صلى الله عليه وسلم لا يزداد الامر الا شدة ولا
الدنيا الا ادبارا فما بال عمر ابن عبد العزيز وهو
سعيد اهل زمانه ولي بعد الحجاج وهو حميد
هذه الامة فقال لابد للزمان ان يتنفس

فاذا علمت ان انكاد المؤمنين طبع الزمان كما قال
التهامي رحمه الله عليه ٥ . . . . . ٥
حكم المنية في البرية جار ما هذه الدنيا بدار قرار
بينا ترى الانسان فيها مخبرا من فحمها تبالها من دار
طبعت على كدر وانت تريدها صفوا من الاقدار والاكدار
ومكلف الايام ضد طباعها متطلب في الماء جذوة نار
واذا رجوت المستحيل فانما تبني الرجاء على شفير هار
والعيش نوم والمنية يقظة والمرء بينهما خيال سار
فاقضوا مآربكم عجالا انما اعماركم سفر من الاسفار
وتركضوا خيل الشباب وبابه دروا ان تسترد فانهن عوار
ليس الزمان وان حرصت مسالما طبع الزمان عداوة الاحرار
فتقول ما بال المستحق خاملا وفلان غير مستحق غير خامل اما علم ان هذه عادة الزمان

وان ذلك



وان ذلك عدل من الله اذ كنت مستحقا فضلا من
الله عليه يربو ويزيد على ذلك الحطام الذي هو حظ
من لا يستحق اليس اذا عادل العالم بين العلم مع
الفقر والجهل مع الغنى وجد علما بفقر هيرا من
جهل بغنى وتقوى بانكسار خير من فجور باستكبار
انشدنا ابو عبد الله الحافظ اجازة عن شيخ الاسلام
ابي الفتح ابن دقيق العيد انه انشد لنفسه ٥
اهل المناصب في الدنيا ورفعتها اهل الفضائل مرذولون بينهم
قد انزلونا كانا غير جنسهم منازل الوحش في الاهمال عندهم
فما لهم في توقي ضرنا نظر ولا لهم في ترقي قدرنا هممم
فليتنا لو قدرنا ان نعرفهم مقدارهم عندنا او لو دروه هلم
لهم مرجان من جهل وفرط غنه وعندنا التعبان العلم والعدم
وهذه الابيات ناقضها الفتح القشي فاجاد واحسن

حسن لمن يشرب وصار مانعا عليها فهذه هي
القلوب الغافلة عن الحق فسأل الله السلامة
فعليك بشكر نعمة الولاية عاذكرناه وان تعرف
انك والرعية سواء لم تتميز عنهم بنفسك بل
بفعل الذي لو شاء اعطاهم ومنعك فاذا كان
قد اعطاك الولاية عليهم ومنعهم فما ينبغي ان
تتمرد وتستعين بنعمة الله على معصيته وازلهم
بل لا اقل من ان تتجنب اذاهم وتكف عنهم
شرك وتجانب الهوى والميل والغرض فنعمة
الولاية لا تطلب منك غير ذلك ولو انك تركت
الناس هملا يأكل بعضهم بعضا وجلست
في دارك تصلي وتبكي على ذنوبك لكنت مسيئا
على ربك فربك لم يطلب منك ان تتهجد بالليل

ولا

ولا ان تصوم النهار وانما يطلب منك ما ذكرناه
فان ضممت اليه اعمالا اخر صالحة كان ذلك نورا
على نور والا فهذا هو شكر نعمة الولاية التي بها تكرم
ولعلك تقول ان قمت بالحقوق الشرعية
مع التقصير في حق الله هل انا محمود فاعلم
انك محمود من تلك الجهة مذموم من هذه الجهة
وتيقظ لامر عظيم ننبهك عليه وهو ان من
هذا شانه يخشى عليه ان هو زاد في التقصير
في جانب الله ان يظلم قلبه ظلاما يورث الطبعة
على قلبه وينشأ عنه التقصير في تلك الجهة
الاخرى فتصير مذموما في الجهتين فلا يخطر لك
انه يمكن اجتماع التقصير في حق الله من كل وجه
والقيام بحق العباد من كل وجه بل هذا مستحيل

حيث قال

اين المراتب في الدنيا ورفعتها من الذي حاز علما ليس عندهم
لاشك ان لنا قدرا راوه وما لمقدرهم عندنا قدر ولا لهم
هم الوحوش وغن الانس حكمتنا تقودهم حيث ماشئنا وهم نعم
وليس شئ سوى الاهمال يقطعنا عنهم فالفهم وجدانهم عدم
لنا المريخان من علم وعدم يد وفيهم المتعبان الجهل والحشم
فاذا استقرت عندك هذه القاعدة عندك ازددت
انشراحا بالمصيبة وتسليا عنها ثم ابحث تجد
ايضا بقضاء الله وقدره وارادته واختياره وقضاؤه
لك خير من قضايك لنفسك وكم محنة في طيها
نعمة لا يدريها الا من يعلم العواقب فكن من الله
كالميت بين يدي الغاسل واعلم انه حينئذ لا يفعل
بك الا ما هو خير لك وكن كما قال الشاعر

وقف

وقف الهوى بي حيث انت فليس لي متاخر عنه ولا متقدم
اجد السلامة في هواك لذيذة حبا لذكرك فليتمنى اللوم
اشبهت اعدائي فصرت احبهم اذ كان حظي منك حظي منهم
واهنتني فاهنت نفسي عامدا ما من يهون عليك ممن يكرم
فاذا استقرت هذه القاعدة الاخرى عندك ازددت
سرورا على سرورك ثم ابحث عن فوايد المحنة تلقها
كثيرة وافهم انها لولا المحنة لم يحصل هذه الفوايد
فاذا المحنة نعمة والبلية عطية وعند هذا يتم
انشراحك وسرورك وتصل الى درجة الرضا
بالمقدر كما كان السلف رحمهم الله يستعذبون
بلاياهم كانهم لا ييأسون من الدنيا اذا قتلوا
ولسنا نقول ذلك حثا على البلاء وحاشا
نعوذ بالله منه ولكن نقوله تسلية لمن حل به

فتعريف دواء المرض لا يوجب حب المرض ولا طلبه
نسأل الله العافية فان عافيته اوسع لنا، واذا
فهمت هذا وتاملته مع قوله صلى الله عليه وسلم
كل قضاء الله للمؤمن خير الحديث وانشرحت لذلك
تم لك نوع من الامور التي يرجى باجتماعها عود
النعمة وزوال النقمة فان قلت اين لي هذه
الفوائد وعددها اليتم سروري قلت
حظ هذا الكتاب منها ينهلك من سنة الغفلة
فانا قد بينا لك انك من قبل تفريطك اتيت
فلو لم يدارك الله بلطفه ويزوي عنك تلك النعمة
لتتذكر وتتنبه من منامك لبقيت طائشا
في غيك مستمرا في طغيانك وذلك يؤول الى فساد
حالك بالكلية فحلول المحنة والحالة هذه نعمة

وان

وان اردت حصر الفوائد التي فيها فلن تجد الى ذلك
سبيلا لكثرته وخروج بعضه عن ادراك افهامنا
فان حكم الرب تعالى منها ما ندركه ونتفاوت فيه
بقدر تفاوتنا في العلوم والمعارف ومنها
ما تقصر العقول عن ادراكه ، ولسلطان العلما
شيخ الاسلام عز الدين محمد بن عبد السلام رضي الله
عنه كلام على فوائد المحن والرزايا انا احكيه لك
بجملته قال رحمه الله للمصايب والبلايا والمحن
والرزايا فوائد تختلف باختلاف رتب الناس
احدها معرفة غير الربوبية وقهرها والثاني
ان معرفة ذلة العبودية وكسرها واليه الاشارة
بقوله الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا انا لله
وانا اليه راجعون ، اعترفوا بانهم ملكه

وعبيده وانهم راجعون الى حكمه وتدبيره
وقضائه وتقديره لا مفر لهم منه ولا محيد لهم
عنه الثالثة الاخلاص لله تعالى اذ لا مرجع في دفع
الشدائد الا اليه ولا معتمد في كشفها الا عليه
وان يمسسك الله بضر فلا كاشف له الا هو
فاذا ركبوا في الفلك دعوا الله مخلصين له الدين
الرابعة الانابة الى الله تعالى والاقبال عليه
واذا مس الانسان ضر دعا ربه منيبا اليه
الخامسة التضرع والدعا فاذا مس الانسان
ضر دعانا واذا مسكم الضر في البحر ضل من تدعون
الا اياه قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر
تدعونه تضرعا وخفية السادسة العلم ممن
صدرت عنه المصيبة ان ابراهيم لاواه حليم

ان

ان خصلتين يحبهما الله الحلم والاناة ويختلف
مراتب الحلم باختلاف المصايب في صغرها وكبرها
فالحلم عن اعظم المصايب افضل من كل حلم
السابعة العفو عن جانيها والعافين عن الناس
فمن عفى واصلح فاجره على الله والعفو عن اعظمها
افضل من كل عفو الثامنة الصبر عليها
وهو موجب لمحبة الله تعالى ولذة ثوابه والله
يحب الصابرين انما يوفى الصابرون اجرهم بغير
حساب وما اعطي احد عطاء خيرا واوسع من
الصبر التاسعة الفرح بها لاجل فوائدها
قال عليه الصلاة والسلام والذي نفسي بيده
ان كانوا ليفرحون بالبلاء كما يفرحون بالرخا
وقال ابن مسعود حبذا المكروهات الموت

والفقر وانما فرحوا بها اذ لا دفع لشدتها ومرارتها
بالنسبة الى ثمرتها وفايدتها كما يفرح من عظمت
آدواؤه بشرب الادوية الحاسمة لها مع تجرعه
لمرارتها • العاشرة الشكر على ما تضمنته من
فوايدها كما يشكر المريض الطبيب القاطع لاطرافه
المانع من سهوته لما يتوقع في ذلك من البرء والشفا
الحادية عشر تمحيصها للذنوب والخطايا وما
اصابكم من مصيبة فبما كسبت ايديكم ولا يصيب
المؤمن وصب ولا نصب حتى الهم يهمه والشوكة
يشاكها الا كفر به من سيئاته • الثانية عشر
رحمة اهل البلاء ومساعدتهم على بلواهم فالناس
معافا ومبتلى فارحموا اهل البلاء واشكروا الله
على العافية • الثالثة عشر معرفة قدر نعمة

العافية



العافية والشكر عليها فان النعم لا تعرف اقدارها
الا بعد فقدها الرابعة عشر ما اعد الله على
هذه الفوايد من ثواب الاخرة على اختلاف مراتبها
الخامسة عشر ما في طيها من الفوايد الخفية
فعسى ان تكرهوا شيأ • وتجعل الله فيه خيرا كثيرا
وعسى ان تكرهوا شيأ وهو خير لكم • ان الذين
جاءوا بالافك عصبة منكم لا تحسبوه شرا لكم
بل هو خير لكم • ولما اخذ الجبار سارة من ابراهيم
كان في طي تلك البلية والمصيبة ان اخدمها هاجر
فولدت اسماعيل لابراهيم فكان من ذريته اسمعيل
سيد المرسلين وخاتم النبيين عليهم الصلاة
والسلام فاعظم بذلك من خير كان في طي
تلك البلية • وقد قيل

﴿ كم من نعمة مطوية ﴾ لك بين اثناء المصايب ﴿
السادسة عشر ان المصائب والشدايد تمنع
من الانس والبطر والفخر والخيلاء والكبر والتجبر
فان نمروذ لو كان فقيرا سقيما فاقد السمع
والبصر لما احاج ابراهيم في ربه لكن حمله بطر
الملك على ذلك وقد علل الله سبحانه وتعالى محاجته
بانيانه الملك فقال الم تر الى الذي حاج ابراهيم
في ربه ان اتاه الله الملك ﴿ ولو ابتلى فرعون
بمثل ذلك لما قال انا ربكم الاعلى ﴿ وما نقموا
الا ان اغناهم الله من فضله ﴿ ان الانسان
ليطغى ان راه استغنى ﴿ ولو بسط الله الرزق
لعباده لبغوا في الارض ﴿ واتبع الذين ظلموا
ما اترفوا فيه ﴿ لاسقيناهم ماء غدقا

لنفتنهم

لنفتنهم فيه ﴿ وما ارسلنا في قرية من نذير الا
قال مترفوها انا بما ارسلتم به كافرون والفقرا
والضعفا هم الاولياء واتباع الانبياء عليهم الصلاة
والسلام ولهذه الفوايد الجليلة كان اشد الناس
بلاء الانبياء ثم الصالحون ثم الامثل فالامثل
نسبوا الى الجنون والسحر والكهانة واستهزي
بهم وسخر منهم فصبروا على ما كذبوا واوذوا
﴿ وقيل لنا ام حسبتم ان تدخلوا الجنة ولما ياتكم
مثل الذين خلوا من قبلكم مستهم الباساء والضراء
وزلزلوا حتى يقول الرسول والذين امنوا معه
متى نصر الله ولنبلونكم بشيء من الخوف والجوع
ونقص من الاموال والانفس والثمرات لتبلون
في اموالكم وانفسكم ولتسمعن من الذين اوتوا

الكتاب من قبلكم ومن الذين اشركوا اذى كثيرا
الذين اخرجوا من ديارهم واموالهم وتغربوا
عن اوطانهم وكثر عنايتهم واشتد بلائهم ..
وتكاثروا اعداوهم فغلبوا في بعض المواطن
وقتل منهم بأحد وبئر معونة وغيرهما
من قتل وشج وجه رسول الله صلى الله عليه
وسلم وكسرت رباعيته وهشمت البيضة
على راسه وقتل اعزاؤه ومثل بهم فشتت
اعداؤه واغتنم اولياؤه وابتلوا يوم الخندق
وزلزلوا زلزالا شديدا وزاغت الابصار وبلغت
القلوب الحناجر فكانوا في خوف دايم وعرى
لازم وفقر مرتع حتى شدوا الحجارة على بطونهم
من الجوع ولم يشبع سيد الاولين والاخرين

من خبز

من خبز بر في يوم مرتين واوذي بانواع الاذية حتى
قذفوا حب اهله اليه ثم ابتلي في اخر الامر
بمسيلمة وطلحة والعنسي ولقي هو واصحابه
في جيش العسرة ما لقوه ومات ودرعه مرهونة
عند لهودي على اصع من شعير ولم تزل الانبيا
والصلحون يتفقدون بالبلاء الوقت بعد
الوقت يبتلى الرجل على قدر دينه في بلائه
ولقد كان احدهم يوضع المنشار على فرقه
فلا يصده ذلك عن دينه وقال عليه الصلاة
والسلام مثل المؤمن مثل الزرع لا تزال الريح
تميله ولا يزال المؤمن يصبه البلاء وقال
عليه الصلاة والسلام مثل المؤمن مثل الخامة
من الزرع تقبلها الريح تصرعها مرة وتعدلها مرة

حتي تهيج فحال الشدة والبلوي مقبلة بالعبد
الى الله عز وجل وحال النعما والعافيه والنعما
صارفة للعبد عن الله واذا مس الانسان
ضر دعانا لجنبه او قاعدا او قايما فلما كشفنا
عنه ضره مر كان لم يدعنا الى ضر مسه فلاجل
ذلك عللوا المآكل والمشارب والمناكح والمساكن
والمراكب وغير ذلك ليكونوا على حالة توجب
لهم الرجوع الي الله عز وجل والاقبال عليه
السابعة عشر الرضا الموجب لرضوان الله
فان المصايب تنزل بالبر والفاجر فمن سخطها
فله السخط وخسران الدنيا والاخرة ومن
رضيها فله الرضا افضل من الجنة وما فيها
لقوله تعا ورضوان من الله اكبر اى من جنات عدن



وساكنها الطيبة فهذه نبذ مما حضرنا
من فوايد ونحن نسال الله العفو والعافية في الدين
والدنيا والاخرة فلسنا من رجال البلوي وفقنا
الله تعا للعمل بما يحب ويرضى وبرانا الله من
المحن والرزايا اللهم صل على سيدنا محمد
وعلى اله وصحبه عودا على بدء مختتما على مفتتح
وسلم تسليما دايما باقيا الى يوم الدين
وحسبنا الله ونعم الوكيل وحسبنا الله

وكفى ولله الحمد والمنة على التمام
والصلاة والسلام على اشرف
الخلق مولانا وسيدنا محمد
واله الاعلام وصحبه
الكرام اللهم
وشرف وكرم
وعظم
عفى الله لقارئه وسامعه وكاتبه والمسلمين امين

عادة فقد جرت عادة الله بان من اهمل جانبه
من كل وجه سلط عليه الشيطان فاستولاه ...
واستدل له وصيره يضيع جانب العباد ايضا
ومن رشيق عبارات الشافعي رضي الله عنه
وقد ذكر ان الرشد صلاح الدين والمال معا
من ضيع حق الله فهو لما سواه اضيع فعليك
ان تتعهد نفسك بالعبادة ومراقبة الحق
وليس مقصدنا الآن البحث عن هذا انما الذي
عقدنا له الفصل ان ذا النعمة يجب عليه اعتقاد
انها من الله وحمد الله عليها والوفاء بحقها
وقد جمع هذه الامور في قوله
افاد تكم النعماء مني ثلاثة يدي ولساني والضمير المحجبا
والشاعر وان لم يقل ان هذا هو الشكر فقد جمع



اصنافه ونحن بيناله ان مجموعها الشكر ومن
كلامهم الشكر ثلاث منازله ضمير القلب وثنا اللسان
والمكافاة بالفعل والتعبير بالمكافاة عندي غير
سديد فان احدا لا يقدر على مكافاة النعم بالحقيقة
ولكن المعني به استعمال الجوارح بقدر الاستطاعة
من التكليف حسبما سنشرحه

## المثال الرابع

اذا كنت مقبول الكلمة عند ولي امر فالمطلوب
منك ان تنصحه وتنهى اليه ما يصح ويثبت
عندك من حال الرعايا وتساعد عنده على الحق
بما يتصل اليه قدرتك ولا يكن حظك منه الاقتصار
على حطام تجمعه لنفسك او دنيا تضمها اليك
فان ذلك سبب زواله عنك بل المقتضي لدوام
ما عندك منه ما ذكرناه من النصيحة والمساعدة

في الحق ليدوم لك نعمته التي هي سبب نعمتك
ومودته التي بها وصلت الى ما وصلت وليدوم لك
منه ما اسداه اليك وما احق من كانت له كلمة نافذة
عند ولي امرٍ فوجد مظلوما يستغيث فقام يصلي
شكرا لله على ان جعله ذا كلمةٍ نافذةٍ عند ولي الامر
وترك المظلوم يتخبطه الظلم ولا يجد منجدا وهو
قادر على انجاده فذاك الذي صلاته وبال عليه كما قال
الفقهاء فيمن كان يصلي فمر غريق يتلاطمه امواج
البحر وهو قادر على انقاذه فانه يجب عليه قطع
الصلاة وانقاذه وذاك وذاك واعلم
ان هذين المثالين اعني الثالث والرابع يشملان
كل ولي امرٍ وكل مقبول الكلمة عند ولي امرٍ
صغيرا وكبيرا ونحن نريد ان نخص غالب الناس

باسئلة

باسئلةٍ تستوعب معظم الوظايف التي استقرت
عليها قواعد المسلمين في هذا الزمان ونذكر ما يطالب
به صاحب تلك الوظيفة يوم القيمة ويخشى عليه
في الدنيا والدين سوء العاقبة بسبب التفريط
فيه ما يكون موقظا له من سنة الغفلة ومرشدا
ان شاء الله لعل الله ان ينفع به اقواما

## المثال الخامس

السلطان اعني به الامام
الاعظم وقد اكثر الفقهاء رويات الامامة وافرد منهم
كثيرون الاحكام السلطانية بالتصنيف ونحن
ننبه على مهمات اهلها الملوك اذا قصروا فيها
فمن وظايف السلطان تجنيد الجنود واقامة
فرض الجهاد لاعلاء كلمة الله تعالى فان الله
لم يوله على المسلمين ليكون رئيسا اكلا ثاريا

مستريحا بل لينصر الدين ويعلى الكلمة فحقه ان
لايدع الكفار يكفرون انعم الله ولا يومنون بالله
ولا برسوله فاذا راينا ملكا تقاعد عن هذا الامر
واخذ يظلم المسلمين وياخذ اموالهم بغير حق
ثم يسلبه الله نعمته وجاء يعتب الزمان ويشكوا
الدهر فليس هو الظالم وقد كان يمكنه بدل اخذ
اموال فان كان هذا الملك شجاعا ناهضا
فليرينا همته في اعداء الله الكفار ويجاهدهم
ويتلصصهم ويعمل الحيلة في اخذ اموالهم حلالا
ويدع عنه اذية المسلمين ومن وظايفه
ان ينظر في الاقطاعات ويضعها مواضعها
ويستخدم من ينفع المسلمين ويحمي حوزة الدين
ويكف ايدي المعتدين فان فرق الاقطاعات



على مماليك اصطفاها وزينها بانواع الملابس
والذرا كيش المخرمة وافتخر بركوبها بين يديه
وترك الذين ينفعون الاسلام جياعا في بيوتهم
ثم سلبه الله النعمة اخذ يبكي ويقول ما بال
نعمتي زالت وايامي قصرت فيقال يا احمق
اما علمت السبب اولست الجاني على نفسك
ومن وظايفه الفكرة في العلماء والفقراء
وسايرالمستحقين وينزلهم منازلهم وكفايتهم
من بيت المال الذي هو في يده امانة عنده ليس
هو فيه الا كواحد منهم ولدلوه نسبة دلاء
المسلمين فان ترك العلماء والفقراء جياعا
في بيوتهم يبيتون ومنهم من يطوى الليلة
والليلتين هو وعياله فاخذ بيت تعظيم ملكه

ومحاسن سماطه ولباسه ولباس حاشيته فذلك
احمق جهول وان ضم الى هذا انه استكثر على الفقراء
ما بايديهم وتعرض لاوقاف وقفها اهل الخير ممن
تقدمه فهو بلاء على بلاء ومن حقه ان ينظر
في مصالحهم واوقافهم وان لا يكلهم اليها، بل
يرزقهم من بيت المال ما تتم به الكفاية، فاذا
تعرض لها فقد خرق حجاب الهيبة، فان ضم
الى ذلك انه يبيعها بالبرطيل ويضعها في غير
مستحقها فما يكون جزاؤه، ومن وظايفه
بيت مال المسلمين وقد قدر الشارع المصارف
فيه وجعل لكل مال اقواما وقدرا فان تعدد
هذا كله وصرفه في شهواته ولذاته وحسب
ان الملك عبارة عن ذلك فلا يلم الا نفسه



واذا جاءه سهم وباني لا يستوحشن وان اخذ
يصرف الاموال على خواصه ومن يريد استمالة
قلوبهم اليه لبقاء ملكه لا لاعزاز الدين واعجبه
مدايح الشعراء له فذلك خرق وقد امتلأت
التواريخ ممن كان يهب الالوف للمماليك والالوف
للمغاني وكل ذلك وبال على صاحبه فقد كان بيت
المال في زمن عمر رضي الله عنه اضعاف ما هو اليوم
مما لا يحصى كثرة وفتح الله عليه من الفتوحات
ما امره مشهور وجاءه مع ذلك اعرابي يستمنحه
فقال
يا عمر الخير جئت الجنه، اكس بنياتي وامهنه
وكن لنا من الزمان جنه، اقسم بالله لتفعلنه
فلم يرتح لترقيعه ولا راعه قسمه عليه بل قال ان لم

افعل يكون ماذا فقال اذا ابا حفص لا ذهبتَه
فقال واذا ذهبت يكون ماذا فقال
تكون عن حالي لتسئلنه يوم تكون الاعطيا رهينة
وموقف المسئول يبهتنه اما الى نارٍ واما جنة
فلما ذكر له الجنة والنار والموقف بين يدي الملك
الجبار بكى حتى احضلت لحيته بدموعه فقال
يا غلام اعطه قميصي هذا ذلك اليوم لا شعره
اما والله لا املك غيره فانظر مع ما حصل عنده من
الرقة الدينية لم ينعم الا ما هو خاصة ماله
ولم يجد غير قميصه وقد كانت خزائن الارض
مملوة بين يديه قال العلماء ولم يعطه
من بيت مال المسلمين وان كان الاعرابي فقيرا لانه
لما استنزله بشعره لم يكن العطاء لمصلحة المسلمين

فلم

فلم يعط من مالهم قالوا وانه لم يثبت عنده ان الاعرابي
من جملة مصارف مال الصدقات وقال علي بن ابي
طالب رضي الله عنه والخزائن مملوة بين يديه من
يشتري مني قميصي هذا ولو وجدت رداء استتر به
ما بعته فهذا سيرة اهل الحق والدين ولسنا
نطالب اهل زماننا بها فانهم لا يصلون الى هذا
المقام ولكن نذكرهم لعلهم يرجعون او يقصرون
عما هم فيه فلا بد في الذكرى من نفع ان شاء الله تعالى
ومن وظائفه النظر في الدين والصلوات
ولقد رأينا منهم من يعتمر الجوامع ظانا ان ذلك
من اعظم القرب فيتعين ان يفهم مثل هذا
الملك ان اقامة جمعتين في بلد لا يجوز عند
الشافعي واكثر العلماء فان قال قد جوزها قوم

قلنا اذا فعلت ما هو واجب عليك عند الكل
فذاك الوقت افعل الجايز عند البعض، واما
ان يرتكب ما نهى الله عنه وتترك ما امر به ثم
تريد ان تعمر الجوامع باموال الرعايا ليقال هذا
جامع فلانٍ فلا والله لن يتقبله الله ابدًا
وان الله سبحانه طيب لا يقبل الا طيبا ".

ومن اقبح البدع المذمومة تقبيل الارض بين يدي
الملوك فان كان سجودًا بان لاقى بجبهته الارض
قال النووي فسواء كان الى القبلة او غيرها
وسواء قصد السجود لله او غفل هو حرام
وفي صوره ما يقتضي الكفر او يقارب به عافانا
الله الكريم انتهى قال وربما اغتر بعضهم
بقوله تعالى ورفع ابويه على العرش وخروا له

سجدا

سجدا والآية منسوخة او متاولة كما هو معروف
في كتب العلماء وسيل ابن الصلاح عن هذا
السجود فقال هو من عظائم الذنوب ويخشى ان
يكون كفرًا وفي بعض كتب الحنفية ان بعضهم
قال يكفر مطلقا وبعضهم قال ان اراد التحية فهو
حرام ولكن لا يكفر فان لم يكن له نية كفر عند
اكثرهم المثال السادس نواب السلطنة
وعليهم مثل ما على السلطان ويزادون ان من حقهم
مراجعته اذا امر بما يخالف المصلحة وازدياده هم
من تفقد حال الرعية صغيرهم وكبيرهم غنيهم
وفقيرهم والنظر في القرى والغلات ونحو
ذلك وايصال الحقوق الى مستحقيها من ذوي
المنصب والكفاية والحاجة وتولية المناصب لاهلها

فان اعتذر نايب السلطان بان الزمان لا يمكنه
من ذلك قلنا له ولغيره انهم مطالبون من كل
ما يامركم به بما اتصل اليه قدرتكم فعليكم الجد
والاجتهاد والله يعين ومن حقهم اقامة
فقيه في كل قرية ولا فقيه فيها يعلم اهلها امر
دينهم ومن العجيب ان اولياء الامور يستخدمون
في كل حصن طبيبا ويستصحبونه في اسفارهم
بمعلوم من بيت المال ولا يتخذون فقيها يعلمهم الدين
وما ذلك الا لان امر ابدانهم اهم عندهم من امر اديانهم
نعوذ بالله من الخذلان ومن حقهم القاء مقاليد
الاحكام الى الشرع فانه لا حاكم الا الله ولن تفعل
شيئا فاذا رايت من يعيب على نايب السلطنة
انقياده للشرع وينسبه بذلك الى اللين

والرخاوة

والرخاوة فاعلم انه يخشى عليه ان يكون ممن
طبع على قلبه وان عاقبته وخيمة بل حق على كل
مسلم الرضى بحكم الله والانقياد اليه ومن لم
يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون الكافرون
الظالمون وسنبسط في فصل الحجاب القول
في هذا الكون امتثالهم ومن حقهم دفع اهل
البدع والاهواء وكف شرهم عن المسلمين فلا يسعهم
في دين الله الصبر على من يسب الشيخين ابا بكر وعمر
رضي الله عنهما ويقذف ام المومنين عايشة رضي
الله عنها ويفسد عقايد اهل الدين بل يجب عليهم
الغلظة على هولا بحسب ما يقتضيه المذاهب وهذه
المذاهب الاربعة ولله الحمد في العقايد واحدة الا من
لحق منها باهل الاعتزال والتجسيم والا فجمهورها

على الحق يقرؤن عقيدة ابي حفص الطحاوي التي
تلقاها العلماء سلفا وخلفا بالقبول ويدينون
الله براي شيخ السنة ابي الحسن الاشعري الذي لم
يعارضه الا مبتدع ومن مهماتهم النظر في امر
المفسدين من قطاع الطريق واهل الفتن كالعشران
وغيرهم والغلظة والتشديد عليهم وان راي
نائب السلطان تقليد بعض المذاهب في شدة تعزيرهم
والمبالغة في عقوبتهم على جرائمهم وطول مكثهم
في السجن فله ذلك بشرط ان يكون الحامل له على
ذلك المصلحة لا التشهي وحظ النفس ومحبة
شياع الاسم بالانتقام فان ذلك فن من الجنون
فقد كان ملك الصحابة اوسع وامرهم انفذ ولم
يحبوا ان يشيع اسمهم الا بالعدل والرفق لا العسف

والظلم

والظلم ومنها سفك دم من ينتقص جناب سيدنا
ومولانا وحبيبنا محمد المصطفى صلى الله عليه وسلم
او نسبه فان ذلك مرتد كافر ذهب كثير من
العلماء الى ان توبته لم تقبل وهو اختيار طوائف
من المتاخرين فان كان الذي وقع منه هذا ممن
تكرر هذا الحال منه او عرف بسوء العقيدة -
وصحبة المشهورين بذلك او وقع منه ما وقع على
وجه قطع تشهد القرائن فيه بالخبث الباطن
فاري انه لا تقبل له توبة ويسفك دمه وهو راي
الشيخ الامام الوالد تغمده الله برحمته والشيخ العلامة
تقي الدين بن تيميه ومنها نظرهم في امر
دوراتهم فاكثر ما ينشأ فساد بابهم عنهم وهم
غافلون فاذا عرف نائب السلطنة ان مبنى

بابه الدواداري فحق عليه الاحتياط في امره وعدم
الاصغاء اليه فيما يقوله بل يستوضح الحال
ويستكشفه من بطانة الخير عنده فقد قال
صلى الله عليه وسلم ما من ملك او امير الا وله
بطانتان بطانة تامره بالخير وتحضه عليه
وبطانة تامره بالشر وتحضه عليه ومنها
ما يختص بالامام وليس لنواب الاستبداد به
من غير استيذانه الحمى فلا يحمى غير الامام الاعظم
على الصحيح عند الوالد وكثيرين الا باذنه
المثال السابع الدواداري فمن حقه
الاستئذان على حاجته وانهاء ظلامته وان
لا يتركه على الابواب لا يجد ملجأ الى الدخول على
الملك وليعلم ان لصاحب الحاجة حقا عند

استاذه



استاذه لان من وظيفة استاذه سماع كلامه
وقضاء حاجته اذا امر بها الشرع وليس لاستاذه
حق عنده والمنة لله على استاذه ان جعل حاجة
الخلق اليه وعليه ان جعله في بابه بالمرصاد
ولهذا الامر فان هو قصر فيما وصفناه كان هو
الظالم لاستاذه المتسبب في خراب ديار الباغي
على الرعية وعليه المبادرة الى تقديم الدواة عند
ارتفاع القصص ويذكر مخدومه بها فربما اشتغل
بال الملك عن ذلك ولم يجد من يذكره وهذه
وظيفة الدواداري وكان الدواداري يسمى في الزمان
القديم الحاجب الباب الثامن الخازندار
وحق عليه ان لا يعطل من احيل عليه بل يدفع اليه
ما امر له به مهنئا ممبشرا والخازندار امين

فلو ادعي انه دفع المال الى مخدومه كان القول
قوله بيمينه وان كان له على الخزندار به معلوم
واقطاع لانه كالوكيل بجعل **المثال التاسع**
**استاذ الدار** وهو من يتكلم فى اقطاع الامير
مع الدواوين والفلاحين وغيرهم وعليه ان
لا يطعمه حراما ولا يبيع استاذه رخيصا وان
يرفق باهل القرى ويودي امانة الله التى علقها
في رقبته حيث دخل فى هذه الوظيفة للفلاحين
وغيرهم من رعية الامير كما عليه ان يودي حق
الامير بل هؤلاء احوج من الامير بالرفق بهم واعتماد
الحق معهم فانى يكون الامير يوم يعض الظالم
على يديه ولا امر الا الله تعالى **المثال العاشر**
**الوزير** وهو اليوم اسم لمن ينظر فى المكوس

وغيرها

وغيرها من الاموال التى ترفع الى السلطان وبيت
المال ومن حقه بذل النصيحة للملك وكف اذاه
عن اموال الرعية وتخفيف الوطأة عنهم ما امكنه
وقد علم ان المكوس حرام فان ضم الوزير الى اخذها
الاجحاف فى ذلك وتشديد الامر فيه والعقوبة
عليه فقد ضم حراما الى حرام بل اذا لم يقدر على
ابطال الحرام فلا يزيد الطين بلة بل الاكمل بين
الرفق والتخفيف **ومما يجب عليه**
التيقظ بالاموال التى تجمع عنده ومنها حلال
ومنها حرام فعليه ان لا يخلطها بل يدع الحلال
بمفرده والحرام بمفرده والا فمتى خلطها ولم يتميز
صار الكل حراما وفى ذهن كثير من العام ان الاموال
اذا خلطت ودخلت بيت المال صارت حلالا

وهذا جهل ما اجتمع للحلال والحرام الاغلب الحرام
الحلال وبيت المال لا يحل ما حرم الله ثم اذا تعين
الحلال عن الحرام صرف الحلال على اهل العلم
والدين ومن يتجر لكله ويتعين عليه التخفيف
في العقوبات على من توجه اليه بغير حق اذا لم
يمكنه رفعها فليت شعري اذا جلس وزير
يعاقب الرعايا ليستخرج منهم الخبايا التي لا يجوز
له اخذها ودفعها الى من يأخذها ظلما ويصرفها
فيما لا يحل كيف يكون وجهه عند الله وكيف لا يتباد
اليه الوخم وسوء العاقبة في الدنيا ولذلك
ترى عواقب الوزراء والقبط الدواوين شر
العواقب في الدنيا والاخرة

## المثال الحادي عشر مسئد الدواوين

ووظيفته استخلاص

ماينقرر

ماينقرر في الديوان على من يعسر استخلاصه منه
والكلام فيه كالكلام في الوزير وهو اشد حالا لان
الوزير يدعي انه يعرف الحساب ولا يؤاخذ الا بما
تقرر في الديوان وهذا نقله الوزير فيضرب ويعاقب
على جهل بالشرع والعادة بل حق عليه لو دفع اليه
من توجه عليه حق تعين ان يرفق به حكي
ان المنصور رحمه الله بلغه عن جماعة من كتاب
الدواوين خيانة فامر بعقوبتهم فقال صبي منهم
وهو يضرب
اطال الله عزك في صلاح وعز يا امير المومنين
بعفوك استجير فانت تجاري فانك عصمة للعالمين
ونحن الكاتبون وقد اسانا فهبنا للكرام الكاتبينا

## المثال الثاني عشر الدواوين

في سايرالجهات والي الوزير ان كانوا دواوين السلطان
مرجعهم وان كانوا دواوين الامرا فامر كل ديوان
الي مخدومه وعلي الكل اداء الامانة وتجنب الخيانة
ويختص ديوان الامير بالرفق بالفلاحين ويعم الكل
تجنب حرمات الله على ما وصفناه فلقد كثر منهم
اتخاذ ذوي الذهب او المحلاة بالذهب والفضة
والتكاكين المفضضة والاصح تحريم ذلك كله.
الاان يكون قد موه بقدر لايحصل منه شيء
بالعرض على النار سمعت بعضهم يقول وقد قرأ
منقوشا على بعض دوى الكتاب
• دواتنا سعيدة • ليس بها من متربه •
• عروس حسن جليت • منقوشة معكتبه •
• قد انظلت حليتها • على الكرام الكتبه



لم تبطل الاعلى النصوص الكتبه في للكوس فاذا رايت
ديوانا من وزير او غيره يخرج من بيته بعد ان امتلا
باطنه بالحرام وهو لابس الحرام وجلس على الحرام
وفتح الدواة الحرام واخذ يمد الاقلام في الحرام ثم
عاقب للحرام افليس حقا اذا رايته بعد زمن
يسير مضروبا بالمقارع يطاف به في الاسواق
ويجبى عليه

## المثال الثالث عشر كاتب السر

ووظيفته التوقيع عن الملك والاطلاع على
اسراره التي يكاتب بها وعنه تصدر التواقيع
بالولايات والعزل ومن حقه انهاء القصص
الي الملك وتفهيمه اياها فان اكثر الملوك يعسر
عليهم الفهم ويتوانون من قبل ذلك ولاسيما
اذا اشتبكت الامور وازدحمت الاشغال

فعلى كاتب السر التلطف فى ذلك بحيث يصل الى
ذهن الملك والا فمتى ظلم الملك واحدا فى واقعة
لعدم فهمه وكان كاتب السر هو الذى قرأ عليه
القصة فيها كان سريكا له او مستبدا عنه بالظلم
ومن حقه ان يكتم ما استر اليه كما قال الشاعر
وكاتم الاسرار حتى انه ليصونها عن ان تمر بخاطره
وان يحترز من الكتابة فى قطع الاوراق فقل ما افلح
كاتبه وما احسن ما نقشه بعض كتاب السر
على دواته فقال

حلفت من يكتب بى بالواحد الفرد الصمد
ان لا امد مدة فى قطع ورق لاحد

## المثال الرابع عشر للموقعون

وعليهم الرفق بالرعية فيما يكتبونه والتخفيف



من التشديدات التى يؤمرون بكتابتها ولا يسوغ
الامر بها فان كان لا يقدر على التخفيف فلا اقل من
ان لا يزيد الطين بلة ويشتد فلقد بلغنى
ان بعض الملوك قال لموقع اكتب الى فلان بالحضور
فاوعد بالكتابة وابرق وقعقع فى العبارة فلما
وصله الكتاب ارتعد لذلك بحيث وضعت امراته
وكانت حاملا وارمى هو مصارينه من الخوف
ولذلك قال فيهم بعض الشعراء

قوم اذا اخذوا الاقلام عن غضب ثم استمدوا لها ماء المنيات
نالوا بها من اعاديهم وان بعدوا ما لا ينال بحد المشرفيات

ومن حقه ان لا يستعمل حوشى اللغة وما
لا يفهمه الاكثر من الناس لا سيما اذا كتب الى من
يبعد فهمه لذلك

## المثال الخامس عشر المهمندار

اسم لمن يقوم بامور قصاد الملوك ورسله
فمن حقه ان يعتمد مصلحة الاسلام ويرهب القصاد
ويوهمهم قوة المسلمين وشدة باسهم وعظيم
سطوتهم واتفاق كلمتهم وقيامهم في حوزة الدين
وذبهم عن حريم الملة الاسلامية وحفظ
النظام وان ينهي امور القصاد الى الملك بمقدار
مايكون فيه للصلحة ورب من يتعين عليه
الكف عن اعطائه بحسب مايقتضيه الحال
ومن الحق على الملك ونوابه والاحتفال عند
حضور قصاد الملوك واظهار القوة وحسن الملبس
وكثرة الجيش واستعدادهم على الوجه الشرعي

## المثال السادس البريدية وهم الذين يحملون



رسايل الملوك وكتبهم وكانت ايمة العدل لاتزال
البريدي الا لمهم من مهمات الاسلام لمثله تساق
الخيول وتنزعج النفوس والآن اكثر ما تعلق
خيول البريد وتساق في الاغراض الدنيوية من
شراء المماليك وجلب الجواري والامتعة
واذا ركب الفقيه فرس بريد انكر ذلك وقيل
قد اخطأ السلطان او نائبه في اركابه فان البريد
لاينساق الا لمهمات السلطنة ما اعتاد وابه
من شراء مملوك مليح او استدعاء مغن حسن
الصوت بيت شخص انهى عنه ما لاصحة له
الى امثال ذلك وخفي عنهم ان ايمة العدل كانوا
يستدعون العلماء من البلاد لاجل نفع المسلمين
واستهار الدين وان ركوب البريد لهذا الغرض

خير من ركوبه في اغراضهم الفاسدة وقد كان عمر
ابن عبد العزيز رضي الله عنه يبرد للسلام على
قبر سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فهل
رايت في زماننا ملكا يفعل ذلك **ومن**
حق البريدي كتمان الاسرار وستر العوراة وكف
لسانه عن الفضول فضلا عن الكذب ولقد كثر
منهم الكذب ونقل البهتان لاجل حطام من الدنيا
**ومن حقه** حمل رسايل الاخوان اليهم ففي
ذلك اجر اعظيما وشكرا لهذه النعمة **وحق**
على كل بريدي ان لا يجهد الفرس بل يسوقها بقدر
طاقتها وقد كثر منهم سوق الخيول السوق
المزعج حيث تهلك تحتهم افما علموا انها خلق
من خلق الله فاذا رايت بريدا يسوق الخيل



في امر لا يجوز حتى يهلكها ثم يقدم على اهل بلد
فيزعجهم ثم يعود الى السلطان فيدل على عورات
المسلمين ويغري الظلمة بالمساكين الغافلين
والغافلات ثم يزيل الله عنه النعمة ويذيقه
انواع الذل والاهانة فلا تعجب واعلم ان ذلك
من الله عدل **المثال السابع عشر**
**ناظر الجيش** فمن حقهم النظر في حالهم وتمييز
من يرى فيه المصلحة والكفاية والقدرة وحرام
عليه ان يجهز عاجزا لفقر او غيره وان يغري به
الملك بل عليه الدفع عنه ما يمكنه فانه ناظر عليه
كناظر اليتيم وعليه توزيع التجريدات على
حسب مصلحة المسلمين فانه مطالب بذلك كله
فليتق الله ربه **ومن** قبايح ذنوب الحشرا

الزامهم الفلاحين فى الاقطاعات بالفلاحة والفلاح
حُرٌّ لا يَدَ لاحدٍ عليه وهو اميرٌ بنفسه وقد جرت
عادة الشام بان من خرج من دون ثلاث سنين
يلزم ويعاد الى القرية قهراً ويلزم بشدّ الفلاحة
والحال فى غير الشام اشدّ منه فيها وكل ذلك
لا يحل اعتماده والبلاد تعمر بدون ذلك بل
انما تخرب البلاد بذلك لانهم يضيقون على الناس
فيضيق الله عليهم ومن قبايحهم انهم اذا
اعتمدوا شيئاً بما جرت به عادتهم الخبيثة يقولون
شرع الديوان والديوان لا شرع له بل الشرع لله
تعالى ولرسوله محمد المصطفى صلى الله عليه وسلم
فهذا الكلام ينتهى الى الكفر وان لم ينشرح النفس
لتكفير قايله فلا اقل من ضربه بالسياط ليكف



لسانه عن هذا التعظيم الذي هو فى غنية عنه بان
يقول عادة الديوان او طريقه او نحو ذلك من
الالفاظ التى لا تنكر المثال الثامن عشر السلحدار
الذى يحمل السلاح ومن حقه الاحتفاظ حسبما
شرحناه ونشرحه فى ارباب الوظايف
المثال التاسع عشر الجمقدار وهو حامل
الدبوس المثال العشرون الطبردار
وهو الذي يحمل السلاح بين يدي السلطان لاجل
حفظ نفسه المثال الحادى والعشرون
الجوكدار وهو الذي يحمل الجوكان والكل من
وادٍ واحدٍ المثال الثانى والعشرون
الجمداريه واكثر ما يكونوا صبياناً مرداً ملاحاً
تتعاناهم الملوك وكذا الامر ايكون بالنوبة مع المخدوم

يلازمونه حتى وقت نومه وقد تناهت الرغبة
فيهم لاستيلاء شهوة المرد الملاح على قلوب اكثر
اهل الدنيا فصارت الجدارية تتنوع في الملابس
المهيجة للشهوات البشرية ويتزينون في ذلك
على النساء ويفتنون الناس بجمالهم وحرام
على جمدار يؤمن بالله واليوم الاخر ان ينصب
نفسه لهذا الغرض او ان يتشبه بالنساء فيما
خلقن له وليس له ان يمكن مخدومه من ان يتلوط
ولا ان يقبله فليتق الله ربه وليرحم شبابه فالدنيا
اقل عند الله من ذلك كله. المثال الثالث
والعشرون البتمقدار ومن اداب اذ البس
المخدوم ثيابه وان يقدم له لايمن من الخف قبل
الايسر واذا نزعه ان يعكس وهو من اقبح البدع

لانه



لانه موضوع لحمل نعل الامير وذلك من الرعونة
والحمق ومن اداب ان لايضع النعل على البساط
وغيره مما يطاؤه الناس بارجلهم حفاة وربما
لاقاه وجه مصل وربما كانت نجاسة في النعل
ويتقدير ان لايكون شيء من ذلك فلا يخفى ما في
وضعه على هذا الوجه من الكبر والخيلاء فاذا كان
لابد من بتمقدار فلا اقل ان يضع نعل الامير موضع
نعال الخلق. المثال الرابع والعشرون
امير علم واليه امر طبول الطبلخاناة ومن
حقه الاحتياط وقت الحرب في الضرب وتهييج الفكر
على الاقدام والمبارزة والكف حسبما يقتضيه دين
الله ويدعو اليه الف مرة على بيضة الاسلام
المثال الخامس والعشرون امير شكال

واليه امر الطيور والكلاب المعدة للصيد

المثال السادس والعشرون امير آخور

واليه امر الاصطبل والخيول المثال السابع

والعشرون السقاة واليهم امر المشروب وهم

من اقبح البدع والتطلع فى الدنيا وقد كانت الصحابة

وملكهم اعظم واوسع من ملك الاتراك والاموال

التى كانت فى ايديهم اضعاف هذه الاموال بما لا يحصيه

الا الله يكرعون فى الماء وعلى كل ارباب هذه

الطوائف النصح حسبما يقتضيه وظايفهم وتركهم

السّاقى بسببين احدهما انه لا يحل لساق يؤمن

بالله واليوم الاخر ان يحضر لمخدومه منكرا

يشربه وعليه اعمال الفكرة والحيلة فى سد

هذا الباب وابعاده عن الامير بقدر طاقته

وله

وله ان يكذب ويقول لم اجد او ذهب وماشاء

فى هذا الباب بما لا يخفى على صاحب التقوى وان

راى الامير جبارا لا يرجعه عديل فعليه التوسط

ودفع المنكر ما امكنه وابعاده عنه لاسيما فى الاوقات

التى يجلس فيها الامير للحكم بين الرعية فيا ويح

امير يجلس للحكم بين الرعية وهو سكران وتانيهما

حفظ حقوق مخدومه والخشية عليه من عدو

يضع له فى المشروب ما يهلكه من سُمّ ونحوه ولقد

بلغنا عن جماعة من المماليك السقاة قتل مخادميهم

لاغراض الدنيا فقصمهم الله من طايفة وجربنا

فلم نجده مملوكا ساعد على استاذه الا واهلكه الله

قريبا ولم يحصل على شئ مما امّله بل تنعكس آماله

وتتغير احواله المثال الثامن والعشرون

في الممسوح اعلم ان الممسوح الذي ذهبت انثياه
وذكره بالكلية ذهب اكثر اصحابنا الى جواز نظره
الى الاجنبيات وفيه وجه انه حرام وهو مذهب
ابي حنيفة واحمد رحمهما الله وكان الشيخ الامام
الوالد رحمه الله يختاره واما الخصي الذي ذهب
انثياه دون ذكره والمجبوب الذي ذهب ذكره
دون انثييه فلا يحل لواحد منهما ان ينظر الى
الاجنبية على الصحيح وهذا كله في نظر الطواشي
الى الاجنبية واما نظره الى سيدته فاكثر اصحابنا
على ان نظر العبد الى سيدته حلال وان كان سليم
الذكر والانثيين وهو ما رجحه الرافعي والنووي
وعلى هذا نظر الطواشي اولى بالحل لكن الصحيح
عند الشيخ الامام وجماعة ان نظر سليم الذكر

والانثيين



والانثيين الى سيدته حرام وهو الحق فكيف يباح
نظر المماليك الحسان الذين يفتتن بجمالهم
الى سيدتهم والنساء ناقصات عقل ودين • اما
اذا اجتمع كونه طواشيا وكونه مملوكا لسيدته فهو
اقرب الجواز ممن لم يجتمع فيه الامران ولذلك جوز
مالك نظر المراة الى الطواشي اذا كان مملوكا او
لزوجها ومنعه اذا لم يكن كذلك ومن الطواشية
الزمام وهو الذي يخص النساء ومن حقه غض بصره
عما يخصهن والنصح لصاحب البيت واعلامه بما
يعجز عن ازالته من الريب ومنع ارباب الفجور
من العجائز وغيرهن من الدخول عليهن ومنهم
مقدم المماليك وهو الذي اليه امر المرودان ولا
يحل له المواطاة على الفجور بهم ولا يمكن بعضهم

من مصاجعة البعض في فراش واحدٍ وقد كثر في هذه
الطايفة نوع القيادة لمخدومهم وكذلك لغيره
ولذلك في الزمام كثير منه القيادة وذلك لما جبلت
عليه الطواشية من نقصان العقول وتشبههم
بالنساء حتى قيل ما اختلط طواشي بالنساء
الا وحدث نفسه بانه رجل ولا بالرجال الا وحدث
نفسه بانه امراة وقيل الطواشية اشد
الناس غيرة واكثرهم استحسانا وقيادا على من
تحت يدهم من امراةٍ ومملوكٍ وفي كتب الحنفية
انه يكره استخدام الخصيان لانه تحريض على الخصا
المنهي عنه

## المثال التاسع والعشرون الحاجب

والحجوبية وظيفة قديمة كانت تسمى القيادة
وكان الحاجب يسمى قايد الجيش ولم يكن في الزمان

الماضي

الماضي يحكم بل يعرض الجيش ويعتبر حاله وينهيه
الى الامير والآن اصطلحت الترك على انه يفصل
القضايا فنقول عليه رفع الامور الى الشرع وان
يعتقد ان السياسة لا تنفع شيا بل تضر البلاد
والرعايا وتوجب الهرج والمرج ومصلحة الخلق
فيما شرعه خالقهم الذي هو اعلم بمصالحهم ومفاسدهم
وشريعة نبينا صلى الله عليه وسلم متكفلة بجميع
مصالح الخلق في معايشهم ومعادهم ولا ياتي الفساد
الا من الخروج عنها ومن لزمها صلحت ايامه واطمانت
ولم يقض رسول الله صلى الله عليه وسلم نحبه
حتى اكمل لنا ديننا وقد اعتبرت ولا ينبئك مثل
خبير فما وجدت ولا رايت ولا سمعت سلطانا
ولا نايب سلطان ولا اميرا ولا حاجبا ولا صاحب شرطة

يلقى الامور الى الشرع الا ويخوا بنفسه من مصاب
هذه الدنيا وتكون مصيبته ابدا اخف من مصيبة
غيره وايامه اصلح واكثر امنا وطمانينة واقل مفاسد
وانت اذا شيت فانظر تواريخ الملوك والامراء
العادلين والظالمين وانظر اى الدولتين اكثر طمانينة
واطول ايامًا وكذلك اعتبرت فلم اجد ولم ار
من يظن ان يصلح الدنيا بعقله ويدبر البلاد برايه
وسياسته ويتعدا حدود الله وشرايعه الا
وكانت عاقبته وخيمة وايامه منغصة منكدة
وعيشه قلقا وينفتح عليه ابواب الشرور
ويتسع الخرق على الراقع فلا يسد ثلمة الا وينفتح
ثلمات ولا يدفع فتنة الا ويثير بعدها فتن كثيرة
وعلى مثله يصدق قول الشاعر



نزقع دنيانا بتمزيق ديننا ٭ فلا ديننا يبقى ولا ما نزقع
فمن خطر له انه ان لم يسفك الدماء بغير حق ويضرب
المسلمين بلا ذنب لم تصلح ايامه فعرفه انه باغ
جهول احمق حمار دولته قريبة الزوال ومصيبته
سريعة الوقوع وهو شقي في الدنيا والاخرة
واذا اخذه الله لم يفلته قال تعالى فلا وربك
لا يومنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا
في انفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما ٭
اخبر عز وعلا انا ان لم نحكم هذا النبي المعظم وانا
حكم لم نجد في انفسنا حرجا وضيقا وقلقا من
حكمه بل نطمئن له ونسلم وننقاد وندعن والا
فنحن غير مومنين فكفى بهذه الاية واعظا وزاجرا
لمن وفقه الله ٭ وان قال حمار من هولاء انا ما اعرف

هذا وانا عامي تركي لا اعرف كتابا ولا سنة قلنا
له هذا لا ينفعك عند الله شيأ لم يجعل الله لك
عينين ولسانا وشفتين وهداك النجدين ان كنت
لا تعرف فاسئل اهل الذكر فان هذا شان من لا يعلم
والا فانت تاتي يوم القيمة وغرماؤك الذين
ضربتهم وعاقبتهم يجرونك في الحبال وانت
تسحب على وجهك لا ينفعك هناك شيء من
هذه الاقاويل وان عجزت عن الفهم فما لك وللدخول
في هذه الوظيفة دعها شعر

اذا لم تستطع شيأ فدعه وجاوزه الى ما تستطيع

المثال الثلاثون النقيب

في ابواب الحجاب والولاة وغيرهم على الواحد منهم
اذا جهر في طلب احد السكون في الحركة والرفق



ممن يطلبه وحرام عليه ان يزعجه ويرعبه فان هو
فعل فهلك احد في الدار وكثيرا ما اجهضت حامل
جنينها او رجف واحد من الصبيان فهلك فقد
اوجب عليه بعض العلماء القصاص واذا كان انما
فعل ذلك لحطام الدنيا وان يقال النقيب الفلاني
شاطر ناهض ماراح في شغل الا وقضاه فذاك اقبح
وابشع بل عليه الرفق ذاهبا وآيبا واذا علم الحال
ترفق في انهايه بحيث لا يزيد الامر شدة ولا الامير
حدة المثال الحادي والثلاثون الوالي

وكان هذا الاسم قديما لا يسمى به الا نايب السلطان
وهو الآن اسم لمن اليه اهل الحرام من اللصوص
والخمارين وغيرهم ومن حقه الفحص عن المنكرات
من الخمر والحشيش ونحو ذلك وسد الذريعة فيه

والستر على من ستره الله من ارباب المعاصي واقالة
ذوي الهيئات عثراتهم وليس له ان يتجسس على الناس
ويبحث عما هم فيه من منكر ولا يتبسس بيوتهم
بمجرد القال والقيل قال الله تعالى ولا تجسسوا وثبت
في صحيح مسلم انه صلى الله عليه وسلم قال اياكم والظن
فان الظن اكذب الحديث ولا تجسسوا قال العلماء
اراد بالظن سوء الظن وقيل لابن مسعود هذا
فلان تقطر لحيته خمرا فقال انا نهينا عن التجسس
ولكن ان يظهر لنا شيء نأخذ به اخرجه ابو داود
وعن معاوية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول انك ان اتبعت عورات المسلمين افسدتهم
او كدت تفسدهم اخرجه ابو داود ايضا قيل
الجاهل يخطر له انه يصلح الناس تتبع عوراتهم

رسول الله

رسول الله صلى الله عليه وسلم اصدق البشر وقد
قال ان اتبعتها افسدتهم او كدت بل حق على الوالي
اذا تيقن ان يبعث سرا رجال ماموناً ينهى عن المنكر
بقدر ما نهى الله ولا يزيد على ذلك وما يفعله الولاة
من اخراج القوم من بيوتهم وارعابهم وارعاجهم
وهتيكتهم كل ذلك من تعدي حدود الله والظلم
القبيح وليس للوالي غير ان يجلدهم فقط بسوط
معتدل بين القضيب والعصى لا رطب ولا يابس
ويفرق السياط على الاعضاء ويتقي الوجه والمقاتل
ولا يتقي الراس على الصحيح وهو مذهب ابي بكر الصديق
رضي الله عنه وفيه وجه انه يتقيه وهو مذهب
علي رضي الله عنه وبه قال ابو حنيفة ولا يلقي
على وجهه ولا يمد ولا يجرد عن ثيابه بل عن مقدار

مايدفع وصول الالم ويترك عليه قميص او قميصان
ولايقام حد الخمر في السكر بل يؤخر حتى يفيق فان
اقامه في السكر اخطأ ولم يفده اذا افاق نقله
ابو حيان التوحيدي عن القاضي ابي حامد قال
سمعت بوالٍ بلغه عن جماعة انهم على منكر
بخيله ورجله وهتك ستر اناس منهم ستر هم الله
ثم ضم الى ذلك اخذ مال منهم تسميه الولاة
التاديب والجنايات واعلم ان صفقته خاسرة
ليت شعري آالله آمره بهذا حتى يعممه مع خلقه
والذي يجب عليه التاديب هذا الوالي الذي ياخذ
مال الناس من غير حيلة فان ضم الى ذلك أن
حد الخامل الفقير ولم يحد المتجوه الغني فقد
ضم ظلما الى ظلم فان زاد واخرج القوم من بيوتهم

وهتك

وهتك حريمهم فقد باء باقبح اثم فان الله لم يامر بذلك
ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه ومن الولاة
من يتجاوز في الضرب المقادير ويتنوع في اتصال الالم
ثم يعاقبه بمجرد التهمة والظن المنكر افما علم
هذا الفاجر ان ضرب بريء اصعب عند الله من
تخلية ذي جريمة وبعض من طبع الله على قلبه
من الولاة يامر بالرجل ان يجرد فاذا شرع الجلاد
في ضربه قام الوالي الى الصلاة والحال سمعت ذلك
عن بعض ولاة القاهرة فيستمر المضروب تحت السوط
والمقارع مادام الوالي في الصلاة فقبحه الله آالله آمره
بهذا وايّ صلاةٍ هذه ومن احكام الولاة الفاسدة
انه اذا رفع اليهم من ان الدكارة امراة امرد بن واجها
وكذلك اذا حبلها طنّا منهم ان ذلك خير من ضياع

الولد بلا نسب وهتيكته الزنا وهذا خلاف دين
الله فان ولد الزنا لا يلحق بالزاني ولا يكون ابا له ولا
يريد فيفعلون حراما مستمرا ابد الاباد وهو جعل
الولد ابنا يرث الزاني ويصلي عليه الى غير ذلك
من احكام الابنا وحكم الله فيمن ازال بكارة امراة
ان كانت مكرهة انه يجب عليه مهر بكر وارش
البكارة هذا هو الصحيح وقيل مهر ثيب وارش
بكارة وقيل مهر بكر فقط وكل منها وقع للرافعي
ترجيحه وتبعه النووي ولكن الاول هو التحقيق
واما المطاوعة فلا يجب لها شيء المثال الثاني
والثلاثون النواب واهل الشام يسمونه
المعرف وربما قيل المقدم رجل بباب الوالي يكون
بالمرصاد للصوص عليه الفحص عن امرهم ليكون



عن الخلق شرهم وعليه مجانبة الهوى والميل ولا-
باس عند بي اذا وقع له متردد وغلب على ظنه انه
السارق بما اتهم به ان يعمل الحيلة في تقريره باخذ
المال من غير عقوبة ولا داعية الى الاقرار على وجه
يوجب القطع فان القطع حق الله تعالى والفحص عنه
لا ضرورة اليه لبنايه على المسامحة بخلاف المال
فهذه غالب وظايف الدولة

## المثال الثالث والثلاثون

امراء الدولة عليه التفقد لحال الاجناد ويعلمهم
رمي النشاب والمسابقة على الخيل بحيث يعرفون
الطعان والضرب والحرب وللامير ان يحثهم في المسابقة
والمناضلة على الرهن اذا كان يبعث عن ايمانهم والرهن
في ذلك جايز ومن شرط العقد عليه لزومه ان لا يكون

على صورة القمار ان يكون كل واحد منهما لا يخلو
عن غنم او غرم وذلك ان يخرج كل واحد من
الفارسين دينارا مثلا على ان من سبق منهما اخذ
الدينارين جميعا فهذا حرام الا ان يكون هناك
محلل وهو ثالث يسابقهما بفرس كفو لفرسيهما
على انه ان سبقهما اخذ الدينارين وان سبقاه
لم يغرم شيأ وتصح المسابقة على الفيلة
والبغال والحمير في الاصح ولا يجوز على الحمام
ولا على غيره من الطيور ولا يجوز الصراع
في الاصح وما يعتاده الامراء في هذا الزمان
من لعب الكرة في الميدان حلال
وينبغي ان يقصد فانه يعلم الخيل
الاقبال والادبار والكر والفر

واما

واما المراهنة في ذلك ان كانت من
جانب واحد فهي جايزة ولكن لا يلزم العوض
فيها بل هي تبرع ان شاء وفا به وان لم يشا
لم يف وان كان الرهن من الجانبين
كان قمارا حراما **واما العلاج**
الذي يتعاناه الشباب فان كان لا يضر بابدانهم
ولا يشغلهم عن ذكر الله وعن الصلاة
فهو جايز ولا يجوز فيه الرهن **وعلى**
الامير اذا سار بالجيش الرفق بهم والسير
على سير اضعفهم وتفقد خيولهم وتقويتها
قلوبهم **ومن** قبايح كثير من الامراء
انهم لا يوقرون اهل العلم ولا يعرفون لهم
حقوقهم وينكرون عليهم ما هم من تكون

اضعافه وما احق الامير اذا كان يرتكب معصية
ووجد فقيها يقال عنه مثلها ان ينتقصه
ويعيبه وماله لا ينظر لنفسه مع ما خوله الله
من النعم اما علم ان القبيح عند الله حرام
بالنسبة الى كل احد وربما كان عند
الفقيه ما يستر قبحه وليس عند الامير
وراء ذلك القبيح الا امثاله من القباح فمما
يتعين على الامير اذا انهى اليه عن احد من
اهل العلم سوءا ان لا يصدقه وحسن الظن
بهذه الطايفة فان لحومهم مسمومة -
وما رأيت اميرا ابغض من جانب الفقها
الا وكانت عاقبته عاقبة سوء فان
تيقن على احد منهم سوءا وانضح عنده ما



كالشمس ولن يصير ذلك ان شاء الله
فعلى الامير بعد ذلك يفتقد نفسه
فان كان هو ايضا يفعل ذلك الفعل -
فليعد باللائمة ويقول انا اذنب ذنبين
لاني جاهل مرتكب هذا القبيح فكيف
اؤاخذ هذا الذي لم يذنب الا ذنبا واحدا
وهو هذا القبيح فقد شاركني في ارتكاب
الذنب وفارقني في انه عالم وانا جاهل
فانا آثم منه لاني صاحب ذنبين
وهو صاحب ذنب واحد - وبلغنا
ان فقيها رفع الى بعض الامراء وهو سكران
فاخذ الامير بجلده والامير ايضا سكران
فلما قام الفقيه قال رب اغفر لي

وجاء الى القاضى وقال أقم على الحدّ
فان الامير فاسق لايصح اقامته الحدّ فاهلك
الله ذلك الامير بعد ايام يسيرة ٭٭٭
ومن قبائحهم استكثارهم الارزاق
وان قلت على العلماء واستقلالهم
الارزاق وان كثرت على انفسهم ورايت
كثيرًا منهم يعيبون على بعض الفقهاء
ركوب الخيل ولبس الثياب الفاخرة وهذه
الطائفة من الامراء يخشى عليهم زوال
النعمة عن قريب فانها تبختر فى انعم الله
مع الجهل والمعصية وتنقم على خاصة
خلقه يسيرًا مما هم فيه افما يخشون
ربّهم من فوقهم ولو اعتبر واحد منهم



رزق اكبر فقيهٍ لوجده دون رزق اقل مملوك
عنده افما يستحى هذا الامير المسكين من الله
عزّ وجل واذا سلبه الله النعمة فلم يتعجب
ويبكى وما يدرى ان واحدة من هذه المصائب
تهلكه وتدمره ٭ وما احسن ما رايته
منقوشا على دواة بعض الامراء وهى من
نظمى وامرت بان تكتب ٭ ٭ ٭ ٭
٭ ٭ حلفت من يكتب لى بالله رب العالم ٭
٭ ٭ ان لا يمد مدة تؤلم قلب عالم ٭ ٭
ومن قبائحهم مايذهبونه من الذهب ٭٭
فى الاطر العريضة وللناطق وغيرها من انواع
الزركاش التى حرمها الله ورخرفة البيوت
بسقوفها وحيطانها بالذهب ٭ وقد لعن

رسول الله صلى الله عليه وسلم من ضيق سكة المسلمين
وانت اذا اعتبرت ما يذهب من الذهب في هذه الاغراض
الفاسدة تجده قناطير مقنطرة لا يحصيها الا الله
فانه لابد في كل سنة اوطراز ونحوه من ذهاب شيء
وان قل جدا تاكله النار وهو في الابنية اكثر
فاذا ضممت ذلك القليل الى قليل آخر على اختلاف
في انواعه البقاع والازمان لم يحص ما ضاع من
القناطير المقنطرة من الذهب الا الله ثم القدر
الذي يسلم ولا يضيع يصير عندهم محبوسا اطره
ومناطق وسلاسل وكنابيش وسروجا وغير ذلك
من المحرمات المختلفة الانواع ولو كان مضروبا سكة
يتناوله المسلمون لانتفعوا به ورخصت البضايع
وكثرت الاموال ولكنهم احتجروا وفعلوا هذه القبايح

ثم

وقف

ثم يطلبون من الله ان ينصرهم ومنا ان ندعو لهم
ولو اتقوا الله حق تقاته لما افتقروا الى دعايتنا
وقد طلب الملك المظفر سيف الدين
قطز شيخ الاسلام وسلطان العلماء عز الدين
ابن عبد السلام بحضرة الملك الظاهر بيبرس
والملك المنصور قلاوون وغيرهما من الامراء
وحادثه في الخروج الى لقاء العدو من التتار لما
دهموا البلاد ووصلوا الى عين جالوت فقال
له اخرج وانا اضمن لك على الله النصر فقال
ان المال في خزايني قليل واريد الاقتراض من
التجار فقال اذا حضرت انت وجميع العسكر
كلما في بيوتكم وعلى نسايكم من الحلي الحرام
وضربته على السكة ونفقته في الجيش وقصر

عن القيام بكلفهم انا اسال الله لكم في اظهار كنز
من كنوز الارض يكفيكم ويفضل عنكم واما انكم من
تاخذون اموال المسلمين وتخرجون لي لقاء العدو
وعليكم المحرمات من الاطرزة المركشة والمناطق
المحرمة وتطلبون من الله النصر فهذا لا سبيل
اليه فوافقوه واخرجوا ما عندهم ففرقه وكفى
وخرجوا وانتصروا وانت ففكره واحسب تقديرا
كم على وجه الارض من طراز ومنطقة وحلي حرام
ولم يكون سلفه اذا اجتمع وضرب نقدا يتعامل
به المسلمون قال مرة بعض الامراء وقد
حكيت له كثيرا مما كان عمر بن الخطاب رضي
الله عنه يقطعه الاجناد وكذلك من بعده
من خلفاء الصحابة وخلفاء بني امية وما

كان

كان عدد عساكرهم الذي تضيق الارض دونها
فقال اذا كان عسكرهم هذا القدر العظيم
واقطاعهم هذه الاقطاعات فمن اين كانوا يجدون
المال الذي يكفيهم والبلاد ما تغيرت فقلت
من هذه الاطرزة والحلي المحرم والخيول المسومة
قال كيف قلت ما كانوا يعملون هذا الحلي
ولا يشترون هذا الفرس بماية الف والمملوك
بخمسين الف ولا ينتهون في الخيلاء الى معشار
ما انتهيتم اليه فقال صدقت ولقد سمعت
ان واحدا منهم خرج مرة الى الصيد فاقتنص
هو ومماليكه من بنات اهل البر ما يزيدون
على سبعين بنتا بكرا حراما فاذا افعل واحد
منهم هذا الفعل وتنوع من الفسق بالغلمان

والخمور والبرطيل ونحو ذلك ثم سلبه الله
النعمة وسلطه عليه اقل الاعداء في ايسر وقت
لا يتعجب بل يذوق باس الله اذا نزل ساحته
**ومن منكراتهم** ركوبهم والجنايب
تقاد بين ايديهم مسروجة غير مركوبة وهم
مع ذلك يجدون المحتاج ماشيا ولا يركبونه وانما
يمشون بالجنايب للتزين لا للحاجة
**روى** ابو داود من حديث سعد بن هند
عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم تكون ابل للشياطين
وبيوت للشياطين فاما ابل الشياطين فقد
رايتها يخرج احدكم بخيلات معه قد اسنمتها
فلا يعلوا بعيرا منها وعر باخيه قد انقطع



فلا يحمله واما بيوت الشياطين فلم ارها قال
سعيد لا ارى ها الا هذه الاقفاص التي تسرج بالديباج
قلت الاقفاص المستورة بالديباج كالمحفة
والمحابر وغيرها مما يتعانا اهل الثروة وهذا
فيمن قاد الجنائب للخيلاء اما من يقودها ليحمل
ضعيفا يراه في الطريق فهو حسن وكذلك اذا
قادها في الجهاد خشية ان فرسه تعجن ومنها
ان الجندي يقاتل ويخاطر بنفسه فيقتل في الحرب
كافرا فلا يعطونه سلبه والنبي صلى الله عليه وسلم
قد اعطاه اياه حيث قال من قتل قتيلا فله سلبه
فيمنعونه ما اعطاه سيد الاولين والاخرين
صلى الله عليه وسلم ويفترون بذلك عن ايلم
الجندي فان الجندي اذا عرف انه يخاطر بنفسه

ولا ينتصف فترت عن همته وحق عليهم ان يعطوه
سلب المقتول وهو سواره ومنطقته وخاتمه
وما معه من النفقة ومن جنيب يقاد معه
على الصحيح وانما يستحق السلب من ركب الخطر
بكفاية شر كافر في حال الحرب فلو رمى من حصن
او من الصف او قتل نائما او اسيرا او قتله بعد
انهزام الكفار فلا سلب له ولو لم يقتله ولكن اسره
او قطع يديه او رجليه استحق سلبه على الجديد
وخالف فيه الشيخ الامام **المثال الرابع والثلاثون**
**الاجناد** فمن حق الله عليهم وشكر نعمته اللطف
بالفلاحين فلو شاء الله لقلب الفلاح جنديا
والجندي فلاحا فاذا كان لا يشكر نعمة الله على
ان رفعه على درجة الفلاح فلا اقل من ان يكفي



الفلاح شره وظلمه وعليهم مصابرة العدو واذا التقى
الجمعان ولا يهزم الجمع الا عن اكثر من مثله بماله وقع
كانهزام مائة عن مائتين وخمسين واما انهزامه
عن مثليه كعشرة من عشرين فلا يجوز ان
ينصرف الا متحرفا للقتال او متحيزا الى فئة يستنجد بها
واذا طلب الكافر المبارزة استحب لمن حرب نفسه
الخروج اليه باذن امين الجيش وعليهم تادية الامانة
فيما حازوه من الغنائم وامتثال امر الامير
**المثال الخامس والثلاثون امراء العرب**
في هذا الزمان وهم الذين يظعنون وينزلون
وقد انعم عليهم بالارزاق الوافرة والاقطاعات
الهائلة ليكفوا اذاهم عن المسلمين ومن قبائحهم
انه اذا قطع السلطان اقطاع واحد منهم تسلط

على قطع الطرقات وادية من لم يؤدية وأخذ مال
من لم يظلمه ولا يتوقفون في سفك الدماء لاجل
هذا الغرض وبذلك يقابلهم الله عز وجل فلو
انهم صبروا واتقوا الله لكان خيرا لهم ومن اعظم
جرما عرب الحجاز وعبيد عن بهار بما اعتقد بعضهم
حل اموال الحجاج وسفك دم امرء مسلم حاج على
درهم ولا يخفى ما في ذلك من الجراءة على الله وكثير
من العرب لا يزوجون المراة بعقد شرعي وانما
ياخذونها باليد وربما كانت في عصمة واحد فنزل
عليها امرء غيره واستاذن اباها واخذها من
زوجها فهات قل لي اي ولد حلال ينتج من
هذه لاجرم انهم لا يلدون الا فاجرا ومن
قبايحهم انهم لا يورثون البنات ولا يمنعون الزنا



في الجواري بل جوارهن يتظاهرون بالزنا مع
عبيدهن وكل ذلك من الموبقات العظائم
## المقال السادس والثلاثون القاضي
وقد استوعبت كتب الفقه بتعيين ماله
وعليه وخص جماعة من الائمة كتاب القضاء
بالتصنيف ونرى ان نخص هذا الكتاب بالتنبيه
على الهدية فنقول الهدايا من اقبح ما يرتكبه القضاة
فيفسد بها بالكلية وقد علم ان مذهب الشافعي
انه لا يجوز له ان يقبل الهدية ممن لم تكن له عادة
ان يهاديه قبل ولايته القضاء ولا ممن كانت له
عادة ما دامت له حكومة والمذاهب في المسئلة
معروفة وانا اعتقد انه يحرم على القاضي قبول
هدية من يدلي به الى القاضي وكثيرا ممن هو فوقه

ويخرج بعض من فوق القاضي كالملوك الذين
يصلون الى القاضي انعامهم ولا يقصدون بذلك
استمالة خاطره لقضاء حوائجهم عنده فان
حوائجهم عنده ان كان ممن يراعيهم لا يحتاج الى
الهدية لما لهم من الجاه والا تفيد الهدية فاقول
يحرم قبول هدية القسم الاول كانت له عادة قبل
القضا أو لم تكن كانت له حكومة ام لم تكن ويجوز
قبول القسم الثاني بشرطين احدهما ان يجد القاضي
من نفسه ان حاله لم يتغير في التصميم على الحق
وانه قبل الهدية كبعدها وهذا مقال في هدايا
الملوك ولا يأتي غيرهم والثاني ان تجري عادة
ذلك الملك ان يفعل برا مع من هو في منصب
هذا القاضي وانما خصصت فصل الهدية بباب القضا

وان

وان كانت تشمل كل ولي امر لانها من القاضي اقبح
ومن محاسن الشيخ الامام رحمه الله كتاب فصل المقال
في هدايا العمال اشتمل على فوايد نفيسه فلينظره
من شاء ومما يتعين على القاضي تفهم الملك
الحكم الشرعي فيما ينتهي اليه من الوقايع ومناضلة
عنده عنها وافهامه ان ذلك هو الدين الذي
ان حاد عنه هلك وان اعتمده نجا وان ينظر
في الاوقاف والمستحقين من المشتغلين والمحتاجين
وغيرهم وهذا يحض قاضي الشافعية في بلادنا
والبلاد الشامية لانه كبير القضاه وله النظر
العام في الاوقاف وغيرها فهو بذلك آنس
ورب ما هوت بعض القضاة فيه الامر الحكم
بالصحة فقراهم عليهم بمجرد ثبوت العقد والملك

والحيازة وكان الشيخ الامام رحمه الله يشدد
النكير في ذلك ويذكر للصحة المطلقة عنده اثنين
وعشرين شرطا كون المبيع مثلا طاهرا منتفعا به
مقدورا على تسليمه معلوما للعاقد اولمن يقع له
العقد له مرئيا برؤية لا تتقدم على العقد
بزمان يمكن التغير فيه معلوما وكل واحد من
البايع والمشتري كونه بالغا عاقلا رشيد المختار
غير محجور عليه في تلك السلعة المبيعة وكون
الثمن المعين مستجمعا شروط البيع واما
الذي في الذمة فالعلم بقدره ووصفه وكون العقد
بايجاب وقبول لا يطول الفصل بينهما ولا يقترن به
شرط مفسد وان ينقضي الخيار والحال على ذلك
والدعوى والانكار وقيام البينة عما ليس بظاهر



وحدوده في هذه الاشياء وسؤال الحاكم وحضور
المحكم عليه او وكيله او المنصوب عنه قال فهذه عشرون
شرطا قالا والاعذار مختلف فيه ووصيتي لكل قاض
لا يحكم الا به ولا يحكم بعلمه الا بالبينة وفي اشتراط
العلم بالملك خلاف معروف فيما لو باع مال ابيه على
ظن حياته فبان ميتا فان شرطناه فهي اثنان
وعشرون شرطا للصحة المطلقة قالوا واما الصحة
بالنسبة الى المتداعيين في شيء يتداعيانه كما اذا
ادعى احدهما انه غير مرئي وكان الحاكم لا يرى اشتراط
الرؤية فيحكم عليه بالصحة مع عدم الرؤية لانه مذهبه
ولم يحصل النزاع الا فيه فهذا حكم بصحة مقيدة لا بصحة
مطلقة فلا يمنع حاكما اخر من الحكم بفساده من
جهة اخرى واطال الشيخ الامام الكلام في الصحة

المطلقة وفيما عُدَّ من الشروط في كتاب المسمّى
وقت الفسحة في الحكم بالصحة وهو كتاب لم يتمّ
ومن كلام الشيخ الامام رحمه الله
في وصيته اخرى للقضاة قال فيها بعد ان ساق
حديث القضاة ثلاثة قاضٍ في الجنة وقاضيان
في النار قاضٍ قضى بالحق وهو يعلم فهو في الجنة
وقاضٍ قضى بالحق وهو لا يعلم فهو في النار
وقاضٍ قضى بغير الحق فهو في النار ما نصه ونقلته
من خطه تنبيه ايها القاضي لما انت فيه
من الاخطار وطب نفسًا اذا حكمت بحق بعلم الله
تعالى والافلا واعلم بان الحلال بيّن وهو الذي
تجده منصوصًا عليه في كتاب الله وسنّة نبيه
صلى الله عليه وسلم او مجمعًا عليه او عليه دليل

جيد

جيد غير ذلك من سائر الادلة الراجعة الى الكتاب
والسنة بحيث ينشرح صدرك لانه حكم الله تعالى
فهذا احكم به عبادة تثاب عليه وينبغي لك
ان تقصد به وجه الله تعالى فلا يكون حكمك به
لمخلوق ولا لغرض من اغراض الدنيا فبذلك تكمل
العبادة فيه وتنال الاجر من خالقك وان حكمت
به لغرض من اغراض الدنيا صح الحكم ولكن لا يكون
لك فيه اجر وما سوى هذا فهو على درجات
احدها ان يحكم بذلك من غير قصد به غرض
دنيوي ولكنه ايضًا يظهر انه لا اجر فيه لعدم قصد
القربة واعلم انما نشترط وجود قصد
القربة عند الحكم بل يكتفى به في ولاية القضاء لانه
قد يشق استحضاره في كل حكم فيكتفى به عند الدخول

في اوله كما اكتفى بنية المجاهد في اول خروجه

المرتبة الثانية ان يكون الحكم مختلفا فيه وحصل ما يجوز الاقدام على الحكم به من الادلة الشرعية مع احتمال يمنع من انشراح الصدر له الانشراح الكلي فهذا جايز والاجر فيه دون القسم المجمع عليه لان المصلحة في المجمع عليه اتم فالعبادة فيه اكمل وان كان لا تقصير في هذا

المرتبة الرابعة ان تحصل شبهة تمنع من غلبة الظن بان ذلك حكم الله تعالى فلا يحل الحكم

المرتبة الخامسة ان يعتقد ان ذلك خلاف حكم الله تعالى فلا يحل الحكم وان كان بعض العلما قال به

المرتبة السادسة ان يكون مجمعا على انه ليس بحكم الله تعالى فلا يحل

الحكم



الحكم وهذه المراتب الثلاث عدم الحل فيها مترتب ترتيبا لا يخفى واعلم ان المرتبة الخامسة والسادسة ما اظن ان احدا يقدم عليها ان شاء الله تعالى والمرتبة الرابعة قد تكون عند قيام الشك ومخالجة الاحتمال قد تسول لك نفسك والشيطان او احد من الناس الاقدام على الحكم لغرض من الاغراض ويسهل عليك لانك لم تجزم بالتحريم فاياك ان تقدم على الحكم فتدخل في قوله وقاض قضى وهو لا يعلم فاذا كان الذي قضى بالحق وهو لا يعلم في النار فالذي يقضي وهو لا يعلم والمقضي متردد بين الحق والباطل كيف يكون حاله وفي هذه المرتبة تجد كثيرا من اخوان السوء يسولون لك الحكم فاياك ثم اياك واستخر بقلبك غدا

يوم القيمة اذا انتصب الجبار لفصل القضاء
وجيئ بالنبيين والشهدا وجئ بك يا مسكين
وانت كالقمحة بل كالذرة بين ارجل الناس بل اقل
من ذلك وفي ذلك الموقف رسول الله صلى الله
عليه وسلم الذي انت نائبه وقد بلغك شريعته
وجبريل الذي نزل بها عليه ورسول الله تعالى من
وانبياءه وملايكته والصديقون والشهداء
والصالحون كالسروج المضيئة في ذلك المشهد
بين يدي الله تعالى وسالك الله تعالى بغير واسطة
بينك وبينه لم حكمت في هذا الامر ومن
بلغك عني هذا ونظرت يمينا وشمالا فلم تجد
هنالك سلطانا ولا اميرا ولا حقيرا ولا كبيرا ممن
سوّل لك ذلك الحكم ورايت نفسك وحيدا



ذليلا حقيرا ونظرت الى النبي صلى الله عليه وسلم
وهو المقدم في ذلك المشهد العظيم الذي ترجوا شفاعته
وقد حكمت بغير شريعته كيف يبقى وجهك
معه او كيف تبقى حالك عنده وسائر الانبيا
والرسل والملايكة واهل الموقف من الصالحين
ينظرون اليك والله تعالى ينظرك هل تشفع
ذلك الوقت احد من اهل الدنيا او مال او جاه
او غير ذلك كلا والله لا ينفع فانظر يا مسكين
هذا الموقف فما علمت انه يجيك فيه
لا تشتبه فيه فافعله وما سوى ذلك كن منه
على حذر ولو طلبه منك اكبر ملوك الارض عليها
ذهبا وان قيل لك قد يكون توقفك تركا للحكم
الواجب فقل انما يكون واجبا اذا ظهر وعند الشك لا

واما دار الامر بين الترك مع الشك والاقدام
مع الشك كان الترك اسهل لانه اخفى واقل
فهذا الذى تيسر ذكره مما اوصيتك به ايها
القاضى **المثال السابع والثلاثون**
**كاتب القاضى** ومن حقه ان يعرف
مدلولات الالفاظ العرفية واللغوية وان
يكون حسن الفهم عن اللافظين من العوام
الواقفين والمقربين وغيرهم وان ينبه كل
لافظ على ما لعله يشك فى ارادته له ولقد ضاع
كثير من اوقاتنا فى مدلولات الالفاظ الواقفين
ضياعا منشاه الشروطيون وقد كثر من
الشروطيين ان يكتبوا فى بيع القرية مثلا خلا
ما فيها من مسجد لله تعالى ومقبرة وملك

لارباب



لارباب **ووقف** يذكرون ذلك بعد تحديد
القرية ولا يحدون هذا المستثنى فيورث ذلك
ذلك الجهل بالمبيع **قال** الشيخ الامام ان كانت
تلك المواضع معروفة للمتعاقدين صح البيع
والا فيحتمل ان يفسد لان جهالتها يقتضى
جهالة الباقى فى المعقود عليه ويحتمل ان يقال
الجملة معلومة فلا يضر جهالة القدر المستثنى
قال ولم ار فيه نقلا **واما** كتابة الشروطيين
الصداق فى الحرير مختلف فى جوازه وافتى
النووى بتحريمه وعزاه الى الجماعات من
اصحابنا ولكن الاظهر حله لانه لمصلحة النساء
وقد كان الامام الشيخ اولا امتنع من الكتابة
على صداق الحرير ثم رايته يكتب عليه

وهو اخر الامرين منه والتردد في المسئلة سببه
باختلاف الاصحاب في الواح الصبيان *
المثال الثامن والثلاثون حاجب القاضي
ومن حقه الاستيذان على ذوي الحوائج ،
ورفع الامور الى القاضي حسبما ذكره الفقهاء
المثال التاسع والثلاثون نقيب القاضي
ومن حقه تنبيه القاضي على الشهود على
القاضي المثال الاربعون امناء القاضي
وعليهم الحفظ في اموال الايتام والغائبين
والصحيح عندنا تبعا للشيخ الامام انه لا يجوز
للقاضي اقتراض مال اليتيم وعلى الامناء
اذا امر القاضي بصرف زكاة اليتيم تاديتها
لمن يعينها له مهنأة ميسرة ولا يجوز اخراجها

قبل

قبل الحول سلفا ومن احوج ام اليتيم ان
تتردد الى بابه لاخذ نفقة اليتيم من ماله
فقد ظلم ظلما عظيما المثال الحادي
والاربعون وكلاء دار القاضي
وقد مدحهم قوم فقالوا هم اناس نصبوا
انفسهم لخلاص حقوق الخلق وذمهم
آخرون فقالوا هم اناس فضل عليهم
الفضول فباعوه لغيرهم والحق عندنا
ان من اراد منهم وجه الله محمود وان
تناول اجرته ومن اراد الخصام وابطال
الحقوق مذموم ومن حقهم التفهم
عن الموكل ومعرفة الواقع والحق
في اي الطرفين فلا يتوكل على المحق مفيدا

بانه وكيل ولا يبدى من الحجة الا ما يعرفه حقا
او يقوله له الموكل وهو يجهل الحال فيعتمد
فان علمه باطلا وادلى به فهو فى جهنم -

## المثال الثانى والاربعون الشهود

وهم قوام غالب المعاش والمبادلات وقد ذكر
الفقهاء مالهم وعليهم فاستوعبوا ذمهم
قوم وقالوا ان سفيان الثورى قال الناس
عدول الا العدول وان عبد الله ابن المبارك
قال هم السفله وانشدوا

قوم اذا غضبوا كانت رماحهم ... بنات الشهادة بين الناس بالزور
هم السلاطين الا ان حكمهم ... على السجلات والاملاك والقمر

## وقال اخر

احذر حوانيت الشهود الاخسرين الارذلينا

قوم

قوم لئام يسرقون ويحلفون ويكذبونا

## وقال اخر

اياك احقاد الشهود فانما ... احكامهم تجرى على الاحكام
قوم اذا خافوا عداوة قادر ... سفكوا الدما باسنة الاقلام
وكل هذا عندنا غلو وافراط وتجاوز
ومن سلك منهم ما امر به واجتنب ما نهى عنه
محمود مأجور غير انه قد غلب على اكثرهم
التسارع الى التحمل وذلك مذموم واحذر الاجرة
على الاداء فهو حرام وقسمة ما يتحصل لهم ...
فى الحانوت وذلك منهم شركة ابدان وهى غير
جايزة فعليهم النظر فى ذلك كله ومراقبة الحق
سبحانه وتعالى واما شهود القيمة فعلى خطر عظيم

## المثال الثالث والاربعون ناظر الوقف

ونحوه من المباشرين ومن حقه العمارة والتنمية
وقول الاصحاب ان ولي اليتيم لايجب عليهم
المبالغة في الاستقاء وانما الواجب ان يستنمي
قدر مايأكل النفقة والمؤن المال صحيح ولكن
الزيادة من شكر النعمة **ومما تعم** به البلوي
مدرسة غير محصور قدد فقهائها فنزل
القاضي او الناظر فيها اشخاصا وقدر لهم
من المعلوم مايستوعب قدر الارتفاع فهل
يجوز تنزيل زايد **قال** لايجوز قال الشيخ
الامام وهو الذي استقر عليه رأيي بشرط
ان يكون في مدرسة قدر للفقيه مثلا قدر
معين اما لو قدر عشرة فقهاء مثلا ولم
يضر في معاليمهم على قدر ولاجزء معين

لاصل

لاصل الوقف وهو غالب مايقع في المدارس
التي ليست محصورة فلا يمتنع ومنه ناظر
وقف يوجر حانوتا او نحوه خرابا بشرط ان
يعمره المستاجر له ويكون ما انفقه محسوبا
من اجرته وهذه الاجارة باطلة لانه عند
الاجارة غير منتفع به اما ان كان الحانوت
منتفعا به فآجره باجرة معلومة ثم اذن
للمستاجر في صرفها الى العمارة جاز صرح به
الرافعي في اوايل الاجارة ولايجوز اجارة الحمام
بشرط ان يكون مدة تعطله بسبب عمارة
او نحوها محسوبة على المستاجر ولا على الموجر
**المثال الرابع والاربعون وكيل بيت المال**
فمن حقه انه لايبيع من املاك بيت المال

ما المصلحة فى بقائه ولا يبيع الا بغبطة ظاهرة
او حاجة كما فى البيع على اليتامى وكثر فى زماننا
من وكلاء بيت المال من يبيع من الشارع ما
ما يفضل عن حاجة المسلمين وقد افتى
ابن الرفعة والشيخ الامام رحمهما الله بان ذلك
حرام وفقهاء العصر يترددون فى انعزال وكيل
بيت المال بانعزال الامام الاعظم وموته وكان
الشيخ الامام يرى ان لا ينعزل بذلك ،،

## المثال الخامس والاربعون المحتسب

وعليه النظر فى القوت وكشف غمة المسلمين
فيما تدعو حاجتهم اليه من ذلك والاحتراز
فى المشروب فطال ما اوهم الخمار انه فقاعى
واقسماوى والمأكول فطالما اوهم الطباخ



ان لحم الكلب لحم ضان فليتق الله ربه لا يكن
ولا يكون سببا فى ادخال جوف المسلمين ما كرهه
الله لهم من الخبائث ويحرم عليهم التسعير فى كل
وقت على الصحيح وقيل يجوز فى زمن الغلاء
وقيل يجوز اذا لم يكن محلوبا بل كان يزرع
فى البلد وكان عند الشتاء واذا اسعر الامام
انقادت الرعية لحكمه ومن خالفه استحق
التعزير ومن مهمات المحتسب لا سيما
فى بلاد الشام امران ارتبط به احدهما النقود
من الذهب والفضة المضروبين ولا يخفى ان
فى زغلها هلاك اموال البشر فعليه اعتبار
العيار بمحل النظر والتثبت فى سكة المسلمين
وثانيهما المياه فعليه الاحتراز فى سقاياتها

وقد جرت عادة الناس فى الشام ان يشترى بعضهم
قدرًا معلومًا من ماء بحر ثورًا او باير الناس مثلا
ويتخيل لصحته بان يورد العقد على مقرة بماله
فيه من حق الماء وهو كذا اصبعًا ثم يسوقه
ويحمله على مياه الناس برضاء طايفة يسيرة
منهم وكان الشيخ الامام رحمه الله
يشدد النكير فى هذا وله فيه تصنيف سماه
الكلام على انهار دمشق والحاصل ان الخلق
فى انهار دمشق سواء يقدم الاعلى فالاعلا ولا يجوز
بيع شيء من الماء ولا اجره ولا يفيد رضى قوم
وكلهم لا يملكون الا الانتفاع بل ولا رضى اهل الشام
بجملتهم لان رضاهم لا يكون رضى من بعدهم ممن
يحدث من الخلق المقال السادس والاربعون

العلما

العلما، وهم فرق كثيرة منهم المفسر والمحدث
والفقيه والاصولي والمتكلم والنحوي وغيرهم
وتتشعب كل فرقة من هولاء شعوبًا وقبايل
ويجمع الكل انه حق عليهم ارشاد المتعلمين وافتاء
المستفتيين ونصح الطالبين واظهار العلم للسايلين
فمن كتم علمًا الجمه الله بلجام من نار، وان
لا يقصد وا بالعلم الرياء والمباهات والسمعة
ولا يجعله سبيلًا الى الدنيا فان الدنيا اقل من
ذلك قال الفضيل رحمه الله انى لارحم
ثلاثة، عزيز قوم ذل، وغنيا افتقر، وعالما
بلغت به الدنيا، وانشد بعضهم رحمه الله
عجبت لمبتاع الضلالة بالهدى، ومن يشترى دنياه بالدين اعجب
فاقل درجات العالم ان يدرك حقارة الدنيا

وخستها وكدورتها وانصرافها وعظم الاخرة
ودوامها وصفاها واعلم انهما ضرتان متى
ارضيت واحدة اسخطت الاخرى وكفتا ميزان
متى رجحت احدهما خفت الاخرى وكالمشرق
والمغرب متى قربت من احديهما بعدت عن
الاخرى وقدحين احدهما علو فبقدر ما تقرب
منه فى الآخر يفرغ من هذا فمن لا يعلم حقارة
الدنيا وكدورتها وامتزاج لذاتها بالهموم فاسد
العقل فان المشاهدة والتجربة ترشد العقلا
الى ذلك فكيف يكون فى العلماء من لا عقل له
ومن لا يعلم عظيم امر الآخرة ودوامها فهو كافر
لا ايمان له فكيف يكون من العلماء من لا ايمان له
ومن لا يعلم انهما ضرتان والجمع بينهما بعيد فهو جاهل



ومن علم هذا كله ثم اثر الدنيا على الاخرة فهو
اسير الشيطان قد اهلكته شهوته وغلبت عليه
شقوته فكيف يعد من العلماء من هذه درجته
**وَوَحَقِّ الْحَقِّ** انى لاعجب من عالم يجعل علمه
سبيلا الى حطام الدنيا وهو يراها تنال مع
الجهل فما الذى اشتراها بانفس الاشياء وهو
العلم فينبغى ان يقصد بالعلم وجه الله والترقى
الى جوار الملاء الاعلا والكلام فى العلماء وما ينبغى
لهم يطول **وَنَنَبِّهُ** على سمات فمن هؤلاء
من يطلب العلو فى الدنيا والتردد الى ابواب
السلاطين والامر كما ذكرناه وحب المناصب
والجاه فيودى ذلك الى ان قلبه يظلم بهذه
الاكدار ويزول صفاه بهذه الامور التى تظلم القلوب

وتبعد عن علام الغيوب والى انديشتغل بهم
ونهاعن الازدياد في العلم فكم رايناه فقيها تردد
الى الملوك فذهب فقهه ونسي ماكان يعلمه
والى فساد عقيدة الامراء في العلماء فانهم
يستحقون المتردد اليهم ولا يزالون يعظمون الفقيه
حتى يسالهم في حوايجه ويؤول ذلك الى انهم
يظنون في اهل العلم السوء ولا يطيعونهم فيما
يفتون به وينقصون العلم واهله وذلك
فساد عظيم وفيه هلاك العالم فان قال لك،
فقيه ان التردد الى ابواب السلاطين لاعزاز الحق
ولنصرة الدين ولغرض من الاغراض الصحيحة فقل
له ان صح ماتقول وانت اخبر بنفسك فانت على
خطر عظيم لانك قد انغمست في الدنيا وانت تدعي

انك

انك تقصد بها الاخرة وان ثبت هذا فما تامن عليك
ان تخرج مع الدنيا ولذلك كان سفيان الثوري
يقول ان دعوك لتقرا عليهم قل هو الله احد
فلا تمضي ولا تقرها وبالجملة انت اخبر بنفسك
فابحث عنها انشدنا الحافظ ابو العباس
المظفر الانسوي بقراتي عليه انشدنا الحسن
ابن علي بن ابي بكر الخلال بقراتي عليه انشدنا
جعفر الهمداني سماعا انشدنا ابو محمد عبد الله
ابن عبد الرحمن ابن يحيى العثماني الديباجي الامام
قال كتب الي العلامة ابو القاسم محمود بن عمر
ابن محمد الزمخشري من مكة واجازني ح كتب
الي احمد بن علي الحنبلي وزينب بنت الكمال
وفاطمة بنت ابي عمر عن محمد بن عبد الهادي

عن الحافظ بن طاهر السلفي عن الزمخشري قال
انشدنا احمد بن محمد بن اسحاق الخوارزمي انشدنا
ابو سعد المحسن بن محمد الجشمي انشدنا الحاكم
ابو الفضل اسماعيل بن محمد بن الحسن انشدنا
القاضي ابو الحسن علي بن عبد العزيز الجرجاني لنفسه
يقولون لي فيك انقباض وانما رأوا رجلا عن موقف الذل احجما
أرى الناس من دانوه هان عندهم ومن اكرمته عزه النفس اكرما
وما كل برق لاح لي يستفزني ولا كل من لاقيت ارضاه منعما
واني اذا ما فاتني الامر لم ابت اقلب كفي اثره متندما
ولم اقض حق العلم ان كان كلما بدا طمع صيرته لي سلما
اذا قيل هذا منهل قلت قد اري ولكن نفس الحر تحتمل الظما
ولم ابتذل في خدمة العلم مهجتي لاخدم من لاقيت لكن لاخدما
اشقى به غرسا واجنيه ذلة اذا فاتباع الجهل قد كان احزما

ولو

ولو ان اهل العلم صانوه صانهم ولو عظموه في النفوس لعظما
ولكن اذلوه فهان ودنسوا محياه بالاطماع حتى تجهما
فلقد صدق هذا القائل لو عظموا العلم لعظمهم وانا
اقول العلم قوله لعظما بفتح العين فان العلم اذا اعظم
يعظم وهو في نفسه عظيم ولهذا اقول ولكن
اهانوه فهانوا ولكن الرواية فهان ولعظم بفتح العين
والاحسن ما اشرت اليه وقد ناشيخ المسلمين
تقي الدين بن دقيق العيد نحو هذه الابيات فقال
يقولون لي هلا انهضت الى العلا فما لذ عيش الصابر المتقنع
وهلا شددت العيس حتى تحلها بمصر او اظل الجناب المرفع
ففيها من الاعيان من فيض كفه اذا شاء روى نيله كل بلقع
وفيها قضاة ليس يخفى عليهم تعين كون العلم غير مضيع
وفيها شيوخ الدين والفضل والالى يشير اليهم بالعلا كل اصبع

وفيها وفيها والهامه ذلة فقم واسع واقصد باب رزق واقرع
فقلت نعم اسعى اذا ثبت ان اري ذليلا مهانا مستخفا الموضع
واسعى اذا مالذل طول موقفى على باب محجوب اللقا ممنع
واسعى اذا كان النفاق طريقتى اروح واغدو افتياب التصنع
واسعى اذا لم تبق فى بقيته اراعى بها حق التقى والتورع
فكم بين ارباب الصدور محالا تشب بها نار القضا بين اضلع
وكم بين ارباب العلوم واهلها اذا يحتشوا فى المشكلات بمجمع
مناظرة تحمى النفوس فتشتفى وقد شرعوا فيها الى شر مشرع
من السفه المزرى بمنصب اهله او الصمت عن حق هناك مضيع
فاما تو فى مسلك الدين والتقى واما تلقى غصة المتجرع
ومنهم من يضيع كثيرا من وقته فى طلب القضا
وغيره من المناصب فان كان مراده القوت فالقوت
يحى بدون ذلك وان كان مراده الدنيا فقد

يكون

يكون فى اشتغاله بصنعة الاجناد والدواوين وغيرهم
من العامة ما لعله انجح من قصده فان الدنيا فى ايدى
اوليك اكثر ومن هذه الطايفة من يقول اكرهت
على القضاء وايكم الى الان ومن اكره على القضا
الاكراه الشرعى وقد ضرب جماعة من السلف
على ان يكون القضاء فابوا وستمر باب ابى على
ابن خيران مدة وما ذلك الا انهم يخشون ان
لا يقيموا فيه الحق وهم لا يدخلون الا بالسعي وربما
بذلوا عليه الذهب ومذهب كثير من العلما ان من
يبذل الذهب على القضا لا تنفذ احكامه ولا يخفى
انه اذا فسق ببذل الذهب لم يكن نافذ الاحكام
وكان باحق من الفقها يقول انه تعين الطلب
القضا وانا لا يخفى على ما قاله الفقها فيمن تعين عليه

ولكن من الذي تعين عليه فتامل هذا الكلام ٭ انا
ممن لبست عليه نفسه واستولى عليه الشيطان
من حيث لا يدري او ممن يريد التلبس على الناس
فهو ابليس من الابالسة نعوذ بالله منه ومما
فعلت هذه الطايفة ولا كان ثمرة علمها الا
ان جعلت الذي هو من اقرب الطاعات الى الله سبيلا
الى حطام الدنيا ثم اخذت تذله حتى في دين الله
وتلبس الحق وتاكل الدنيا فقبحها الله من طايفة
اخبرنا سفرى بنت يعقوب ابن بنت جبل
ابن عبد الله بن عمر بن قاضي اليمن قراءة عليها
وانا اسمع قالت اناجدى اسمعيل واخوه اسحق
قالا انا عبد اللطيف ابن شيخ الشيوخ ٭ انبانا
ابو البركات اسمعيل ابن ابى سعد بن احمد النيسابوري

الصوفي



الصوفي انبانا الشيخ ابو القاسم علي بن محمد بن
علي الكوفي النيسابوري سنة تسعين واربعماية
سمعت القاضي انبانا مسعود يعني صالح بن احمد
ابن القاسم بن يوسف ابن ماجي يقول سمعت
ابا الحسن علي بن احمد البصري الصوفي ببصيدا
يقول سمعت ابا الحسن علي بن احمد بن صالح التمار
يقول سمعت ابا بكر بن محمد بن يحيى العدوي
يقول سمعت عبد السميع بن سليمان يقول
سمعت عبد الله بن المبارك يقول وقد بلغه
عن عليّة انه قد ولي الصدقات بالبصرة ..
فكتب اليه بهذه الابيات
يا جاعل العلم له بازيا ٭ يصطاد اموال المساكين
احتلت للدنيا ولذاتها ٭ بحيلة تذهب للدين

وصرت مجنونا بها بعدما ... كنت دوا للمجانين

اين رواياتك فيما مضى ... عن ابن عون وابن سيرين

اين رواياتك في سروها ... في ترك ابواب السلاطين

قال فلما بلغت هذه الابيات ابن عليه بكى واستعفى وانشأ يقول

اف لدنيا ابت تواتيني ... الا بنقضي لها عرى ديني

عيني لحيني ضمير مقلتها ... يطلب ما ساءها ليرضيني

واسندنا بعضهم في قاضيين عزل احدهما وولي الاخر

عندي حديث طريف يشفي المنقبض في قاضيين يغري هذا وهذا يهنيه

هذا يقول جبرنا وذا يقول استرنا ... ويكذبان جميعا ومن يصدقنا

فاذا ابتلى الله الخرقة بولاية الجهال ورضوا وظايف القضاء ومناصب الدين لغير اهله



اليس ذلك عدلا من الله ومن هؤلاء المؤرخون

هم على شفا جرف هار لانهم يتسلطون على

اعراض الناس وربما نقلوا مجرد ما يبلغهم

من كاذب او صادق فلابد ان يكون المؤرخ عالما

عدلا عارفا بحال من يترجمه ليس بينه وبينه

من الصداقة ما قد يحمله على التعصب له ولا من

العداوة ما قد يحمله على الغضب منه وربما

كان الباعث له على الصفة من اقوام مخالفة

العقيدة واعتقاد انهم على ضلال فيقع فيهم

او يقصر في الثناء عليهم لذلك وكثيرا ما يتفق

هذا لشيخنا الذهبي رحمه الله في حق الاشاعرة

والذهبي استاذنا والحق احق ان يتبع لا يحل لمؤمن

يؤمن بالله واليوم الاخر ان يعتمد عليه في الصفة

من الاشاعرة وقد اطلنا في تقرير هذا الفصل من
الطبقات الكبري وحكينا في ترجمة احمد بن صالح
المصري ما ذكره الشيخ الامام في شروط المؤرخ
ومن كلام ابي عمر بن عبد البر وغيره
ما يزداد به هذا الانسان بصيرة ومن
ذلك فقها عصر واحد فلا ينبغي سماع كلام بعضهم
في بعض وقد عقد ابن عبد البر بابا في ان كلام
العلماء بعضهم في بعض لا يقبل وان كان كل واحد
بمفرده ثقة حجة ومن الفقهاء من ياخذ
في الفروع الحمية لبعض المذاهب ويركب الصعب
والذلول في العصبية وهذا من سوء اخلاقهم
ولقد رايت من طوايف المذاهب من يبالغ
في التعصب بحيث يمنع بعضهم من الصلاة

خلف

خلف بعض الى غير ذلك مما يستقبح ذكره فيا ويح
هؤلاء اين هم من الله ولو كان الشافعي وابو حنيفة
رضي الله عنهما حيين لشددا النكير على هذه
الطايفة وليت شعري لم لا يتركوا امر الفروع الذي
العلماء فيها على قولين من قايل كل مجتهد مصيب
ومن قايل المصيب واحد ولكن المخطي يوجر
واشتغلوا بالرد على اهل البدع والاهواء وهؤلاء
الحنفية والشافعية والمالكية وفضلاء الحنابلة
ولله الحمد اراؤهم في العقايد واحدة كلهم
على راي اهل السنة والجماعة يدينون الله
بطريقة شيخ السنة ابي الحسن الاشعري
لا يحيد عنها الا رعاع من الحنفية والشافعية
لحقوا باهل الاعتزال ورعاع من الحنابلة لحقوا

باهل التجسيم وبرء الله المالكية فلم نر مالكيا الا
اشعريَّ العقيدة وبالجملة عقيدة الاشعري هي
ماتضمنته عقيدة ابي جعفر الطحاوي التي تلقاها
علماء المذاهب بالقبول ورضوها عقيدة وقد
ختمنا كتابنا جمع الجوامع بعقيدة ذكرنا ان سلف
الائمة عليها وهي وعقيدة الطحاوي ابي القاسم
القشيري والعقيدة المسماة بالمرشدة مشتركة
في اصول اهل السنة والجماعة فقل لهولاء
المتعصبين في الفروع وبحكم ذروا التعصب ودعوا
عنكم هذه الاهوية ودافعوا عن دين الاسلام
وشمروا عن ساق الاجتهاد في حسم مادة من
يسب الشيخين ابابكر وعمر رضي الله عنهما ويقذف
ام المؤمنين عايشة رضي الله عنها الذي نزل القران



ببراءتها وغضب الرب لها حتى كادت السماء تقع على
الارض ومن يطعن في القران وصفات الرحمن فالجهاد
في هولاء واجب **فهلا** شغلتم انفسكم به وياايها
الناس بينكم النصارى واليهود وقد ملاوا بقاع
البلاد فمن الذي انتصب منكم للبحث معهم والاعتنا
بارشادهم بل هولاء اهل الذمة في البلاد الاسلامية
يتركونهم هملا يستخدمونهم ويستطبونهم ولا ترى
منكم فقيها يجلس مع ذمي ساعة واحدة يبحث
معه في اصول الدين لعل الله يهديه على يديه
وكان من فروض الكفايات ومهمات الدين ان تصرفوا
بعض همكم الى هذا النوع **فمن** الفضايح ان بلادنا
ملاى من علماء الاسلام ولا ترى فيها دميا دعاه الى
الاسلام مناظرة عالم من علمائنا بل انما يسلم

من يسلم من هولاء لايرى فقيها يسيله ويحدثه
ويعرفه دين الاسلام ليشرح صدره لما دخل فيه
بل والله يتركونه هملا لايدرى ما باطنه هل هو
كما يظهر من الاسلام او كما كان عليه من الكفر لانهم
لم يروا من الايات والبراهين ما يشرح صدورهم
فيا ايها العلماء فى مثل هذا فاجتهدوا ولا تعصبوا
واما تعصبكم فى فروع الدين وحملكم الناس على
مذهب واحد فهو الذى لايقبله الله منكم ولا
تحملكم عليه الا محض التعصب والتحاسد ولو
ان الشافعى وابا حنيفة ومالكا واحمد احياء
يرقون لشددوا النكير عليكم وتبرأ منكم فيما
تفعلون فلعمر الله لا احصى عددا من رايته يشهر
عن ساعد الاجتهاد فى الانكار على شافعى يذبح

ولا

ولا يسمى او حنفى يمس ذكره ولا يتوضأ او مالكى
يصلى ولا يبسمل او حنبلى يقدم الجمعة على الزوال
وترى فى العوام من لا يحصى عدده الا الله يتركون
الصلاة التى جزاء من تركها عند الشافعى ومالك
واحمد ضرب العنق ولا ينكرون عليه بل لو دخل الواحد
منهم بيته لرأى كثيرا من نسايه يتركون الصلاة
وهو ساكت عنهن فيا لله والمسلمين اهذا فقيه
على الحقيقة قبح الله مثل هذا الفقيه ثم ما بالكم
تنكرون مثل هذا الفروع ولا تنكرون المكوس والمحرمات
المجمع عليها ولا تاخذكم الغيرة لله فيها وانما تاخذكم
الغيرة للشافعى وابى حنيفة والمدارس المزخرفة
فيؤدى ذلك الى افتراق كلمتكم وتسلط الجهال
عليكم وسقوط هيبتكم عند العامة وقول السفها

في اعراضكم مالا ينبغي فيهلكون السفهاء بكلامهم
فيكم لان لحومكم مسمومة على كل حال لانكم علماء -
وتهلكون انفسكم بما ترتكبونه من العظايم ومنهم
طايفة تبعت طريقة ابى نصر الفارابي وابى علي
ابن سينا وغيرهما من الفلاسفة الذين نشاؤا
فى هذه الامة فاشتغلوا باباطيلهم وجهالاتهم
وسموها الحكمة الاسلامية ولقبوا انفسهم
حكماء الاسلام وهم احق بان يسموا سفهاء وجهال
من ان يسموا حكماء اذ هم اعداء انبياء الله ورسله
عليهم السلام والمحرفون لكلم الشريعة عن مواضعه
عكفوا على دراسة مزهات هولاء القوم وسموها
الحكمة واستجهلوا من عرى عنها ولا تكاد تلقى
احدا منهم يحفظ قرانا ولا حديثا عن رسول الله

صلى

صلى الله عليه وسلم ولعمر الله ان هولاء لاضر على
عوام المسلمين من اليهود والنصارى لانهم يلبسوا
لباس المسلمين ويدعون انهم من علمايهم فيقتدي
العامي بهم وهم لا يعتقدون شيا من دين الاسلام
بل يهدمون قواعده وينقضون عراه عروة عروة
وما انتسبوا الى الاسلام الا لصون دماهم ان لا تسالا
فيا قوت المعاصي فى نشاطه ويا فوت الصلاة وهم كسالا
فالحذر الحذر منهم وقد افتى جماعة ايمتنا
وشيخنا بتحريم الاشتغال فى الفلسفة واما
المنطق ذكرنا كلام الايمة والشيخ الامام فيه فى اوايل
شرح مختصر ابن الحاجب والذى نقوله نحن
انه حرام على من لم ترسخ قواعد الشريعة فى قلبه
وتمتلى جوفه من عظمة هذا النبي الكريم وشريعته

ويحفظ الكتاب العزيز وشيأ كثيرا جدا
من حديث النبي صلى الله عليه وسلم على طريقة
المحدثين ويعرف من فروع الفقه ما يسمى به فقيها
مفتيا مشارا اليه بين اهل مذهبه اذا وقعت
حادثة فقهية ان ينظر في الفلسفة واما
من وصل الى هذا المقام فله النظر فيها والرد على
اهلها ولكن بشرطين احدهما ان يثق من نفسه
انه وصل الى درجة لا يزعزعها رياح الاباطيل
وشبهة الاضاليل واهواء الملاحدة والثاني
ان لا يمزج كلامهم بكلام علماء الاسلام فلقد حصل
ضرر عظيم على المسلمين بمزج كلام الحكماء بكلام
المتكلمين وادى الحال الى طعن المشبهة وغيرهم
من رعاع الخلق في اصحابنا وما كان ذلك



الا في زماننا وقبله بيسير منذ نشأ نصير
الطوسي ومن تبعه لاحياهم الله فان قلت
فقد خاض حجة الاسلام الغزالي والامام فخر الدين
الرازي في علوم الفلاسفة ودونوها وخلطوها
بكلام المتكلمين فهلا ينكر عليهما قلت
ان هذين امامان جليلان ولم يخض واحد منهما
في هذه العلوم حتى صار قدوة في الدين وضربت
الامثال باسمهما في معرفة علم الكلام على طريقة
اهل السنة من الصحابة والتابعين فمن بعدهم
فاياك ان تسمع شيأ غير ذلك فتضل ضلالا
مبينا فهذان امامان عظيمان وكان حقا عليهما
نصر المؤمنين واعزاز هذا الدين بدفع ترهات
اولئك المبطلين فمن وصل الى مقامهما لا يلام على ما

بالمنطق في الكتب الفلسفية بل هو مثاب ماجور

وأما طايفة في زماننا هذا وقبله يسير عكفت على هذه الحكمة المقيدة من حين نشأت لا تدري شيأ سواها اشتبه عليها اقوال كفارها باقوال علماء الاسلام وتصرفت بينهما بعقل خسيف لم يتم بكتاب وسنة ولم يضئ له نور برهان من النبوات ثم تعتقدها على شيء فتلك الفرقة الخاسرة الضالة المضلة وقد اعتبرت ولا ينبئك مثل خبير فلم اجد اضر على اهل عصرنا وافسد لعقايدهم من نظرهم في الكتب الكلامية التي انشاها المتاخرون بعد نصير الدين الطوسي وغيره ولو اقتصروا على مصنفات القاضي الباقلاني والاستاذ ابي اسحق الاسفرائني وامام الحرمين ابي المعالي الجويني

وهذه

وهذه الطبقة لما جرى الا الخير ورأي فيمن اعرض عن الكتاب والسنة واشتغل بعقالات ابن سينا ومن نحا نحوه وترك قول المسلمين قال ابو بكر وقال عمر وقال الشافعي وقال ابو حنيفة وقال الاشعري وقال القاضي ابو بكر وعدل الى قوله قال الشيخ الرئيس يعني ابن سينا وقال خواجا نصير ونحو ذلك ان يضرب بالسياط ويطاف به في الاسواق وينادي عليه هذا جزاء من ترك الكتاب والسنة واشتغل بالباطيل المبتدعين او ما يستحي من يتخذ اقوال ابن سينا وتعظيمه شعارا من الله تعالى اذا راي قوله تعالى ايحسب الانسان ان لن نجمع عظامه بلى قادرين على ان نسوي بنانه ويذكر انكار ابن سينا لحشر الاجساد وجمع العظام ومنهم اعني هؤلاء

فرقة جنحت الى اهل القدر وقالوا من الحكمة
النظر في الكتاب للزمخشري في التفسير وقالوا نحن
متشرعون ومعارفون بتفسير كتاب الله تعالى
واعلم بان الكشاف كتاب عظيم في بابه
ومصنفه امام في فنه الا انه رجل مبتدع متجاهر
ببدعته يضع من قدر النبوة كثيرا ويسيء ادبه
على اهل السنة والجماعة والواجب حط ما في
كتاب الكشاف من ذلك كله ولقد كان الشيخ
الامام يقرره فاذا انتهى الى كلامه في قوله تعالى
في سورة التكوير انه لقول رسول كريم الآية
اعرض عنه صفحا وكتب ورقة حسنة سماها
سبب الاعراض عن اقراء الكشاف وقال فيها قد
رايت كلامه على قوله تعالى عفا الله عنك وكلامه

في سورة

في سورة التحريم في الزلزلة وغير ذلك من الاماكن
التي اساء ادبه فيها على خير خلق الله تعالى سيدنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعرضت عن اقراء
كتابه حياء من النبي صلى الله عليه وسلم مع ما في كتابه
من الفوائد والنكت البديعة فانظر كلام الشيخ الامام
الذي برز في جميع العلوم واجمع الموافق والمخالف
على انه بحر لا يجارى منقولا ومعقولا في حق هذا الكتاب
التي اتخذت الاعاجم دراسته في هذا الزمان دينا
والقول عندنا فيه انه لا ينبغي ان يسمح بالنظر
فيه الا لمن صار على منهاج السنة لا تزحزحه
شبهات القدرية ومنهم فرقة رقت
عن هذه الفرقة وقالت لا بد من ضم علم الحديث
الى التفسير فكان قصارها النظر في مشارق الانوار

للصاغاني فان ترفعت الى مصابيح البغوي فظننت
انها بهذا القدر تصل الي درجة المحدثين وما
ذاك الا لجهلها بالحديث فلو حفظ من ذكرنا
هذين الكتابين عن ظهر قلب وضم اليهما من
المنقول مثليهما لم يكن محدثا ولا يصير بذلك
محدثا حتى يلج الجمل في سم الخياط فان رايت
بلوغ الغاية في الحديث على زعمها اشتغلت
بجامع الاصول لابن الاثير وان ضمت اليه كتاب
علوم الحديث لابن الصلاح او مختصره المسمي
بالتقريب والتيسير للنووي ونحو ذلك
وحينئذ ينادي من انتهى الى هذا المقام محدث
المحدثين وبخاري العصر وما ناسب هذه الالفاظ
الكاذبة فان من ذكرناه لا يعد محدثا بهذا القدر

انما

انما المحدث من عرف الاسانيد والعلل واسماء
الرجال والعالي والنازل وحفظ مع ذلك جملة
مستكثرة من المتون وسمع الكتب الستة ومسند
احمد بن حنبل وسنن البيهقي ومعجم الطبراني
وضم الى هذا القدر الف جزء من الاجزاء الحديثية
هذا اقل درجاته فاذا سمع ما ذكرناه وكتب
الطباق ودار على الشيوخ وتكلم في العلل والوفيات
والاسانيد كان في اول درجات المحدثين
ثم يزيد الله من شاء بما شاء ومنهم فرقة
ترفعت وقالت نضم الي الحديث الفقه فكان
غايتها البحث في الحاوي الصغير لعبد الغفار
القزويني والكتاب المذكور اعجوبة في بابه
بالغ في الحسن اقصى الغايات الا ان المرء لا يصير به

فقيها ولو بلغ عنان السماء وهذه الطائفة
تضيع في تفكيك الفاظه وفهم معانيه زمانا ما
لو صرفه الى حفظ نصوص الشافعي وكلام الاصحاب
يحصل له جانب عظيم من الفقه ولكن التوفيق
بيد الله ومنهم طائفة صحيحة العقائد
حسنة المعرفة للفروع الا انهم لم ترع جانب الله
حق الرعاية فكان علمها وبالا عليها في الحقيقة قال
النبي صلى الله عليه وسلم اشد الناس عذابا عالم
لم ينفعه الله بعلمه وعنه صلى الله عليه وسلم
قال اول ما تسعر النار يوم القيمة برجل عالم فيندلق
لسانه فيدور فيها كما يدور الحمار برحاه فيجتمع
عليه اهل النار فيقولون يا هذا اليس كنت
تامرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر فيقول

كنت





كنت آمركم بالمعروف ولا آتيه وانهاكم عن المنكر
وآتيه وفي الحديث ايضا ان اشد الناس عذابا
يوم القيمة رجلان رجل علم علما فراي غيره يدخل
به الجنة وهو يدخل به النار لتضييعه العمل به
ورجل جمع المال من غير وجهه وتركه لوارثه
فعمل به الخير فراي غيره يدخل به الجنة وهو
يدخل به النار وكان الشيخ ابو اسحاق الشيرازي
يستعين بالله من مثل هذا العلم حيث كان
يقول نعوذ بالله من علم يكون حجة علينا
وينشد
علمت ما حلل المولى وحرمه فاعمل بعلمك ان العلم للعمل
وفي مثل هذه الطائفة يقول الشاعر
يا ايها الرجل المعلم غيره هلا لنفسك كان ذا التعليم

تصف الدوا من السقام لذي الضنا وعن الضنا مذكنت ان سقيم
ما زلت تلقح بالرشاد عقولنا صفه وانت من الرشاد عديم
ابدا بنفسك فانهها عن غيها فاذا انتهت عنه فانت حكيم
فهناك يقبل ان وعظت ويقتدى بالقول منك وينفع التعليم
لا تنه عن خلق وتاتي مثله عار عليك اذا فعلت عظيم
فهذه الطايفة اذا واخذها الله فلا ينبغي
ان تعتب وتقول عن اهل العلم فان ضيعها
ليس بضيع اهل العلم الذين هم اهل العلم بل هؤلا
كما قال الله لا يعلمون يعلمون ظاهرا من الحياة
الدنيا فما قوبلوا الا بعدل من الله ومنهم
طايفة لا تترك الفرايض ولكنها احبت العلم
والمناظرة وان يقال فلان اليوم فقيه البلد
حتى اختلط بلحمها وعظمها فاستغرقت فيه

اكثر

اكثر اوقاتها واستهانت بالنوافل ونسيت القران
بعد حفظه وشمخت بانافيها مع ذلك وقالت
نحن العلما واذا قامت الصلاة الفريضة قامت
اربعا لا يذكر الله فيها الا قليلا ومزجت صلاتها
بالفكر في باب الحيض ودقايق الجنايات وربما
جاء ليقول اياك نعبد واياك نستعين فسبق
لسانه الى ما هو مفكر فيه من جزيات الفروع
فينطق به ثم اذا سالت واحدا من هذه
الطايفة اصليت سنة الظهر قال لك قال
الشافعي رضي الله عنه طلب العلم افضل من صلاة
النافلة اخشعت في صلاتك قال لك ليس
الخشوع من شرايط صحة الصلاة انسيت
القران قال لك لم يقل ان نسيانه كبيرة الا صاحب
العدة

وما الدليل على ذلك وانا لم انس الجميع فاني احفظ
الفاتحة وكثيرا من القران غيرها فقل له ايها
الفقيه كلمة حق اريد بها باطل ان الشافعي
لم يعن ما اردت والكلامه تقدير لسنا له الان
ونحتشي عليه من هذا هذا شانه المروق
من الدين راسا اخبرنا الحافظ ابو العباس
ابن المظفر بقراتي عليه انبانا احمد بن هبة الله
ابن عساكر بقراتي انبانا الامام ابو بكر القاسم
ابن الامام ابي سعيد عبد بن عمر الصفار اجازة
انبانا جدي الامام عصام الدين ابو حفص عمر
ابن احمد بن منصور الصفار قال سمعت جدي
يقول سمعت الاستاذ ابا القاسم القشيري
يقول سمعت الاستاذ ابا علي الدقاق من استهان



باب من اداب الاسلام عوقب بحرمان السنة
ومن ترك سنة عوقب بحرمان الفريضة
ومن استهان بالفرايض قيد الله له مبتدعا يقع
عنده باطلا فيوقع عنده شبهة قلت
وبلغنا ان الامام الغزالي ام مرة باخيه احمد
في صلاة فقطع اخوه احمد الصلاة والاقتدا
به فلما قضى الصلاة ساله الغزالي فقال لانك
كنت متضمخا بدم الحيض ففكر الغزالي فذكر
انه عرضت له في الصلاة فكرة في مسئلة من
مسايل الحيض فانظر فهولاء اهل الله الذين
هم اعرف به منك ايها الفقيه قد عرفوك
ان ما تعتمده يحرك الى الكفر والعياذ بالله ومنهم
فرقة سلمت من جميع ما ذكرناه الا انها استهانت

ببعض صغائر الذنوب كالغيبة والاستدراج خلق
الله وغير ذلك او كان بها معصية ابتلاها الله
به فلم تستتر وقالت علمنا يغط معصيتنا وهذا
جهل لاعلم فالصغيرة تكبر من العالم فان هو
تجاهر بها ازداد امرها والمعصية مع العلم
فوق المعصية مع الجهل من وجوه واذا كان
النبي صلى الله عليه وسلم يقول من بُلي منكم
القاذورات بشيء فليستتر بستر الله الحديث
فالعالم اولى ان يستتر ان لم يرجع فانه قدوة
ولذلك كان بعض العارفين لايظهر لتلميذه الا
على اشرف احواله خوفا ان يقتدي به في سيئها
ويسوء ظنه به فلا ينتفع به فينبغي للعالم
الكف عن صغائر المعاصي وكبارها فان لم يكف

فلا

فلا اقل من التستر صيانة لمنصب العلم والى هذا
المعنى اشار الشيخ الجليل فتح ابن علي ابو منصور
الدمياطي فانشد لنفسه

ايها العالم اياك الزلل ٭ واحذر الهفوة والخط الخلل
هفوة العالم مستعظمة ٭ اذ بها اصبح في الخلق مثل
وعلى ذلة عمدتهم ٭ فيها يحتج من اخطا وزل
لاتقل يستر علمي زلتي ٭ بل بها يحصل في العلم الخلل
ان تكن عندك مستحقرة ٭ فهي عند الله والناس جبل
ليس من يتبعه العالم في كلما ٭ دق الامر وجل
مثل من يدفع عنه حمله ٭ ان اتى فاحشة قيل جهل
انظر الانجم مهما سقطت ٭ من راها وهي تعود لم يبل
فاذا الشمس بدت كاسفة ٭ وجل الخلق لها كل الوجل
وترات نحوها ابصارهم ٭ في انزعاج واضطراب وذهول

وسرد النقص لهم من نقصها * فغدت مظلمة منها السبل
وكذا العالم في زلته * يفتن العالم طرا ويضل

ومنهم فرقة سلمت من جميع ما ذكرناه الا انه غلب عليها الطعن في امة قد سلفت والاشتغال بعلماء قد مضوا وغالب ما يوتى هولاء من المخالفة للعقايد فقل من ترى من يميل الى الحنابلة الا ويضع من الاشاعرة وهذا شيخنا الذهبي كان سيد زمانه في الحفظ مع الورع والتقوى ومع ذلك يعمد الى ايمة الاسلام من الاشاعرة فيظهر عليه من التعصب عليهم ما ينفر القلوب عنه والى طايفة من المجسمة فيظهر عليه من نصرتهم ما يوجب سوء الظن به وما كان والله الا تقيا نقيا ولكن حمله التعصب

واعتقاده

واعتقاده ان مخالفته على خطاء وقل ان ترى اشعريا من الشافعية والحنفية والمالكية الا ويبالغ في الطعن على هولاء ويصرح بتكفيرهم واذا كان الايمة المعتبرون كالشافعي وابي حنيفة ومالك واحمد والاشعري على انا لا نكفر احدا من اهل القبلة فلم هذا التعصب وما لنا لا نسكت عن اقوام مضوا الى ربهم ولم ندر على ما ذا ماتوا وان يبد لنا من احد بدعة قابلناه واما الاموات فلم تنبش عظامهم هذا والله ما لا ينبغي

ومن الفقهاء فرقة متنسكة تجري على ظواهر الشرع وتحسن امتثال اوامر الله تعالى واجتناب نواهيه الا انها تهزا بالفقراء واهل التصوف ولا تعتقد فيهم شيا، ويعيبون عليهم السماع وامورا كثيرة والسماع قد عرف

واختلاف الناس فيه وتلك الامور قل ان يفهمها
من يعينها والواجب تسليم احوال القوم اليهم
وانا لا ناخذ الا بحرمة ظاهرة ومتى امكننا تاويل
كلامهم وحمله على محمل لا نعدل عن ذلك لاسيما
من عرفناه منهم بالخير ولزوم الطريقة ثم
لو ندرت لفظة عن غلط او سقطة فانها عندنا
لا تهدم ما مضى وهذه الطايفة من الفقهاء
وقد جربنا فلم نجد فقيها ينكر على الصوفية الا
وقد هلكه الله ويكون عاقبته شديدة فسبيل
هذه الطايفة التوبة الى الله وحسن الظن بخلق الله
لاسيما من انقطع الى الله واعتكف على عبادته وزهد في
الدنيا واراد ظهره هذا علاج هذه الطايفة
وما اظنهم يبرأون فاني جربت فوجدت القلوب

منقسمة

منقسمة الى قابل للصلاح وطريق الفقر وذلك
تراه منقادا الطريق الفقراء معتقدا من غير تعليم
وغير قابلة ولا تراها تنقاد وان انقادت في الظاهر
كم يفسدها الانقياد لان هولاء القوم لا يعاملون
بالظواهر ولا يفيد معهم الا الباطن ومحض الصفا
وهم اهل الله وخاصته نفعنا الله بهم واكثر
من يقع فيهم لا يفلح ومن اهل العلم طايفة
طلبت الحديث وجعلت دابها السماع على المشايخ
ومعرفة العالي من المسموع والنازل وهولاء
المحدثون على الحقيقة الا ان كثيرا منهم يجهل
نفسه في بحر الاسماء والمتون وكثر السماع من
غير فهم لما يقراوه لا يتعلق فكرته باكثر من اني
حصلت جزءا عن عرفة عن سبعين شيخا

جزء الانصاري عن كذا كذا شيخا جزاين الفيل
جزاء من البطاقة ونسخة ابي مسهر واخرا فلك
وانما كان السلف يسمعون فيفهمون ويدخلون
فيقراون ويحفظون فيعملون ورايت
من كلام شيخنا الذهبي رحمه الله في وصيته لبعض
المحدثين في هذه الطايفة ما حظ واحد من هولاء
الان يسمع ليروي فقط فليعاقب بنقيض
قصده وليشهرنه الله تعالى بعد ان ستره
الله مرات وليبقين مصفعة في الالسن وعرة
بين المحدثين ثم ليطبعن الله على قلبه قال
فهل يكون طالب من طلاب السنة يتهاون
بالصلاة او يقعا فاتلك الفاذورات والكذب
وانجس منه محدث يكذب في حديثه ويختلف

الفشار



الفشار فان ترقت همته المعتنية الي الكذب
في النقل والتزوير الي الطباق فقد استراح وان
استعانا سرقة الاجزاء وكشط الاوقاف فهذا
لصٌ بسيمة محدث فان كمل نفسه بتلوطٍ
اعتاده فقد تمت له الافادة وان استعمل من
العلوم قسطا فقد ازداد مهانة وخبطا الى ان
قال فهل في مثل هذا الضرب خير لا كثر الله منهم
انتهي ولبعضهم
ان الذي يروي ولكنه يجهل ما يروى وما يكتب
كصخرة تنبع امواهها تسقى الاراضي ولا تشرب
وقال بعض الظرفا في الواحد من هذه
الطايفة انه قليل المعرفة والخبرة يمشي ومعه
اوراق ومحبرة مع اجزاء يدورها على شيخ وعجوز

لا يعرف ما يجوز مما لا يجوز
وتحدث فصار غاية علمه اجزاء يرويها عن الدمياطي
وفلانة تروي حديثا غالبا وفلان يروي ذاك بلحن بساط
والفرق بين غريبهم وعزيزهم وافصح عن الحياط والخياط
وابو فلان ما اسمه ومن الذي بين الانام ملقب ببساط
وعلوم دين الله نادت جهرة بهذا زمان فيه طي بساط
ومن العلماء طايفة استغرقت حب النحو
واللغة وقلبها وملاء فكدها فاداها الى التقرير
في الالفاظ وملازمة حواشي اللغة بحيث خاطبت
به من لا يفهمه ونحن لا ننكر ان الفصاحة فن
مطلوب واستعمال غريب اللغة عزيز حسن
ولكن مع اهله ومن يفهمه كما حكي ان عمرو بن
العلاء قصده طالب ليقرا عليه فصادفه بكلا



البصرة وهو مع العامة يتكلم بكلامهم لا يفرق بينه
وبينهم نقص من عينه ثم لما تحرز شغل الى عمرو
مما هو فيه تبعه الرجل الى ان دخل الجامع فاخذ
يخاطب الفقهاء بغير ذلك اللسان فعظم في عينه
وعلم انه كلم كل انسان بما يناسبه من الالفاظ فهذا
هو الصواب فان كل احد يكلم على قدر فهمه ومن
اجتنب اللحن وارتكب العالي من اللغة والغريب
منها وتحدث بذلك مع كل احد عن قصد فهو ناقص
العقل وربما اتى بعض هذه الطايفة من ملازمة
هذا الفن بحيث اختلط بلحمهم ودمهم فسبق
لسانهم اليه وان يخاطبون من يفهمه كما اخبرنا احمد
ابن علي الجزري اذنا عن محمد بن الهادي الحافظ
ابي طاهر السلفي انبانا المبارك بن عبد الجبار

انبانا عبد الكريم بن محمد المحاملي انبانا اسمعيل بن
سعيد المعدل حدثنا محمد بن احمد بن قطن السمسار
قال قال ابو العباس احمد بن ابراهيم الوراق ازدحموا
علي عيسى بن عمر النحوي وقد سقط عن حماره وغشي
عليه فلما افاق واخذ في الاستواء للجلوس قال مالكم
تكاكأتم علي ولا تكاكأكم على ذي جنة افرنقعوا
عني تكاكأتم تجمعتم وافرنقعوا تنحوا بلغة
اليمن فهذا الرجل كان اماما في اللغة وكانت هذه
الحالة منه لا تقتضي انه يقصد هذه الالفاظ بل هي
رابه فسبق لسانه اليها وحكى انه لما ولي
يوسف بن عمر العراق اخذ ابن عمر النحوي فطالبه
بوديعة وكان ابن هبيرة الوزير رحمة الله عليه
اودعه اياها فامر بضربه فقال والسياط تاخذه



واله ان كانت الاتيابا في اسيفاط قبضها عشاروك
ولعيسى بن عمر من هذا النمط كثيرة ويحكى
ان علي ابن الهيثم كان لما غلب عليه من ذلك
تانيه العامة افواجا لسماع كلامه وانه مر
به مرة فارسي قد ركب حمارا خلفه بجحش وبيده
عزق قد ذهب بسره الاقليلا يقود به بقرة
يتبعها عجل فناداه علي بن الهيثم يا صاحب البيدانه
القمرا يتلوها تولب بيده شملول يبطي خوزمة
يقفوها عجول اتقايض بعجولك بجحجا زهما
قال فالتفت اليه الفارسي وقال يا ابا فارسي
هم مدانم البيدانه الاتان والقمر البيضا الوجه
والتولب ولد الحمار والشملول العذق ويبطي
يدعوا والخوزمة البقرة الوحشية والبجح

الكبش والزهم السمين فهذا على ابن الهيثم ان لم
يكن قصد المؤانسة لبعض الحاضرين ولم يكن بدرت
منه هذه الالفاظ عن غير قصد فهو سخيف العقل
ولا ينكر انهم ياتون بالالفاظ لكثرة استعمالهم
لها وغلبتها على السنتهم ظنا منهم ان كل احد
يعرفها والا فكيف يذكرونها في وقت لا يظهر
فيه استعمالها وغلبتها سبب غير ذلك كما
اسلفناه وكما يحكى ان علقمة الواسطي
عرض له مرض شديد فاتاه اعيت الطبيب
فساله عن سبب علته فقال اكلت من لحم
هذه الجوازل فطنست طباه فاصابني وجع
بين الوابلة الى ذابة العنق فازال تمالي وتنمي
حتى خالط الخلب وتالمت له الشراسيف فقال



له اعين الطبيب خذ سترفقا وسبرقا فرهوقه
ودهرقه فقال ابو علقمة اعد لي فاني ما فهمت فقال
الطبيب قبح الله اقلنا افهاما لصاحبه الجوزل
فراخ الحمام الواحدة جوزلة والطنساة الهيصة
والوابلة طرف الكف وهو راس العضد وذابة العنق
فقارها ويتمالى ينمد وينتمي يتزايد والخلب
بكسر الخاء حجاب القلب ويقال مضغة فوق
الكبد والشراسيف غضاريف متصلة بالاضلاع
وحكي ابن بزيد ان الاصمعي ذكر ان رجلا شجوجا
جاء الى صاحب الشرطة فشكى ان امراة شجته
فامر باحضاره فلما حضر سئل فانكر فقال
للشجوج الي اعرابي بالسوق يشهد لي فلما حضر
الاعرابي سئل فقال بينا انا على كودن بضيعة لي في

ازمورت بوصيل دار فاذا انا بهذا الاخيشب يدعو
هذا دعا متراسفا فعلاه بمنساته فقهقر ثم
بدره بمثلها فقطر ثم ادبر براسه جديع يستن نخعا
على كتده فقال صاحب الشرطة سجني واعفني
من سماع شهادة هذا الاعرابي الكودن البردون
يضهزني يحركني الوصيد الباب الدع الدفع
المنساة العصا الاخيشب تصغير الاخشب وهو
الغليظ قهقر رجع القهقري قطره القاه على
احدى قطريه وهما جانباه السنح الصب النخيع الدم
الكتد ما بين الكاهل الى الظهر وهو بعيد مغرز
العنق وذكر الزبير بن بكار ان بعض
المتقعرين كتب الى وكيل له بن حيه البصرة احمل
الين من الخوزج والكنعد والممقورين والاوز







المهرج ولحم منها البيد ما يصلح للتشريز والقديد
فكتب اليه وكيله ان لم تكف عن هذا الكلام والا بارت
قريتك فان الفلاحين ينسبون من ينطق بهذه
الالفاظ الى الجنون الكنعد ضرب من سمك البحر
والشرازة اليبس وحكي ان لصا اراد فتح
باب بخوي فاحست به الجارية فقالت لسيدها
فاطلع عليه وناداه ايها الطارق ما الذي اولعك
بنا ان اردت المال فعليك بابن الجصاص وفلان
وفلان اقواما ذوي مال وان اردت الجاه فعليك
بالقضاة وان اردت الكتابة فعليك بفلانٍ وفلانٍ
اقواما يكتبون وان اردت اللغة والنحو فعليك بي
وان كنت تبغي القرى فلج الدار وادخل المخدع
واصيب من الزاد ما يمسك رمقك

فرفع اللص راسه وقال له طب نفسا لو كانت
الجنة دارك ما دخلتها وحكي ان طبيبا
دخل الى نحوي مريض فقال له ما كان اكلك
امس قال اكلت لحم غطط وتتافه خرنق
وجوجوا خيقطان اقنصه بازي فلما كان
الدجى اصبت منه مفمعة في الحشا وقرقرة
في المعا فقال الطبيب للحاضرين هذه خفة
ارتفعت الى الدماغ فاصلحوا له الغداء قبل
ان يحن العطط الجدي الخرنق ولد الارنب
الجوجو الصدر الخيقطان بالطاء المهملة الدراج
الذكر وحكي ابو القاسم الرغب قال ابتاع
تلميذ ليعقوب بن اسحاق الكندي جارية
فاعتاصت عليه فشكى حالها الى يعقوب

فقال

فقال له جيئني بها فلما حضرت عنده قال لها بالعربية
ما هذه الاختيارات الدالات على الجهالات اما علمت
ان فرط الاغتياطات من الموبقات على طالبي المودات
موذنان بعدم المعقولات فقالت الجارية حياها
الله وبياها اما علمت ان هذه العشوبات للمشتريات
على صدر ذوي الرقاعات محتاجات الى المواسي
الحالقات فقال يعقوب لله درها لقد قسمت
الكلام تقسيما واعلم ان الحكايات في هذا
الباب تخرج عن حد الحصر وتقتضي الخروج من
الحد الى ضرب من الهزل والحاصل ان ما كان
الحامل عليه هذه الصناعة مذموم من جهة
ان ذا الصناعة كان ينبغي ان يقوم نفسه
ودينه قبل ان يقوم الفاظه فاللحن في اللفظ

ولا اللحن في الدين وقد غلب على كل ذى فن فنهم
بحيث سال بعضهم ابا الطاهر الزيادي وهو
في النزع عن ضمان الدرك وحكايات الى ذرعة
فيما كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة شهيرة
وانه سيل وهو في النزع عن هذا الحديث فسأله
باسناده الى ان وصل الي لا اله الا الله ومات
قبل ان يقول دخل الجنة فقد نفعه الله بعلم
الحديث وحكي ان دباغا كان اخر كلامه بعد
ان رد عليه لفظ الشهادة مرارا كلاما يتداوله
الدباغون وبعض الامر اكان اخر كلامه هاتوا
القباء الفلاني ومن اكثر من شيئ ظهر علي فلتات
لسانه وكل اناء بالذي فيه ينضح سمعت صاحبنا
الشيخ تاج الدين المراكشي رحمه الله يحكي عن الشيخ

ركن



ركن الدين بن القوبع ان شخصا سأله وهو في الطريق
فاجابه بفتح الله فقال ياشيخ قد فتح الله عليك
اذا جادت الدنيا عليك فجد بها قال فوقف عليه
ابن القوبع وقال لم قلت انها جادت علي ولئن
سلمنا انها جادت فلم قلت انه يجب علي الجود
بها ولئن سلمنا انه يجب فلم قلت انني لم اجد بها
وما انحصرت القسمة فيها فهذا ابن القوبع غلبت
عليه المناظرة فاستعملها مع حروش لا يدري ما يقال
له وكذلك حكى لنا بعض مشايخنا عن الشيخ
العلامة صفي الدين الهندي رحمه الله امام
المتكلمين في عصره انه جاءه حمل زيت فسكه لكاسون
في الطريق على المكس فكتب اليه كتابا يتعجب مستمدا
على انواع من الجدل واما ما كان الحامل عليه

مجرد التفقر في اللفظ فهو رعونة وقد كتب
الامام ابو عمرو بن دحية رحمة الله عليه الى السلطان
الملك الكامل محمد بن ابي بكر بن ايوب صاحب
مصر تهنئة بعافية من مرض حصل له كتابا
كله من هذه الالفاظ ومنهم من شغل
نفسه بالالفاظ واعرض عن معانيها بحيث
انتهي به الحال الى ضرب قريب من الخطا قال
ابو حيان التوحيدي اياك ان تقيس اللغة
فقد رايت بنيها من الناس وقد سيل عن قوم
فقال هم قوم خروج فقيل ما تريد بهاذي قال
قد خرجوا وكانه اراد خارجون فقيل هذا
ما يسمع قال كما قال تعالى اذهم عليها قعود
فضحك به وسيل ابو الفرج البغدادي

هل

هل يقال لعارف اللغة لغوي بفتح اللام او بضمها
فقال بفتحها اما سمعتم قوله تعالى لموسى عليه
الصلاة والسلام انك لغوى فضحكوا منه
واعرب بعضهم قوله تعالى ولم يجعل له عوجا قيما
صفة لعوجا وهذه غفلة كيف يكون العوج
قيما وانما قيما حال من محذوف اي انزله قيما
او من الكتاب وذكر اخرون ان قوله تعالى
ان نفعل من قوله تعالى قالوا يا شعيب اصلوتك
تامرك ان نترك ما يعبد اباؤنا او ان نفعل
في اموالنا ما نشاء معطوف على ان نترك وذلك
باطل لانه لم يامرهم ان يفعلوا في اموالهم ما يشاؤن
وانما هو معطوف على ما فهو معمول للترك
والمعنى ان نترك ان نفعل وقال بعضهم

في قوله تعالى يحسبهم الجاهل اغنياء من التعفف
ان من متعلقة باغنياء وهو فاسد لانه متى
ظنهم ظان اغنياء من التعفف علم انهم فقراء
من المال فلا يكون جاهلا بحالهم وانما هي متعلقة
بيحسب وهي للتعليل وقال بعضهم في قول الشاعر
اقول لعبد الله لما سقانا ٭ ونحن بوادي عبد شمس وهاشم
هذا لحن فاين فعل لما وعلام نصب الله ولاي
شيء فتح الدال من عبد وجوابه انه لم يتامل اما
عبد فترخيم عبدة واما الله فنصب على الاغرا
واما فعل لما سقانا مرفوع محذوف فسره
بقوله وها اي ضعف والجواب محذوف تقديره
قلت وقوله شم فعل امر من قولك شممت
البرق اذا نظرت اليه والمعنى اقول لما سقط

سقاونا

سقاونا ونحن بوادي عبد شمس قلت لعبدة احذر
الله ثم البرق وقريب من هذا البيت قول الشاعر
اقول لعبد الله لما القيته ٭ ونحن على جنب الظباء القنابل
القنا الرماح وطرقل امرؤ من الطيران ونظير
هذين البيتين في الالغاز قول الشاعر
عافت الماء في الشتاء فقلنا ٭ بردية تصادفه سخينا
يقال كيف تبرده فتصادفه سخنا وهذه غفلة
والاصل بل رديه ثم كتب جملة واحدة لاجل الالف
وقول الشاعر
لما رايت ابا يزيد مقاتلا ٭ ادع القتال واشهد الهيجا
يقال اين جواب لما وبما انتصب ادع وهذه
غفلة فالاصل انما ادغمت الميم في النون للتقارب
ووصل في الخط للالغاز وحقهما ان يكتبا منفصلين

واما انتصاب ادع فبان وما الظرفية وصلتها ظرف
له فاصل بينه وبين ان للضرورة فيسال حم كيف
يجتمع قوله لن ادع القتال مع قوله واشهد الهيجاء
والهيجاء شجر الحرب والجواب ان اشهد ليس معطوفا
على ادع بل نصبه بان مضمرة وان واو الفعل
عطف على القتال اي لن ادع القتال وشهود الهيجاء
على حد قول الشاعر

فلبس عباءة وتقر عيني ، وقول الشاعر

ويح من لام عاشقا في هواه ان لوم المحب كالاغراء
يقال كيف ارتفع الاغراء بعد كاف التشبيه والجواب
ان الكاف ضمير المخاطب متصلة بالمحب والالف
واللام في المحب بمعنى الذي احب والاغراء خبر ان
والمعنى ان لوم المحب لك هو الاغراء وحق الكاف

ان

ان تتوصل في الخط بالمحب ولكن فصلت للغزه ،

وقول الشاعر

ياصاحب ملك الفؤاد عشية زار الحبيب بها خليلا نائيا
لما ابد الم ادر بدر دجنة ام وجه من اهواه طرفي رائي
يقال كيف جر صاحب وهو منادى مفرد وجوابه
انه ياصاح مرخم وبن فعل امر من بان يبين اذا فارق
وكتبت هكذا على نحو صاحبي لاجل الالغاز ويقال
على م نصب بدر في قوله بدر دجنة وما قبل
الاستفهام لا يعمل فيه والجواب انه منصوب برائي
والمعنى لم ادر طرفي ببدر دجنة او وجه من اهواه

وقول الشاعر

لا تقنطن وكن في الله محتسبا فبينما انت ذاعس اتى الفرجا
الفرج مفعول والعامل فيه اسم الفاعل وهو محتسب

المعنى وكن في الله محتسبا الفرج فبينما انت ذا ياس
اتى الفرجاه وقال عباس بن مرداس السلمي
رحمه الله تعالى
ومن قبل آمنا وقد كان قومنا يصلون للاوثان قبل محمد
قال لي مرة طالب نحوي كيف نصبت محمدا وهو
مضاف اليه فقلت له قبل ان اجيبك اسئلك
هل صلى المسلمون قط لمحمد صلى الله عليه وسلم
او لربه تعالى فقال بل لربه تعالى فقلت ففكر فان
احدا لم يصل للنبي صلى الله عليه وسلم لا قبل الاوثان
ولا بعدها والجواب ان آمنا في البيت معناه
صدقنا ومحمدا مفعول آمنا اي ومن قبل صدقنا
محمدا وقد كان قومنا يصلون للاوثان قبل وقبل
مقطوعة عن الاضافة بنيت على الفتح وهي لغة

واللغة



واللغة العالية بناؤها على الضم وقيل اراد النكرة اي
قبلا ثم حذف التنوين مضطرا وقال اخر رحمه الله
فرعون مالي وهامان الاولى زعموا اني بخلت بما يعطيه قارونا
في فعل امر من فر وهو ثلاثي العطية ومنه عطاء -
موفورا وعون اسم امراة رخمها فقال عون والمعنى
اعطني عونة مال واما وهي فدعي من وهي هي اذا ضعف
ومان جمع مانة البطن وهي اسفل السرة يقول
ضعف مان الذين زعموا اني بخلت وقارون
المفعول الثاني ليعطيه والاول الهاء العائدة الى ما
الموصولة وفاعل يعطيه الله قارون واعلم ان هذا
بحر لا ساحل له وقد نظمت ابياتا في انواع من العلوم
منها فقلت

من قال ان الزنا والشرب مصلحة ولم يقل هو ذنب غير مغتفر

من قال سفك دماء المسلمين يحل الصلاة او جبد الرجل في الوتر
من قال ان نكاح الام يقرب من تقوى الاله مقالا غير مستكر
من كان والدها ينافي الاتمام لها وذاك غير عجيب عند ذي الفطن
من الفتاة لها ان وجدان ما برحا تزوجت تالتا حل بلا نكر
من ابصرت في دمشق عينه صنما مصورا وهو منحوت من الحجر
ان سنا يأكل وان يشرب يصلح منه ما زال ثم منهم
ولو اخذنا في الاكثار من هذا وشرحه لخرجنا عما
نحن بصدده والغرض ان هذه الطائفة راعت
الالفاظ فاتيت من قبل المعاني كما راعت طائفة
المعاني فاتيت من قبل الالفاظ الاترى الى قول بعضهم
وثمودا فما ابقى ان ثمودا مفعول مقدم وهو خطاء
فان لما النافية للصدر فلا يعمل ما بعدها فيما
قبلها وقال اخرون في قليلا ما يؤمنون ان ما

بعضي

بمعنى من ولو كان كذلك لرفع قليل على انه خبر
والامثلة في اكثر هذا من الاول ومنهم من تعمق
في الادب فصار كلاما مسجوعا حتى انتهى به الحال
الى ان وقع في الكنيف فحاوه بكتاتين وكلمه احدهما
لينظر اهو حي فقال اطلبا لي حبلا دقيقا وشدا لي
شدا وثيقا واجذبا اني حذبا رفيقا فقال احدهما
اما والله لا انقذناه فانه في الحراء الى الحلق وهو
لا يدع الفضول حكاه صاحب البصائر ومنهم
من غلب عليه معرفة الاوزان حتى حكي ان امراة
جاءت الى عروضي تقال فقالت اريد بذى القطعة
زيتا وبذى البيضة سمنا فشغله كلامها عن متابعتها
واخذ يقطعه ويقول اريد بذى القطعة زيتا
فاعلاتن فقالت المراة امك الفاعلة وشتمته

وانصرفت فهذه تنبيهات على ما يستقبح ويستهجن
من علماء هذا الزمان والغرض بها انه ينبغي لكل ذي
فن ان يتخذه سبيلا الى النجاة ومرقاة الى الزلفى عند الله
تعالى لا صنعة يتهوس بها وحيث عممنا العلماء
فلنخصص ارباب الوظائف بالذكر

## المثال السابع والاربعون المفتي

وقد خص جماعة كتاب ادب الفتيا بالتصنيف
وقد ذكر الفقهاء ما لا طائل في عادته لكننا ننبه
على ما كثر في بعض المفتيين فمنهم من
يسهل امر الشرع ويتناهى الى ان يفتي ببعض
ما لا يعتقده من المذهب ويرخص لبعض الامراء
ما رخص فيه لعموم بعض العلماء فيقول مثلا
لمن سأله عن انتقاض الوضوء من مس الذكر

لا ينتقض

لا ينتقض عند ابي حنيفة وعن لعب الشطرنج واكل
لحم الخيل حلال عند الشافعي وعن مجاوزة الحدود
في التعزير انه جائز عند مالك وعن بيع الوقف
اذا خرب وتعطلت منفعته ولم يكن ما يعمره به
حلال عند احمد بن حنبل وهكذا افليت شعري
باي مذهب افتى هذا المفتي وعلى اي طريقة
جرى وباي امام يتعلق فقد ركب لنفسه من
مجموع هذه الامور مذهبا لم يقله احد فان قلت
اليس قد ذهب بعضهم الى جواز تتبع الرخص قلت
ذلك على ضعفه لا يوجب اغراء السفلة بدين الله
تعالى وتخصيص الامراء دون غيرهم وقائل هذه
المقالة يخصص بها من يشاء ولا يعتقدها ايضا
فانه لو اعتقدها لم يخص بها وهذا من علامات الاستهانة

بين الله تعالى نعوذ بالله من الخذلان وما هذا للفتى
الاضال خارق لحجاب الهيبة مسقط لابهة
الشرع مفسد لنظام الدين انشدت من بعض
سفهاء الشعراء ٭

الشافعي من الائمة قائل ٭ اللعب بالشطرنج غير حرام
وابو حنيفة قال وهو مصدق ٭ في كل ما يروى من الاحكام
شرب المثلث والمربع جائز ٭ فاشرب على امن من الاثام
واباح مالك الفقاح تكرما ٭ في ظهر جارية وظهر غلام
والحبر احمد حل جلد عميرة ٭ وبذلك يستغني عن الارحام
فاشرب ولط وازن وقامر ٭ واحتج في كل مسيلة بقولي
فقلت رأيي في مثل هذا الشاعر ان يضرب
بالسياط ويطاف به في الاسواق فمحمد الله واخزاه
لقد اجترى على ائمة المسلمين وهداة المؤمنين

وقد

وقد افترى على مالك فيما عزاه اليه وعلى الكل في تسمية
الشطرنج قمارا واطلاق الشرب واللواط والزنى
على ما سماه ومن هذا حاله يؤول والعياذ بالله الى
الزندقة ولعل الاصل في هذا قول ابي نواس عفى الله عنه
اباح العراقي النبيذ وشربه ٭ وقال حرام ان لذاذة والسكر
وقال الحجازي الشرابان واحد ٭ فحلت لنا من بين قوليهما الخمر
سآخذ من قوليهما طرفيهما ٭ واشربها لا فارق الوزر الوزر
ومعنى هذا ان ابا حنيفة وهو العراقي اباح
النبيذ اذا لم يسكر وحرم السكر مطلقا نبيذا كان
او خمرا والخمر مطلقا مسكرا كان او غير مسكر وان
الشافعي وهو الحجازي قال الشرابان واحد النبيذ
والخمر فيحرم قليل كل منهما وكثيره فركب هو من
بين قوليهما قولا ثالثا لكنه رافع للمجموع وهو وفاق

الشافعي على ان الشرابين واحد لكن لا في الحرمة بل
في الحل فهو مع ابي حنيفة في تحليل النبيذ غير
المسكر ومع الشافعي في ان المسكر والخمر مثل النبيذ
ومخالف له في حرمة المثلث فيقول مثله لكن
في الحل والشافعي يقول مثله لكن في الحرمة فهذا
ابو نواس لم يقصد الا نوعا من المجون الذي لا يخلو عنه
الاد باء ولكن المجون في هذا الباب قبيح جدا لانه تلاعب
بدين الله تعالى **ومنهم** طايفة تصلبت في امر دينها
فجزاها الله خيرا تنكر المنكر وتتشدد فيه وتاخذ
بالاغلظ وتتوقى مظان التهم غير انها تبالغ فلا
تذكر لضعفة الايمان من الامراء والعوام الا اغلظ
المذاهب فيؤدي ذلك الى عدم انقيادهم وسرعة
نفورهم فمن حق هذه الطايفة الملاطفة وتسهيل





ما في تسهيله فان المثل هو الا لي الخير اذا كان الشرع
قد جعل التسهيله طريقا كما ان من حقها التشديد فيما
يرى ان في تسهيله فايدة المثل هو الا لي ما يؤدي الى
ارتكاب شيء من محرمات الله تعالى **فقد روي**
ان سايلا جاء الى عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
فساله هل للقاتل من توبة فقال لا توبة له -
وساله آخر فقال له توبة فسيل ابن عباس
عن ذلك فقال اما الاول فرايت في عينه ارادة
القتل فمنعته واما الثاني فجاء مستكينا قد قتل
فلم اقنطه **قلت** وقد قال الصميري انه
ساله سايل فقال ان قتلت عبدي فهل علي
قصاص فواسع ان تقول ان قتلته قتلناك فعن
النبي صلى الله عليه وسلم من قتل عبده قتلناه

٢٠

ولان القتال له معان وهذا كله اذا لم يترتب على
اطلاقه مفسدة **ومنهم** من يتسرع الى الفتيا
معتمدا على ظواهر الالفاظ غير متاول فيها
فيوقع الخلق في جهل عظيم ويقع هو في مأثم
كبير وربما ادّاه ذلك الى اراقة الدماء بغير حق
وانا اذكر امثلة مما تصلح الالفاظ تنبيها بها على
اجوبتها **فمنها** ما حكي ان شخصا احبّ الاجتماع
بالمامون امير المومنين فاعياه السعي في ذلك
ولم يصل اليه فقام في ملا من الناس فقال ايها
الناس اثبتوا على ما اقول اعلموا انّ عندي ما ليس
عند الله ومعي ما لم يخلق الله واني احبّ الفتنة
واكره الحق واقول ان اليهود قالت حقا وان
النصارى قالت حقّا وانا احيي واميت وانعاطى

الربا



الربا واشهد بما لم اره ومعي زرع ينبت بغير بذر
وسراج يضئ بغير نار وانا احمد النبيّ وانا ربكم
ارفعكم واضعكم فقالوا اليه وكادوا يأتون
على نفسه وقالوا لا كفر فوق هذا الكفر وصاروا
به الى المامون فلما مثل بين يديه قال له ما الذي
قلت فقال لي حاجة الى امير المؤمنين ولم
اصل اليه وعرفت انّي ان اقل هذا امثل بين
يديه واعاد القول ثم اخذ يتاول فقال
**اما قولي** لي ما ليس لله فان لي صاحبة وولدا
وليس لله تعالى صاحبة ولا ولد، واما عندي
ما ليس عند الله فعندي الظلم والجور ومعي
ما لم يخلق الله القران **والفتنة** المال والولد
**والحق** الموت والزرع بغير بذر شعر الراس

والسراج المنير بلا نار العينان واما قولي احيي واميت
احيي السنة واميت البدعة واتعاطى الربا آخذ
عوض الحسنة عشرة واشهد عالم اره اشهد
الله واحد ولم ارد والحق الذي قالته اليهود والنصارى
ما اشار اليه تعالى بقوله وقالت اليهود ليست
النصارى على شيء وقالت النصارى ليست اليهود على
شيء واما قولي وانا احمد النبي فالنبي منصوب على
المفعولية باحمد فانا احمد النبي صلى الله عليه وسلم
وانكره وانا ربكم صاحب كم ارفع ذلك الكم واضعه
فاستحسن المامون ذلك منه واصغى الى كلامه -
وقضى حاجته قلت وهذا الاطلاق الذي
اطلقه هذا اللغز مستهجن جدا مستقبح ولا يجوز
ذكره عندي مطلقا لما فيه من الايهام الكفر ولكن

بتقدير

بتقدير اطلاقه لا ينبغي الاقدام على التكفير من غير تامل

## وتفحص المثال الثاني والاربعون المدرس

وحق عليه ان يحسن القاء الدرس وتفهيمه للحاضرين
ثم ان كانوا مبتدين فلا يلقي عليهم ما لا يناسبهم من
المشكلات بل يدربهم ويأخذهم بالاهون فالاهون
الى ان ينتهوا الى درجة التحقيق وان كانوا منتهين
فلا يلقي عليهم الواضحات بل يدخل بهم في مشكلات
الفقه ويخبرهم عبايه الزاخر ومن اقبح المنكرات
مدرس يحفظ سطرين ثلاثة من كتاب ويجلس
يلقيه ثم ينهض فهذا ان كان لا يقدر على غير
هذا القدر فهو غير صالح للتدريس ولا يحل له -
تناول معلومه وقد عطل الجهة لانه لا معلوم
لها وينبغي ان لا يستحق الفقهاء المنزلون

معلومًا لان مدرستهم شاغرة عن مدرس وان
كان يقدر على اكثر منه ولكنه يسهل ويتاول
فهو ايضا قبيح فان هذا يطرق العوام الى روم
هذه المناصب فقل ان لا يوجد عامي لا يقدر على
حفظ سطرين ولو ان اهل العلم صانوه واعطى
المدرس لهم التدريس حقه فجلس والقى جملة
صالحة من العلم وتكلم عليها كلام محقق عارف
وسئل واعترض فاجاب واطال واطاب
بحيث اذا حضره احد القوام او المبتدين او المتوسطين
فهم من نفسه القصور عن الاتيان بمثل ما اتى به
وعرف ان العادة انه لا يكون مدرس الا هكذا
والشرع كذلك لم تطمع نفسه في هذه المرتبة
ولم يطمع العوام باخذ وظايف العلماء فاذا

راينا

راينا العلما يتوسعون في الدروس ولا يعطونها
حقها ويبطلون كثيرا من ايام العمالة واذا حضروا
اقتصروا على مسيلة او مسئلتين من غير تحقيق
ولا تفهيم ثم راياهم يقلقون من تسليط من
لا يصلح على التدريس ويعتبون الزمان واوليا
الامور فالراي ان يقال لهم انتم السبب في ذلك
بما صنعتم فالجناية منكم عليكم ومن المهمات
مدارس وقفها واقفها على الفقهاء والمتفقهة
والمدرسين من الشافعية او الحنفية او المالكية
او الحنابلة فيلقي المدرس في هذه المدرسة
تفسيرا او حديثا او نحو ذلك او اصولا او غير
ذلك اما القصور عن الفقه او لغرض اخر
وعندي ان الذمة لا تبرا في المدرسة الموقوفة

الا بالقاء الفقه فان كان هذا المدرس لا يلقى
الفقه راسا فهو آكل حرام وكذلك نقول فى مدرس
التفسير اذا القى مدرسها غير نحو فالاحوط
فى هذا كله الالقاء من الفن الذى بنيت له
المدرسة فان الواقف لو اراد غيره لسمى ذلك
الفن وان كان يلقى الفقه فى مدرسة الفقها
غالبا ولكنه يتنوع فى بعض الايام فيذكر
تفسيرا او حديثا او غيره من العلوم الشرعيه
بقصد التنويع على الطبقة ويبعث عزائمهم
فلا باس غير ان الاحوط خلافه وهذا كله بشرط
ان يكون المسمى بالمدرسة اهل نوع خاص كما
مثلناه فى مدرسة وقفت على مدرس شافعى
او حنفى مثلا وفقها ومتفقهة من اهل

ذلك

ذلك المذهب وان يكون شرط فى المدرس معرفة
غير ذلك الفن فان شرط فيه فنونا كما فى مدارس
كثيرة فى ديار مصر وبلاد الشام وغيرها وما
هذا شانه راى فيه ان ينوع الدرس فيذكر من
تلك العلوم التى اشترط فيه معرفتها فانه لولا
ارادة ذكرها لما اشترطت فيه وكان يمكن ان يقال
انما اشترطت فيه ليكون اكمل فى استعداده
للاجوبة عن الاعتراضات التى لعلها تعترضه
ولكن الاحوط ما ذكرناه

## المثال التاسع والاربعون المعيد

عليه قدر زيادة على سماع الدرس من تفهيم بعض
الطلبة ونفعهم وعمل ما يقتضيه لفظ الاعادة
والا فهو والفقيه سواء فما يكون قد شكر نعمة الله

عليه حق شكر وظيفة الاعادة ٭ ٭ ٭

## المثال الخمسون المفيد

عليه ان يعتمد ما يحصله في الدرس فايدة من بحث
زايد على بحث الجماعة ونحو ذلك والاضاع لفظ
الافادة وخصوصيتها وكان اخذه العوض في مقابلتها
حراما ~~المثال الحادي~~ والخمسون المتعلق
من الفقها عليه من البحث والمناظرة فوق ما على
من دونه فان هو سكت وتناول معلوم المتهيين
لكونه في نفسه اعلم من الحاضرين فما يكون
قد شكر نعمة الله سبحانه وتعالى حق شكرها

## المثال الثاني والخمسون فقها المدرسة

وعليهم التفهم على قدر افهامهم والمواظبة
الا بعذر شرعي ومن اقبح ما يرتكبونه تحدث

بعضهم

بعضهم مع بعض في اثناء قرآة الجزء من الربعة
فلا هم يقرون القران ولا هم يسلمون من اللغو
في الكلام فان انضم الى ذلك ان قرآة الجزء
شرطه الواقف عليهم وان حديثهم في الغيبة
فقد جمعوا محرمات ومنهم من لا يصغي للمادح وربما
فتح كتابا ينظر فيه ولا يلتفت الى ما يقوله المدرس
بل يجلس بعيدا عنه بحيث لا يسمعه وهذا
لا يستحق شيا من المعلوم ولا يفيده ان يطالع
في كتاب وهو في الدرس فلو اكتفى الواقف منه
بذلك لما شرط عليه الحضور ٭ ٭

## المثال الثالث والخمسون قارئ العشر

وينبغي ان يقدم قرآة العشر فيكون قبل الدرس
وعقيب فراغ الربعة اذا كان الدرس فيه ربعة

تدورها هو الغالب وان يقرا اية مناسبة للحال

## المثال الرابع والخمسون المنشد

وينبغي ان يذكر من الاشعار ما هو واضح اللفظ صحيح المعنى مشتملا على مدايح سيدنا ومولانا وحبيبنا محمد اصلى الله عليه وسلم وعلى ذكره تعالى والايه وعظمته وخشية مقته وغضبه وذكر الموت وما بعده كل ذلك حسن واهمه مديح النبي صلى الله عليه وسلم فانه الذي يفهم من اطلاق لفظ المنشد وان كان اقتصر المنشد على ذكر ابيات غزلية او خماسية فقد اساء لاسيما اذا كان في مجامع العلما

## المثال الخامس والخمسون كاتب الغيبة على الفقها

وعليه اعتماد الحق وان لا يكتب على كل من لم يحضر

ولكن

ولكن يستفصح عن سبب تخلفه فان كان له عذر بينه وان هو كتب على غير بصيرة فقد ظلمه حقه وان سامح بمجرد حطام يا خذه من الفقيه فهو على شفير جهنم

## المثال السادس والخمسون القرا

الذين يقرون القران بالالحان وعليهم اعمال جهدهم في تادية كلام الله تعالى كما انزل من غير مطمطة ولا عجرفة بل بلفظ بين وقد اشتملت كتب القرا على الغرض من ذلك ولو وقف على من يقرا وجرت العادة في ذلك البلد بترك الاقرا يوم الجمعة مثلا قال ابن الصلاح رحمه الله تعالى لا يعتنى بالعادة وعليه الجلوس يوم الجمعة قلت وهذا